

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تقديم

سعدت على مدى أيام، وأنا أقرأ مسودة كتاب (مقاربات في العلمانية والمجتمع المدني) للأخ المجدد الأستاذ راشد الغنوشي، رئيس حركة النهضة في تونس. ذلك أنني أمام كاتب إسلامي متميّز في هذا العصر، يتمتع بقدر كبير من الأصالة الثقافية، ومن الاطلاع على الفلسفات القديمة والمعاصرة، ما يجعله قادرًا على استيعاب العصر وفهم ثقافاته المتعددة، دون أن يخل ذلك بثوابته الإسلامية الصافية. وهو أمر نادر في هذه الأيام، وأكثر المثقفين العرب والمسلمين يصنفون في جانبي:

الأول: يشمل الإسلاميين أو الذين يعيشون على ثقافة إسلامية تاريخية مقطوعة عن عصرنا الذي نعيش فيه، فتكون كتاباتهم تكراراً أو تقسيلاً أو اختصاراً لما كتبه علماؤنا الماضيون، أو إعادة ترتيب للفصول والأبواب والعناوين.

والثاني: يشمل العصررين، إذا صحت هذه التعبير، وهؤلاء إجمالاً قد يكونون متمكنين من الثقافة، ولكنهم منقطعين عن الثقافة الإسلامية الأصيلة، ولا يستطيعون التمييز بين ثوابتها ومتغيرها.

والأخ الشيخ راشد يتميز بأمرتين اثنين:

الأول: أنه كاتب إسلامي متنور، ينطلق من أصول إسلامية قاطعة، ولا يتنازل عن الثوابت الفكرية أو التشريعية، ولكنه يعرضها دائمًا بأسلوب العصر، فتجدها عنده معقولة مقبولة، بينما قد يعرضها غيره بأسلوب مختلف، يجعل المثقف العصري يسارع إلى رفضها، أو على الأقل لا يستطيع استساغتها.

الثاني: أنه ليس مجرد كاتب نظري، ولكنه عامل مجاهد في إطار نضضة الأمة الاجتماعية والسياسية، إنه يجعل العمل الخيري أو السياسي يستثير بثقافة إسلامية معاصرة، وينقل العمل الثقافي من إطاره النظري البحث، ليجعله عنصراً مهماً وقادراً في مسيرة الأمة نحو غدٍ أفضل. هكذا يتم التكامل بين الثقافة والسياسة، ويكون الفكر الإسلامي المستثير هو محور كل عمل ناضوي.

أما الكتاب الذي بين أيدينا، فهو مقاربات تتناول موضوعات الدولة والعلمانية والمجتمع المدني. إنه لم يتناول أياً من هذه الموضوعات كدراسة شاملة، ولكنه عالجها من زاوية أو أكثر، وكان هدفه منصبًا إلى لفت انتباه القارئ إلى هذه الزوايا لما لها من تأثير بارز في مجتمعاتنا العربية والإسلامية.

وإذا كان الوضوح الفكري هو السمة العامة لهذه المقاربات، فإنهما أيضًا لا تخلو من جديد. فالحديث عن الحرفيات وعن حقوق الإنسان في النظم الإسلامي، وفي التاريخ الإسلامي، ومقارنته مع ما يجري في ظل النظام العالمي الجديد، يعطي الحركة الإسلامية زحماً تحتاج إليه في صراعها الفكري مع

المنظومة المعاصرة التي تعتبر الحرّيات وحقوق الإنسان من ابتكارات الأنظمة العلمانية.

والحديث عن أسس المجتمع الأهلي في الإسلام يكشف عن أسبقية للنظام الإسلامي في بناء مجتمع الأهلي يقف أمام طغيان الدولة على المواطنين، ويحفظ للأمة قدرًا كبيراً من الحرّيات والحقوق. وهكذا تجد كل مقاربة من المقاربات العشر تلفت النظر إلى نقطة جديدة أو تزيد في إيضاح فكرة معينة، فتشكل، تاليًا، إضافات مهمة نحو زيادة تأصيل ثقافتنا الإسلامية وجعلها تستوعب مستجدات العصر.

وبعد.. فليست قراءة هذا الكتاب كالحديث عنه. لذلك أتركك أيها القارئ الكريم معه، راجياً أن تجد فيه ما وجدتُ من الخبر، «الله تبرئي كيف صرَّبَ الله مثلاً كَلِمَةً حَتِّيَّةً كَشَجَرَةً حَتِّيَّةً أَصْلُهَا تَابِتٌ وَفَرَغَهَا فِي السَّمَاءِ . ثُوَّتِي أَكَلَهَا كُلَّ حِينٍ يَادُنِ مِرَبَّهَا » [إبراهيم: 24 - 25].

الشيخ فيصل مولوي

بيروت في 13 محرم 1420 هجري

19 نيسان 1999 م.

المقاربة الأولى

الحرّيات المعاصرة في الإسلام

يعتقد البعض أن الحرية كمفهوم فلسفى وأخلاقي، احتل مركز الاهتمام منذ قيام الثورات الأوروبية الإنجليزية في القرن السابع عشر، والأمريكية والفرنسية في القرن الثامن عشر، هو مفهوم غربى بالأساس، وأن الحضارات الأخرى مثل الحضارة الإسلامية لا شأن لها بهذا بالمفهوم وذلك بسبب التعارض - في رأيهما - بين رؤية كونية للعالم متمركزة حول الإله، ورؤية كونية للعالم متمركزة حول الإنسان، التعارض بين الشريعة والمعايير الحديثة للعلاقات الدولية وحقوق الإنسان، ولا علاج لهذا التعارض إلا من خلال إصلاح الشريعة حتى تنسجم مع المفاهيم الحديثة،⁽¹⁾ مما يفرض هذا الخيار على الإنسان بين أن يكون حراً، وبين أن يكون مؤمناً كما ذهب إلى ذلك ملحدوا الوجودية كسارتر، لأن الحرية عنده هي دائماً خارج تدخل الآخر⁽²⁾.

1 - فما هي المفاهيم الأساسية للحرية في الغرب وما الموقف منها؟

2 - ما هي الحرّيات الأساسية للإنسان في الإسلام؟

⁽¹⁾ بسام العبي: الإسلام وعالمية حقوق الإنسان (حلب: مركز الإمام الحاضري، 1995).

⁽²⁾ قاموس الفكر السياسي، Dictionnaire de la pensée politique ص 358 ج 1.

1 - 1 لا يتسع المجال لبحث فلسفى حول الحرية، وهو بحث على ثراه طالما أفضى إلى عجز فادح عن القبض على هذا المفهوم الذي يستعصى عن كل تحديد ويتغلب من كل ضبط. وكانت النتيجة ما يشبه نفياً لوجودها أصلاً واعتبارها مجرد وهم ناجم عن الجهل بالد الواقعية لأفعالنا كما ذهب إلى ذلك الفيلسوف اسپينوزا (1633 - 1677).⁽¹⁾ أو هو ثمرة لعدم تأهيل عقلنا لمعرفة الماهيات كما ذهب إلى ذلك ابن خلدون،⁽²⁾ أو الألماني إيمانويل كانت،⁽³⁾ فماذا يعني أن تكون حراً؟ هل يكفي في ذلك أن تنتهي القيود من طريق تصرفك؟ أن يكفي الأمان من تعسف الآخرين؟ أم أن تكون ملكاتك الأدنى محسومة بملكاتك الأعلى؟ أم أنك تكون حراً عندما تكون سيد نفسك؟ أم أن العمل الحر هو العمل الفاضل وحده كما ذهب إلى ذلك روسو؟ أم أن الحرية هي الضبط العقلي من جانب المجتمع لفعالياته الإنتاجية، وبالتالي فلا حرية خارج المجتمع أسلوب إنتاجه، وتوزيعه للثروة.⁽⁴⁾

1 - 2 ولأن البحث الفلسفى المجرد في الحرية كان بلا طائل إذ لم ينته إلى رؤية واضحة، فقد ساهم في إشاعة مناخات القلق واللامبالاة والتزوات العدمية، نعم قد أزاح الفكر من الطريق الخواجز القيمية والدينية

⁽¹⁾ المصدر السابق.

⁽²⁾ ابن خلدون، المقدمة، فصل في إبطال الفلسفة.

⁽³⁾ Kant.E, Critique de la raison pure (Paris : 1971).

⁽⁴⁾ قاموس الفكر السياسي، م. س.

التي نظر إليها باعتبارها عقبات في طريق الحرية، ولكن ذلك لم يحدَّ من فشو مناخات القلق والعدمية، بل ثَمَّاها.

الإنسان حرّ، ولكنه لا يدرِّي ما يفعل بحريته في غياب نور يهديه، ورسالة تعطِّي لحياته معنى غير العبث والانتحار. يقول الفيلسوف الفرنسي جارودي: «الإنسان في مجتمعاتنا الأوروبية محكوم عليه العزلة والانفراد عن باقي الناس بفردانية لا تزال تتفاقم»⁽¹⁾.

١ - ٣ - لقد دفع السير على غير هدى في متأهّات الفلسفة النظرية بحثاً عن ماهية الحرية دون طائل، دفع العقل إلى الخروج ببحث الحرية من دائرة الميتافيزيقا صوب مجالات عملية تتاح فيها الرؤية على نحو واضح، أعني المجال القانوني والسياسي والاقتصادي والأخلاقي، فتركز البحث حول علاقة الإنسان بالمؤسسات السياسية والاجتماعية والاقتصادية، وفي هذا النطاق غالباً الحديث عن الحرية ملتزماً بالبحث عن جملة الحريات، أي الحقوق التي على الدولة أن توفرها لمواطنيها، وبنضال الشعوب الخاضعة لاحتلال الأقوىاء أو استغلالهم من أجل اكتساب حرياتها، وحقوق الفئات الضعيفة في المجتمع في القيام بالثورة ضد الفئات المحتكرة للثروة أو للسلطة أو لهما معاً، كما هو الحال غالباً؟

وتبعاً لذلك فقد أصبح البحث في الحرية دائراً حول موضوعة الديمocratie باعتبارها إطاراً عاماً لتنظيم الحريات والتعبير الحرّ عن إرادة

⁽¹⁾ روجيه غارودي، وعد الإسلام (بيروت: الدار العلمية).

الشعب، بما يجعل القرار السياسي يصعد من تحت إلى فوق كإفراز لما يعتمل في المجتمع عبر صحفته وأحزابه وهيئاته من مناقشات، ومن منافسات وصراعات بين مختلف الآراء والتكتلات السياسية، كما أصبحت إعلانات حقوق الإنسان ولا سيما الإعلان العالمي [كانون الثاني 1948] أهم موجهة فلسفية أخلاقي لعمل المؤسسات السياسية ومقاييساً لتوفر أو عدم توفر نظام أعلى، ملؤه لاندراج في عالم التمدن والتحضر على قدر ما يتحقق فيه احترام لكرامة الإنسان وحرياته وحقوقه.

١ - ٤ تقويم: إلى أي مدى يمكن اعتبار هذا التصور العام للحرية سواء أكان في أشكاله الفردية، أم في أشكاله العامة، تصوراً عملياً قد حقق أحلام فلاسفة عصر النهضة في خلق إنسان حرّ متحرّر، لا سلطان على سلوكياته إلا لعقله، على اعتبار العقل ماهية الإنسان (أنا أفكّر فأنا موجود)، وأن عقله في استقلال عن كل توجيه إلهي - كفيل بقيادة مركب حياته في دروب التقدم السعادة؟ وإلى أي مدى يمكن اعتبار مبادئ الديمقراطية وحقوق الإنسان على أنها المضمون الحقيقي للحريات العامة، وأنها أهم إنداز للحداثة الغربية، قد حققت؛ أو حتى اقتربت من المثال المطلوب في نقل السلطة من رجل الكنيسة والإقطاع إلى يد المواطنين بما يجعل دولتهم ملكاً لهم بالتساوي من خلال مشاركتهم على قدم المساواة عبر آليات الديموقратية المعروفة، كالانتخابات، وتكوين الأحزاب، والصحف: في صنع الإرادة العامة؟ إلى أي مدى قد اقترب واقع الحريات العامة في الغرب من نموذجه في حكم الشعب نفسه بنفسه؟

١ - ٥ إن الحرية بمعناها الظاهرى كثيرةً ما تعرضت لحملات النقد الماركسي التي وصمتها بالشكلية، باعتبار أنها مجرد إعلانات عامة عن لوائح من الحقوق تلوح للإنسان بإمكانات نظرية دون أن تتيح له أسباب بلوغها وتحميها من القهر. من حقه أن يفكّر، ويعبّر، ويتكلّم، ويتنقل، ويتمتع بكل الخبرات، ولكن آتى له ذلك والحال أن الثقافة والثورة والسلطة تحيازها فئة محدودة من المواطنين المساوين له نظرياً في تلك الحقوق^(١)، بينما هذه الحرّيات المتاحة نظرياً تحول دون المواطن ومارستها عملياً حواجز كثيرة، أهمّها انعدام أو ضعف الوسائل والإمكانات المادية الثقافية، بينما الحرية كما عرفها الفيلسوف برتراند راسل هي انعدام الحواجز^(٢)، هل تسوّي مشاركة المالكي البنوك والشركات العملاقة والصحف الكبيرة والقنوات القضائية، هل تسوّي حقوقهم ومشاركتاهم في صنع القرارات الكبيرة وحتى الصغرى مع من لا يكاد يملك قوت يومه، شأن هذه الملاليين من المشردين والعاطلين ممن همّشتهم ولفظتهم وقوداً لعصابات الإجرام والمخدرات، الآلة الرأسمالية المخسّاء؟

لا يستويان، الأمر الذي يجعل الدولة وهي ضمن هذا التصور الظاهرى لا تعدو كونها أدلة للتعبير عن الإرادة العامة، ومجرد أدلة لخدمة القلة المحظوظة التي تحكم باسم تفويض يتجدد، فتنقل السلطة سلماً داخل نفس العائلة المحظوظة، لكنه تفويض مزيف يكاد يكون الفرق الوحيد بين الديمقراطية

^(١) راشد الغنوشى، حرّيات العامة في الدولة الإسلامية (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1993) ص 32.

^(٢) ماجد الكيلاني، الموسوعة السياسية (بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر) ص 244.

والديكتاتورية، ذلك ما يجعل قضية الحرية في هذا التصور تنطوي على نظرية فردية هي في جوهرها سلبية تماماً⁽¹⁾ وشكلية.

١ - ٦ حتى ما تتمتع به الطبقات العاملة في الديمقراطية الغربية من امتيازات وضمانات، جعلتها تصمّم آذاها عن اغراءات وتحريضات الدعوات الماركسية على الثورة، فتسفه نبوءات ماركس في اختيار الرأسمالية وحلول النموذج الشيوعي محلها، بينما الذي حصل على الصد من ذلك، إذ أنَّ تلك الامتيازات لم تكن ثمرة إيمان بمبادئ العدالة والأخلاق، بقدر ما أملتها ضغوط الطبقة العاملة من خلال نقاباتها، كما أملتها المخاوف من الشيوعية التي تدق الأبواب بعنف.

وما كان لتلك الضمانات ولدولة الرفاه أن تتحقق لو لا الخطر الداهم من جهة، وما نحبه تلك الدول، ولا تزال، من أقوات البلاد المستعمرة، مما مكَّن الذئاب أن تلقي للكلاب بما يسكنها من فتات، حسب تعبير إرنست جلنر،⁽²⁾ بينما غدت تلك الضمانات مهددة بعد اندحار الخطر الشيوعي من جهة، وتناقص موارد النهب الأجنبي باستقلال الدول المستعمرة من جهة أخرى، الأمر الذي ينذر بتمرد الكلاب على الذئاب كما تنبأ جلنر بذلك، لأن هذه الحقوق لم تتأسس على مبادئ وقيم أخلاقية ودينية واضحة يعطيها ضمانات واضحة؛ فلقد قوضت الحداثة الغربية تلك القيم بغيرها وشرّها تاركة

⁽¹⁾ جان وليام لابيار، *السلطة السياسية*، ترجمة إلياس حنا (بيروت: منشورات عربات، 1983) ص 104.

⁽²⁾ من محاضرة له قبل وفاته في كلية لندن للاقتصاد سنة 1991.

فراغاً رهباً وراءها لم تستطع مبادئ ما سُمّي بالقانون الطبيعي التي استندت إليها مبادئ الحرية وحقوق الإنسان، أن تملأها بسبب ضبابيتها وإمكانات خضوعها لمختلف التأويلات المبررة لتناقضات مصالح الدول والফئات المختلفة.

إن المضمون الديمقراطي كما هو معبّر عنه في الرأسمالية ينحصر يوماً بعد يوم، فتغلص الضمانات الاجتماعية وتحتكر وسائل الإعلام حتى لا يكاد يبقى لحرية التعبير - مثلاً - فرصة للمزاحمة المتكاففة⁽¹⁾. والحق أنه لا شوري مع وجود الفوارق الشاسعة المفسدة للأmorals، المخرّبة للذمم، بين أغنياء متربفين وفقراء مدقعين.

١ - ٧ ولكن هذا النقد لا يمكن أن يمضي مع الماركسيين إلى نهاية ما يريدون من تقويض النموذج الغربي للحربيات على سلبياته وتناقضاته بما يوقع في براهن رأسمالية أشد بؤساً، تحرم الضحية حتى من حق الصراخ والاحتجاج وينعدم حتى ما يتتوفر في النموذج الغربي من صراع بين النخب يحتاج فيه كل طرف إلى الجماهير، فتسعي إليها بتقدم بعض الترضيات، الأمر الذي يجعل العلاج الشيعي هو تداو بالداء، لأنه إمعان في تركيز الثورة والسلطة والعلم والثقافة والإعلام في يد حزب واحد، هو عبارة عن عصابة تحكم حتى في صمائر الناس وأرزاقهم. وكثيراً ما ينتهي حكم العصابة إلى حكم فرد جبار عنيد، ومن ثم فإن نقد النموذج الليبرالي لا يمكن أن يسمح لنفسه أن يوظف

⁽¹⁾ الشيخ عبد السلام ياسين، الشوري والديمقراطية (الدار البيضاء: مطبوعات الأفق، 1996) ص 79 - 83.

من طرف بديل ماركسي أسوأ، أو من طرف أي بديل فردي ديكستوري مهما اختلفت شعاراته أكانت اشتراكية أم وطنية أم عروبية أم إسلامية.

إن مفكريْن إسلاميين كبارين وزعيمين بارزين للحركة الإسلامية المعاصرة أحدهما في المشرق العربي، وآخر في المغرب العربي وإن التقى على نقد مفهوم الحرية في الغرب وإبراز تناقضاته، إلا أنهما مع ذلك لا يترددان عندما يكون الخيار بين هذه الحريات بخلفيتها العلمانية، وبين الديكتاتورية في نصيحة المسلم أن يكون دوماً في معسكر الحرية ضد معسكر الاستبداد على اعتبار أن الاستبداد هو العدو الأعظم للإسلام بعد الشرك بالله، وأن أفضل المناخات لازدهار دعوة الإسلام هي مناخات الحرية⁽¹⁾. وقد يُؤثِّر عن العلماء هذه الحكمة التي أفرزها تجربة مريمية مع الاستبداد: «إن الله مع الدولة العادلة وإن تكون كافرة، وهو سبحانه لا ينتصر للدولة الظالمة وإن تكون مسلمة».

الحريات في التصور الإسلامي:

2 - 1 إن المعنى الأصلي لكلمة الحرية في لغة العرب، وفي استخداماته في العصور الإسلامية المتقدمة، لا يكاد يخرج في رأي صاحب «مقاصد الشريعة» عن كونه معنى مضاداً للرق والعبودية، فالحرر هو مقابل العبد. ولأن «الشارع متشرف للحرية» كما هي العبارة المأثورة عن العلماء، فإنه وإن لم

⁽¹⁾ العاذن المشار إليها هنا: الشيخ يوسف القرضاوي، في كتابه فقه الدولة في الإسلام، والشيخ عبد السلام ياسين: الشورى والديمقراطية. م.س.

بحضرة الرق بقرار حاسم بسبب أن نظام العالم كان قائماً عليه يومئذ، فإنه قد عمل على تجفيف ينابيعه وقطع دابرها جرياً على عادته في التدرج.

2 - إن تصور الإسلام للحرية لا ينطلق - كما هو الحال في الغرب - من طبيعة الإنسان تنبثق عنها بذاتها حقوق، في قدرة العقل الكشف عنها وضبطها. فحقى لو صح أن الإنسان في ذاته حقوقاً فعقله أعجز من الكشف عنها وضبطها. إن الحقيقة التي ينطق باسمها كل شيء في الكون أن هذا الكون حالقاً مدبراً عالماً رحيمًا هو أعلم بمخلوقاته، فهو المشرع الأول والأعلى، والإنسان مستخلف من قبله سبحانه، مكرّم مؤمن على ما وبه مولاه من عقل، وإرادة، وحرية، وما سخر له من أكون، هداه بالوحي إلى أحسن السبل للتصرف في تلك الأمانات بما يحقق سعادته في الدارين، ويعمّر هذا الكون ويكشف ويستثمر مخزوناته.

إن العبودية لله وحده هي الأساس والركن الركيـن للحقوق والحرـيات، فمن عرف ربه فأحبـه وأطاعـه فقد استمسـك بالعروـة الوـثقـى وظـفرـ بالأـرضـيةـ الصلـبةـ التيـ يـنـطـلـقـ منهاـ فيـ تحـديـدـ عـلـاقـتـهـ بـنـفـسـهـ وـبـالـكـوـنـ وـالـنـاسـ،ـ الأمرـ الـذـيـ يـخـرـجـ النـاسـ عـنـ هـوـاـهـمـ وـيـضـعـ أـمـامـهـمـ مـيزـانـاـ ثـابـتـاـ لـلـحـقـ وـالـبـاطـلـ،ـ للـخـيرـ وـالـشـرـ،ـ لاـ يـتـبـدـلـ حـسـبـ الـمـصـالـحـ كـمـاـ هوـ شـأنـ تـصـورـ الـحـرـيـةـ فيـ الغـرـبـ المـنـبـثـقـةـ عـنـ طـبـيـعـةـ الإـنـسـانـ،ـ حـيـثـ تـنـطـلـقـ الـأـهـوـاءـ الـفـرـديـةـ وـالـجـمـاعـيـةـ بـعـيـداـ عـنـ أيـ موـجـهـ أوـ ضـابـطـ أـخـلاـقـيـ،ـ إـنـ سـحقـ مـلـيـونـ شـيشـانـيـ،ـ لـأـنـمـ يـرـيدـونـ الـاسـتـقـلالـ،ـ يـمـكـنـ أـنـ يـخـضـيـ بالـتـبـرـيقـ الـغـرـبـيـ بـحـجـةـ أـنـهـ مـسـأـلـةـ دـاخـلـيـةـ،ـ فـمـنـ حـقـ روـسـياـ الـمـحـافـظـةـ عـلـىـ حدـودـهـاـ الـمـورـوثـةـ عـنـ الـعـهـدـ الـاستـعـمـاريـ.

والأمر أنكى في فلسطين، حيث يسحق ويشرد شعب بكماله، بينما يجد الاحتلال كل الدعم من دول المعسكر الحر للهيمنة على جملة المنطقة، كما ينتهي استقلال سيادة السودان فيجد من حقه الدفاع عن وحدته في وجه التمرد الجنوبي المسيحي. ما الفرق؟ لماذا يجد قرنق التأييد والدعم الغربي لتفتت السودان، بينما ثوار فلسطين ولبنان والشيشان لا يجدون غير الخذلان والتنديد ووصمة الإرهاب؟

إن الإسلام يارسائه لأساس فلسفى متين لحقوق وحرمات الناس لا يدور مع الأهواء، بل مثل ثورة تحريرية شاملة على الأهواء والجهالات والطواقيت، وأرسى قاعدة صلبة للحرية وميزاناً ثابتاً لما هو عدل وظلم، أو خير وشر، وأين تقف الحرية ليبدأ الجهل والهوى والاستبداد.

2 - إن الحرية ليست إذناً للناس أن يفعلوا ما يشاؤون. إن رسالة الإسلام التي جاء بها آلاف الأنبياء والرسل وحملها عبر التاريخ أظهرت المخلوقات، لا يمكن أن تتلخص في الإعلان العام «إن الله يأذن لكم أن تفعلوا ما شئتم». بل إن شعار هذه الرسالة على الضد من ذلك، وفحواه أن الله خالقكم ينهاكم أن تتبعوا أهواءكم وجهالاتكم، ويأمركم أن تتبعوا عن وعي وإرادة وقصد خالص دستور السماء، الذي ارتضاه لحياتكم ورفقكم في الدنيا والآخرة بخباً للشقاء في الدنيا والآخرة، فيه فلك أسركم من أغلال الشهوات وإغراءات الشياطين، وضغطوط وإرهاب الطواقيت.

المحافظة على حدودها الموروثة عن العهد الاستعماري.

إن المؤمن كلما ازداد عبادة لله كلما ازداد نفوذه على نفسه وعلى الكون، حتى يصبح قدر الله الغالب وحكمه الذي لا يرد كما قال الفيلسوف محمد إقبال⁽¹⁾. وإن ما ورد في هذا الحديث القدسي الصحيح غني بالدلائل التحررية وبالنهج القويم لتحقيقها «لا يزال عبدي يتقارب إلى حبي أحبه، فإن أحبيته كنت سمعه الذي يسمع به، وبصره الذي يبصر به، ويده التي يبطش بها».

2 - 4 الحرية أمانة ومجاهدة

إن الحرية في هذا التصور أمانة ومسؤولية، ووعي بالحق والالتزام به وفداء فيه. نعم إن الله خلقنا أحراراً قادرين أن نؤمن وأن نكفر، أن نحسن أو نسيء، أن نسير في طريق مقاومة الميول الشريرة في أنفسنا وفي العالم ابتغاء مرضاه الله والجنة، أو نتربك عن ذلك ونخرب في طريق الشيطان المفضي إلى غضب الله وعداب النار.

ولكن الحرية بمعناها الأخلاقي أمانة، وليس مجرد القدرة التكوينية على إثبات الخير أو الشر. إنها الاستعانة بالله على السير في طريق الحق، هي فعل الواجب إتياناً للأمر وتجنبًا لما حرم الله. ولقد نبه سبحانه لناس إلى هذا المعنى في سورة البينة «لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ مُنْكِرِينَ حَتَّىٰ تَأْتِهِمُ الْبَيِّنَاتُ» [البينة: 1] إن الآية الكريمة توكل أن الانفكاك من

⁽¹⁾ محمد إقبال، تجديد الفكر الديني في الإسلام.

قيود الجهل والشيطان، ونزوات الشر، وهو معنى الحرية الحقيقية، لا يمكن حصوله دون الاستجابة لنداء الله، ذلك أن الحرية هبة من الله - «بم استعبدتم الناس وقد ولدكم أمهاتهم أحرازاً» - كما هي صرخة الفاروق التي ردّها الإعلانات والدساتير الحديثة. إن الحرية هي هذه الملكة التي ميّز بها الإنسان من أجل أداء مهمة الاستخلاف عن الله، غير أنه ليس للإنسان من سبيل لاكتشاف النهج الأقوم لحسن التصرف فيها بما يتحقق تلك الغاية في تحرير الإنسان وعمارة الأرض عبر الترقى بنفسه في اتجاه التشبه بالله **﴿فَعَالِّمَنَّا بِرِيدٍ﴾** [الروح: 16] تجرد الاعتماد على عقله. إن سبيله الوحيد هو الاهتداء بالهدى الإلهي، والاجتهاد في عبادته والاقتداء بأنبيائه، وبذلك وحده يعرف نفسه والغاية من وجوده وسبيل امتلاك زمام أهوائه، فيعرف طעם الحرية الحقيقية اللائقة به ككائن مستخلف عن الله. إنه بقدر انحرافه في عبادة ربه بقدر ما يتحقق به من حرية.

من هنا جاء تأكيد سورة البينة أن الإنسان ما كان له أن ينفك عن قيود العبودية ويكتسب⁽¹⁾ حريةه لو لا نزول الوحي، لأن الإنسان على وجه الدقة لم يخلق حراً وإنما ليكون حراً، إنه وهب الاستعداد للحرية كما وهب الاستعداد للتعلم، وإنما بالتعلم والمجاهدة يكتسب العلم والحرية. إن الحرية كدح في طريق العبودية وليس انطلاقاً حيوانياً. فكلما أمعنا التفكير في الله عبر مخلوقاته وآياته، وجاهدنا أنفسنا طاعة له وحرباً على المنكرات والمظالم،

⁽¹⁾ كسر العمال، رقم 5564.

واكتشافاً لسنن الله في الكون وتسخيرها لعمارة الأرض ومواردها، وعوناً للناس وتخفيقاً من أعبائهم وهدايتهم، كلما ازدادت حرمتنا وحققنا الغاية من وجودنا في حمل أمانة الاستخلاف عن الله أمراً معروفاً، وفيما عن منكر، وعمارة للأرض، عن ثوبان قال رسول الله ﷺ: «من أمر بالمعروف، وفيه عن المنكر، فهو خليفة الله في الأرض خليفة كتابه وخليفة رسوله»⁽¹⁾.

أما على الصعيد التشريعي فإن تحقيق وحفظ الحریات العامة يعد المدف الأساسي من بعثة الرسل. إذ جاءت الشريعة لحفظ مصالح العباد، وهي كما ضبطها الأصوليون تتلخص في مصالح ضرورية، وأخرى حاجية، وثالثة تحسينية، فالضرورية هي مصالح حفظ الدين وحفظ النفس وحفظ العقل وحفظ النسب وحفظ المال⁽²⁾ ولقد كشفوا من خلال استقراء نصوص الوحي كتاباً وسنة مقاصد أخرى، مثل العدل والحرية والمساواة وعمارة الأرض، وما يقتضيه كل ذلك من ضرورة نصب حكومة عادلة تقوم على إيفاد شريعة الإسلام ورعاي تلك المقاصد⁽³⁾.

إن هذه المصالح وما يقتضيه تحصيلها من إقامة للنظام الإسلامي العادل، تمثل الإطار العام للحریات والحقوق في الإسلام. لأننا إنما نعني بحرية المواطن أو الإنسان هنا، خلاصه من كل سيطرة تحكم في تفكيره أو وحداته

⁽¹⁾ انظر علال الفاسي، مقاصد الشريعة، والدكتور عبد الحميد التحاج: خلافة الإنسان بين الوحي والعقل (أمريكا: منشورات المعهد العالمي للفكر الإسلامي).

⁽²⁾ أبو إسحاق الشاطئي، المواقفات (بيروت: دار المعرفة، ج 2).

⁽³⁾ محمد الطاھر بن عاشور، مقاصد الشريعة، (الدار التونسية للنشر، 1978).

أو حركته، سواء أكانت سيطرة هوى جامع، أم حاكم مستبد، أم كاهن متسلط، أو إقطاعي أو رأسحالي متجرّب⁽¹⁾.

وأهم حرّيات الإنسان في هذا التصور الإسلامي العام كما بدا لنا يمكن أن تتلخص في الحرّيات التالية:

5 - 1 - حرية المعتقد

قد سبق البيان أن حرية العقيدة في الإسلام هي أساس الحرّيات والحقوق، والأصل العام في هذا الصدد هو مبدأ حرية الاعتقاد الذي قطعت به بشكل حاسم آية «لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ» [البقرة: 256]، ويتربّ على ذلك حرية الإنسان في اختيار عقيدته وممارستها، والدعوة إليها. ويتربّ على ذلك في المجتمع الإسلامي القبول بالتعدد الديني والثقافي والسياسي من باب الأولى، فالدولة الإسلامية عبر التاريخ الإسلامي، وابتداءً بدولة المدينة عرفت تعدد الأديان واعترفت بها، وأعطتها الحماية الضرورية.

بينما ظل الغرب في ظلماته قرونًا طويلاً يخوض حروباً دينية طاحنة، إلى أن عرف عبر المسلمين فضيلة التسامح الديني، وأقر على خواصه مبدأ الحرية الدينية، وإن كان عمق ذلك لا يزال محدوداً في الثقافة الغربية التي لم تعرف بالآخر إلا أن يكون من جنس العائلة كما هو شأن الأحزاب الكبيرى في الديمقراطيات، أما الآخر المختلف ديناً وحضاراً فلا يزال منكراً سوراً،

⁽¹⁾ د. يوسف الترمذاوي، الحل الإسلامي لفريضة وضرورة (دراية الدعوة الإسلامية) ص 75.

وشاهد ذلك ما تتعرض له الأقليات الإسلامية في فرنسا وألمانيا، ناهيك عن البوسنة، ليس إلا تعبيراً عن طغيان نزوات المركبة الغربية، وادعاء احتكار الحق والنموذج الحضاري الأمثل.

على مثل هذه الخلفية الإيديولوجية شنت أوروبا حروباً صليبية والاستعمارية ضد الحضارات والأعراق والديانات الأخرى، واستمرت تنهب موارد العالم تاركة ملايين من الأطفال في العالم يقضون جوعاً ومرضاً بعد أن تصحرت أراضيهم، ونهبت مواردهم، وشوهت أو دمرت ثقافاتهم لحساب قلة من المترفين في الغرب.

5 - 2 - الحريات السياسية

وتتعلق بحق المواطن في المشاركة في الشؤون العامة انطلاقاً من المبدأ العظيم «وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَنَّهُمْ» [الشورى: 38]، أي أن السياسات الكبرى المتعلقة بالشؤون العامة لا يحل أن يكون التقرير فيها اختصاصاً لفرد أو مجموعة، وإنما هي موضوع للمناقشات العامة في اتجاه فرز إجماع يكون حكماً. ويتربّ عن ذلك الحق في تكوين الأحزاب، وحرية الصحافة، والمشاركة في الانتخابات العامة، وتولي المسؤوليات، والتداول على السلطة، عبر انتخابات نزيهة. فلا حكم إلا ببيعة حقيقية، ذلك أن الأمة هي مصدر كل السلطات التي تتمتع بها الحكومة، وذلك في دائرة أحكام الشريعة التي

تعلو سلطة الحاكم والمحكوم، والتي لا يختكر أحد حق تفسيرها، وإنما هو موضوع للتداول بين العلماء حتى يستبين وجه الحق⁽¹⁾.

5 - 3 - الحريات الاجتماعية

وتتعلق بانتماء الفرد إلى الجماعة، إذ أن الانتماء يرتب على كل منهما حقوقاً وواجبات، ومقابل ما على الفرد من واجب الرعاية والدفاع والالتزام بالشريعة وحفظ الجماعة، فله على الجماعة حقوق العيش الكريم عن طريق الكسب أو عن طريق ضرب من ضروب التكافل الاجتماعي، وله حقه في الزواج وفي السكن والتعليم، وفي الاحتماء من الظلم عن طريق قضاء عادل، وله حقه في أن تصنان كرامته وعرضه. ولقد بينت الآيات والأحاديث وكتب الفقه حق المسلم على المسلم، وحقوق موظفي الدولة في السكن والزواج ووسائل النقل، سواء أكانوا مسلمين أم غير مسلمين. لقد أمر الخليفة الثاني بكفالة عجزة النصارى من مواطني دولته.

5 - 4 - حريات غير المسلم في الدولة الإسلامية

يتمتع المسلمون بحمل جنسية الدولة الإسلامية، باعتبارهم أغلبية ارتضت الاحتكام لشريعة الإسلام. ويمكن أن يتمتع بالمواطنة فيها غير المسلم أيّاً كانت عقيدته ما دام يقبل الاحتكام إلى القانون العام للدولة، أي الشريعة،

⁽¹⁾ انظر مثلاً: د. يوسف القرضاوي، من فقه الدولة الإسلامية (بيروت: دار الشروق، 1997). ود. توفيق الشاوي، فقه الشورى الاستشاري (القاهرة: دار الوفاء، 1982). والشيخ راشد الغنوشي، الحريات العامة في الدولة الإسلامية، م. م.

وله بعد ذلك أن يتمتع بالاحتكام إلى شريعته في شؤونه الخاصة، في مأكله ومشربه وملبسه وشؤونه العائلية. الأصل أن المواطنين في الدولة الإسلامية يتمتعون بالمساواة مع المسلمين المسلمين عملاً بقول علي بن أبي طالب رضي الله عنه «لهم ما لنا وعليهم ما علينا»، ويستثنى من ذلك الوظائف ذات العلاقة الخاصة بالشأن الديني كرئاسة الدولة والإفتاء.

الخلاصة:

إن شهادة التاريخ تؤكد أنه في ظل حكم الشريعة الإسلامية نشأ واتسع فضاء حضاري، ازدهرت فيه حرية التفكير، والمناقشات، والعلوم، والفنون، والأداب، والعمارة، ليس بين المسلمين وحدهم، وإنما وسط كل الجماعات العرقية والدينية والطوائف والمذاهب، التي تالت في ساحة رحبة لتساهم كلها في إشادة ببيان الحضارة الإسلامية، لذلك يرى تارikh الإسلام من الحروب الدينية بين المذاهب الإسلامية بسبب غياب كنيسة تحتكّر النطق باسم السماء، فكان ولا يزال باب الاجتهاد والترقي في فهم حقائق الإسلام والواقع مفتوحاً أمام المؤمنين، كما يرى من حروب الإبادة ضد الطوائف غير الإسلامية - بما في ذلك الطوائف المسيحية التي تعرضت لاضطهاد في ظل الكنائس الكبرى وكذلك الأقلية اليهودية وغيرها - التي عاشت كلها تنعم بالمواطنة والمساواة في ظل دولة الإسلام، بل ازدهرت ثقافاتها مثل ما تحقق للأقلية اليهودية في الأندلس التي لم تعرف الاضطهاد والمذابح إلا بعد سقوط حكم الإسلام، وانتقال الأمر إلى يد الحكم المسيحي الذي أقام للMuslimين

ولليهود وللمفكرين الغربيين الأحرار المتأثرين بالعلوم والحرّيات الإسلامية
الخارق ومحاكم التفتيش.

وظلت سجف الظلام مسدلة على أوروبا حتى قامت - متأثرة بالإرث
الإسلامي ونموذجه الحضاري في التسامح - بثوراتها الكبرى ضدّ التسلط
الكنسي والإقطاع، فعرفت طعم الحضارة، والحرية، والتعددية، ولكن بسبب
غياب النور الإلهي عن هذه المسيرة ظلت تشكو عجزاً فادحاً عن إسعاف
الضمير القلق لمعنى الوجود، والتنافس المنادي المحموم والصراع بين الدول على
الموارد والأسواق، بضوابط أخلاقية تقيم للعدل ميزاناً. فالقانون الطبيعي
آخر من ينسب إليه المتغلبون كل ما شاؤوا.

وهكذا أسهمت مسيرة الثورات التحررية الغربية العظمى إلى تحريد
الإنسان من طمأنينة الضمير، ومن حماية العائلة، ومن الشعور بالرعاية الإلهية،
ومن الأمل. وقدفت به في صحراء تعوي فيها ذئاب الرأسمالية مهدداً
بالاختناق حراء التلوث البيئي والأوبئة الفتاكـة وحتى بالحروب الذرية المدمرة،
وما ذاك إلا بسبب بناء حضاري يتحاصل أعظم حقيقة ينطق بما كل شيء في
الوجود، أن هذا الملك لله، وأن الإنسان خليفة له وليس رباً منافساً، وأن العقل
لا يملك القدرة على الاستقلال بتنظيم الحياة وتوجيه الحرية، وأن هذا
الاستقلال يمثل خطراً محققاً على حرية الإنسان يجعله معرضاً للوقوع في
عبدية الشهوات والشيطان.

حـمـ الإـسـلـامـ، وانتـعـالـ الـأـمـرـ إـلـيـ يـدـ الـحـلـمـ الـمـسـيـحـيـ الـدـيـ اـقـامـ لـلـمـسـلـمـيـنـ

لقد طمع الإنسان إلى اكتساب الحرية والحضارة والسعادة بعيداً عن الله، متأثراً بصور زائفه عن الله أصطنعها الإقطاعيون ورجال الدين لسلب حريته وعقله وموارده، فكانت النتيجة بعد مسيرة طويلة من التضحيات أن وقع الإنسان في براثن الشيطان وقواه الغريزية عن طريق سيطرة القوى الرأسمالية وأدواتها الإعلامية الجبار، فلا حرية غير الشكل ولا سعادة، بل قلق وإجرام ومخدرات وأوبئة وتلوث وسلط القلة على الكثرة.

إن الخيار الذي وضعته الثورات الفكرية الأوروبية أمام الإنسانية بين أن تؤمن بالله أو أن تكون حرة، بين العقل والعلم والتقدم والحرية من جهة، وبين الإيمان بالله والوحي من جهة أخرى، خيار تعسفي وزائف، وإفراز لتجربة غريبة محدودة. بينما تشهد تجربة الحضارة الإسلامية بما تأسست عليه من رؤية شمولية، أنه لا توير حقيقة يمكن أن تزدهر فيه كل أبعاد الشخصية الإنسانية المادية والروحية والعقلية، وتعيش الحضارات والديانات والأعراق وتعطى كل إمكاناتها الحضارية، غير ذلك المتبقي من نور الله خالق كل شيء، العالم بكل شيء، الذي وسعت رحمته كل شيء، لأنه رب العالمين الرحمن الرحيم.

بينما العقل البشري وهو عطاء إلهي، رغم قدراته الهائلة، مصاب بعجز عن الإحاطة بكل أبعاد الإنسان، وغاية الوجود، والمعايير الضابطة للاندفاعات والشهوات، الأمر الذي يجعل حرية بدون إله، أو دولة بدون إله، أشبه ما تكون بجسم بلا روح، وزهرة بلا رائحة، ومركبة عظيمة بلا مصباح ولا

برنامج⁽¹⁾ وفي القرآن «اللَّهُوَرُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ» [النور: 35]، «وَمَنْ لَهُ يَجْعَلُ اللَّهُوَرًا فَمَا لَهُ مِنْ تُؤْمِنُ» [النور: 40].

إن الإسلام لا يلغى كسب العلمانية الغربية فيما انحازت من تحرير للعقل، وإبداعات علمية تقنية، وحرفيات ديموقراطية، بل يرحب بها ويهب لها الرؤيا التكاملية والفكرة الموجهة، بما لا يجعل منها وسائل للتسلط والتدمير، إنما مجرد وسائل لعبادة الله والتقرب إليه، عبر تسخيرها لخدمة العائلة البشرية كلها، والمحافظة على الكون وإعداد الإنسانية لنيل رضوان الله خالق الإنسان والسعادة في الدنيا والآخرة، وتحقيق التعارف والتعاون والعدل بين البشر استجابة للنداء الإلهي لكل البشر «بِاَبْهَا النَّاسُ اِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ دَكَرٍ وَامْبَرٍ وَجَعَلْنَاكُمْ شَعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَاوِرُوا» [الحجرات: 13].

⁽¹⁾ انظر على سبيل المثال عاصفة الأمير تشارلز في جامعة أكسفورد، سنة 1994، حول الإسلام والغرب.

المقاربة الثانية

حقوق الإنسان في الإسلام

مقدمة

تمثل مبادئ حقوق الإنسان في العصر الحديث، لا سيما بعد أن نجسست في مواثيق وإعلانات محددة أهمها الإعلان الفرنسي، والأمريكي، والإنجليزي، وال العالمي، والأوري، المرجعية العليا والسلطة العليا الموجهة أو الملزمة لرجال التشريع والقضاء والأخلاق والتربية والسياسة، حتى زاحمت أو فاقت سيادة الدولة والجماعة القومية، أو أي سيادة أو مرجعية دينية أو وضعية.

وغدا التسلیم بهذه السيادة عنواناً وحتى شرطاً للانتماء إلى الحضارة والتمتع ببركات الشرعية الدولية، وباسمها سقطت أو استبيحت مبادئ أساسية في القانون الدولي، الذي ظل متعارفاً عليه حتى سقوط الحرب الباردة، مثل سيادة الدولة ومنع التدخل في شؤونها الداخلية. لقد غدا اليوم التدخل باسم حماية مبادئ حقوق الإنسان وما يسمى بالشرعية الدولية ممكناً في كل أشكاله، بما في ذلك الصورة العسكرية، وحرب الخليج وتابعها نماذج.

من المعروف أن إعلانات حقوق الإنسان - التي يمثل الإعلان العالمي المعلن من طرف الأمم المتحدة سنة 1948 ولوائحه في نهاية السبعينيات وما

بعدها صورتا التمودجية - هي ثمرة تطور حضاري طويل في الغرب، هو نفسه ثمرة للفلسفة العقلانية ولمبادئ القانون الطبيعي، ومحروب طاحنة قامت في الغرب بين العقل والدين، بين توق الشعوب إلى التحرر وامتلاك زمام مصيرها وتمتعها بخبرات هذا العالم على أساس مركبة الإنسان في هذا الوجود وقدرة العقل المطلقة على فهم الكون وتنظيم الحياة، وبين رجال الكنيسة وسلطانها المطلق الغاشم الذي مارسته لقرون طويلة سادها الظلام والتخلّف والقهـر.

أثر هذا الصراع انتصار العقل وانتصار العلم، فاستعادت الشعوب حقها وأطاحت بأهمية الكنيسة وسلطانها على العقول والضمائر وأنظمة الحياة، ونشأت الدولة القومية العلمانية بدليلاً تقدس العقل والحرية والإرادة العامة، وتم في المقابل تكميش الكنيسة، وحل القانون الطبيعي الذي تبلور أخيراً في إعلانات حقوق الإنسان، وانبثق شرعية الدول من الإرادة العامة للشعوب، أساساً فلسفياً للتشريع وللدسـاتـير، وحلَّ البرلمان بدليلاً عن سلطة البابا، والمحاكم المدنية بدليلاً عن المحاكم الكنسية.

سينصب جهدنا في هذه المداخلة على مقاربة مقارنة نبـين فيها الموقف الإسلامي من مسألة حقوق الإنسان كما تبلورت في الإعلان العالمي المعروف. هل لهذا المفهوم أصل في الإسلام؟ وإن وجد، فما هي أسلـه ومضمـنه؟ وما مدى حضوره في تاريخ المسلمين؟ وما صـلة كل ذلك بنظرائه؟

١- ١ : أصلية حقوق الإنسان في الإسلام

أجمع علماء الإسلام على أن الدين جاء لمصلحة العباد. وأخص مصالح العباد إقامة العدل بين الناس، فتلك هي الغاية من بعثة كل الرسل «لقد أَمْرَسْكُنَا رَسُلُكُنَا بِالْبَيْنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمْ كِتَابًا وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ» [الحديد: ٢٥]، «إِنَّمَا الَّذِينَ آمَنُوا كُوِّنُوا قَوَاعِدَ شَهْدَاءَ اللَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنفُسِكُمْ أَوْ الْأَوَالِدِينِ وَالْأَقْرَبِينَ» [النساء: ١٣٥]. قال ابن القيم: «السياسة الشرعية مدارها العدل، ولم ينص عليه وحي، ذلك أن الله أرسل رسلاه وأنزل كتبه ليقوم الناس بالقسط، وهو العدل الذي قامت به السماوات والأرض، فإذا ظهرت أمرات الحق وأسفر وجهه بأي طريق كان، فثم شرع الله ودينه»^(١).

وعرف ابن الصلاح السياسة أنها «وضع يكون الناس أقرب فيه إلى الصلاح وأبعد عن الفساد، وإن لم يضعه الرسول ولا نزل به وحي. فرأى طريق استخرج بها العدل فهي من الدين»^(٢).

١ - ٢ ينطلق المفهوم الإسلامي من:

- ١) اعتبار الإنسان مخلوقاً لله، مكرماً على سائر المخلوقات بالعقل والإرادة والمسؤولية.

^(١) ابن فضال الخوزي، الطرق الحكيمية في السياسة الشرعية، ص: 15 - 16.

^(٢) م. د.

لقد سحر الله كل ما في هذا الكون لخدمته وجعل له سلطاناً عليه، وأن الناس جميعاً يتساولون في أصل خلقهم فلا تفاضل مقبولاً بينهم على أساس اللون أو الجنس أو القوم، وإنما التفاضل على أساس ما يكتسبه الإنسان من إيمان وعمل وجهد.

إن الإنسان خليفة الله في الأرض «وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ أَنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيقَةً» [البقرة: 30]، أي نائباً مفوضاً مسؤولاً، وهو بذلك مكرم على كل المخلوقات «وَلَقَدْ كَرِمْتَنَا بِّئْرَ وَحَمَّا هُنَّ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَهُنَّ فَتَاهُمْ مِنْ الصَّيَّابِ وَفَضَّلَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِنْ خَلْقِنَا تَفْضِيلًا» [الإسراء: 70]. وأرسل الله الرسول عوناً لعقله وإرشاداً له فيما تعجز قدراته الخاصة على دركه في مسائل غيبية وقيم توجيهية تخص أصله والغاية من وجوده ومصيره بعد الموت، والموازين التي ينبغي أن يحتكم إليها في حياته تاركاً لعقله مجالات واسعة لاكتشاف والبحث والاجتهاد.

ب) إن الدين والعقل والإنسان والكون كله مخلوق لله، فلا تصادم محتملاً مقبولاً، أو تناقضاً بينهما، وإنما هي وجعلت غاية في الانسجام والتعاون والتوافق شريطة الالتزام بالتحرك في الفضاء الإسلامي⁽¹⁾.

⁽¹⁾ انظر مثلاً «فصل المقال فيما بين الحكمة والشريعة من اتصال» لابن رشد، أو «توافق صريح المعمول مع صحيح المنقل» لابن تيمية.

ج) في إطار هذا الأفق التوحيدى الشامل يكتسب الإنسان كرامة ذاتية ليست منه من أحد غير الله سبحانه، ولا سلطان لأحد عليها في هذه الأرض لأنها جزء من طبيعة تكوينه. كما يكتسب جملة من الحقوق مثل حقه في الحرية، والحياة، والعدل، والأمن من القمع والظلم، والانتماء للجماعات، والزواج، والملكية، والضمان الاجتماعى، والتعليم، والمشاركة في الشؤون العامة، ومسائلة السلطة ومعارضتها حتى إسقاطها إذا تحدّت سلطة القانون. وهي حقوق ترتفع في التصور الإسلامي من مستوى كونها إمكانات له حق المطالبة بها إن شاء كما هو في التصور الغربي، إلى كونها تكاليف وواجبات يأثم بالغريطة بها والانتهاص منها.

د) إن علماء الإسلام قد ارتضوا بما يشبه الإجماع، المنظور الذي قدمه الإمام الشاطئي للمصالح التي جاء الدين لرعايتها، ارتصوا به إطاراً عاماً لحقوق الإنسان في الإسلام. وهو منظور ينطلق كما أسلفنا من رؤية عامة للدين، الذي إنما جاء لتحقيق مصالح العباد.

وقد قسمها الإمام الأندلسي المشهور إلى درجات حسب أهميتها، تدرج من المستوى الضروري لحياة الإنسان الذي تستحيل حياته ككائن مكرّم دون تحققها، إلى مستوى دونه في الأهمية سماه المصالح الحاجية التي يوقع غيابها الإنسان في الحرج، ثم مستوى أدنى من ذلك هو مستوى تحسيني يضفي تتحققه على الحياة هباء وحملًا. ولقد فصل الشاطئي في «موافقاته» هذه المصالح

في كل مستوى ياتها مترّلاً في إطارها كل نصوص الشريعة، عقائد، وعبادات، ومعاملات، وأخلاقيات.

ففي المستوى الأول مثلاً اكتشف في شريعة الإسلام حمس مصالح كبرى ضرورية لحياة الإنسان، هي حفظ الدين، وحفظ النفس، وحفظ العقل، وحفظ النسب، وحفظ المال. ووضع الدين لكل منها شرائع لإقامتها، وأخرى لحفظها من الخلل والفساد. وهو إطار يتسع لاستيعاب حل المفروق المعروفة، مثل حق الحياة، والحرية، والتعليم، وإقامة الإسلام، وحق الملكية، والمشاركة في الحياة العامة لإقامة نظام عادل يحفظها.

2 - أهم حقوق الإنسان في الإسلام مقارنة بمثيلاتها في الإعلانات الحديثة

2 - 1 حق الحرية:

1-1-2 الحرية في الإسلام هي المقوم الأساسي في تكوين الإنسان، وهي مع العقل والإرادة أساس الاستخلاف. ولأن الحرية هي الأصل والطبيعة الالائقة بالإنسان، فقد جاء النص عليها متنوّعاً في صيغ كثيرة معظمها سليمة، يتمثل في منع الإكراه، لما في الإكراه من تدمير لأهم خصوصيات التكوين. إذ لا مسؤولية مع الإكراه ولا كرامة مُكرَّبة، ولا معنى لفعل إنساني إذ انتفت عنه الحرية، أي القصد الواعي للفعل والعزم على إتيانه.

ولقد كانت حملة القرآن شديدة على الإكراه حفظاً للأصل الذي هو الحرية، وتتنوعت صيغ النهر عنه وتكررت حتى اتخذت صيغة الزجر

والإطلاق: «لَا إِكْرَاهٌ فِي الدِّينِ» [البقرة: 256]، «أَفَلَمْ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى
يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ» [يونس: 99]، «وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِجَارٍ» [ق: 45]، «لَسْتَ
عَلَيْهِمْ بِمُسِطِّرٍ» [الغاشية: 22].

2-1-2 وتعتبر حرية العقيدة وما تقضيه من حرية الفكر والتعبير، أساس الحريات الحقوق في الإسلام بسبب ما يحمله الاعتقاد من تأثير ينتشر في سائر أرجاء السلوك الفردي والجماعي. وإذا كانت حرية العقيدة حقاً للإنسان، وكان الإكراه غير جائز وحتى غير متصور في هذا المجال على أهميته، فإن الإكراه فيما دون ذلك محظوظ من باب الأولى، كالإكراه على الزواج، أو على مهنة أو انتماء إلى جماعة، أو سكنى بلد، أو الخروج منها. إن الأصل أن الإنسان حر، والحد من حريته هو استثناء يحتاج إلى قانون عادل.

2-1-3 ومن الإشكاليات التي تثار حول حرية العقيدة مسألة الردة. والردة هي الكفر بعد الإسلام عنوعي و اختيار، وما شاكله من إنكار لما هو ثابت في الدين. ولقد نصت آيات القرآن على استبعاد هذه الجريمة وتوعدت مقتوفها بأشد العذاب في الآخرة دون نص محدد على عقوبة في الدنيا، وأجمع الصحابة رضوان الله عليهم على قتال المرتدin.

غير أن الاختلاف ثار حول مسائلتين: الأولى طبيعة جريمة الردة: هل هي جريمة عقائدية تمثل في الخروج من الدين بعد الدخول فيه، وذلك يستشكل مع حرية الاعتقاد المكفول، أم هي جريمة سياسية تمثل في الخروج المسلح على الدولة الشرعية؟

كما اختلفوا تبعاً لذلك في عقوبة المرتد: هل هي حد منصوص عليه هو القتل، أم هي عقبة تعزيرية يحددها الإمام، أي الدولة، حسب ما يقتضيه الوضع. واحتلّوا هل تحوز توبة المرتد، أم لا تجوز، وهل تقتل المرتد كمرتد أم لا؟

٤-١-٢ ذهب جمهور العلماء إلى اعتبار الردة حداً ملزماً جاء النص عليه في السنة وأجمع عليه المسلمون، ويمكن أن يفهم هذا الموقف بالنظر إلى أهمية العنصر الديني في البيئة الإسلامية فهو أساسها الرئيسي، الذي إذا اعتبره الخلل تعرض البناء للانهيار جملة. إن التهديد بالقتل للعائد عن الإسلام من شأنه أن يجعل قرار الدخول فيه قراراً واعياً رصيناً يحمي العقيدة من كل تلاعب واحتراق.

٤-١-٣ غير أن عدداً من المفكرين السياسيين لم يروا في الردة جريمة اعتقد وحداً من المحدود، وإنما جريمة سياسية تتمثل في الخروج المسلح عن الدولة الإسلامية العادلة، ومتروك للإمام أمر معالجة الردة في صورتها العقدية بما هو مناسب من وسائل التعزير^(١) ولقد عفا النبي والخلفاء من بعده عن بعض من تابوا بعد ردة.

٤-١-٤ أما إعلان حقوق الإنسان فقد نص على أن البشر يولدون أحراضاً ومتساوين في الكرامة والحقوق. وهي عبارة متطابقة مع ما أثر عن

^(١) عبد الحميد متولي، أزمة الفكر السياسي الإسلامي الحديث (الاسكندرية: المكتب المصري الحديث للطباعة والتوزيع، 1970)، وانظر للمؤلف، م. س. ص 48.

ال الخليفة الراشد الفاروق، ولكن في صيغة أقوى: «مَمْ اسْتَعْبَدْتُمُ النَّاسَ وَقَدْ
وَلَدُكُمْ أَمْهَاكُمْ أَحْرَارًا»؟ فانها متصرّاً لأحد رعايا الدولة المسلمة من أقباط
مصر مشهراً بقائد هو من أعظم قادة الفتح الإسلامي عمرو بن العاص الذي
اعتدى ابنه على ابن القبطي، فمكّنه الخليفة من حق القصاص، مؤكداً على
حق المساواة في الكرامة وما يترتب عن ذلك من عدل أمم القضاء، وإن
احتلت العقائد، فذلك مقبول معترف به في الدولة الإسلامية.

وأما فيما يتعلق بإشكالية الرق فقد جاء الإسلام بالحرية والعتق، ولم
يأت بالرق الذي كان وضعاً عالمياً سائداً عمل الإسلام على تصفيه بالدرج
كما هي عادته، وذلك تحقيقاً لمقصد من مقاصد الشريعة عبرت عنه كلمة
تداولتها ألسنة الفقهاء «إن الشارع متشرف إلى الحرية».

2- الحقوق الاجتماعية

وللمقصود بما ما يحتاجه الفرد في معيشته ورقّيه، وهي حقوق لم تكن
 محل اهتمام الدساتير والإعلانات الغربية إلا في وقت متأخر، وتحت مطاراتق
الشيوعية. حتى إذا أهار العسكر الشيوعي وخفّ ضغط النقابات، أطلت مرآدة
الجشع الرأسمالي برؤوسها، وهجمت على مكاسب وحقوق طالت حق الحد
الأدنى من ضروريات عيش الفقراء والمساكين.

أما في الإسلام، فإن هذه الحقوق لا تضمنها موازين القوّة، وإنما
تأسس على عقيدة الإيمان بالله واليوم الآخر وما نزل من عند الله من وحي.

ولذلك لم تعرف حياة المسلمين الإقطاع ونخب الشعوب الضعيفة، الذي أدى إلى التراكم الرأسمالي في التجربة الغربية.

ويعكس إبراز أهم هذه الحقوق المترتبة على الانتماء إلى المجتمع المسلم، سواء كان المواطن مسلماً أم كافراً، على النحو التالي:

3-2 حق العمل للقادرين والضمان لغيرهم

أبطل الإسلام حق الاستغلال في كل أشكاله وقدس العمل. أبطل الكسب غير المشروع من سرقة أو غش أو احتكار، وحرّم الربا وكثر المال واستغلال عرق العمال، واعتبر العمل عبادة وضربياً من ضرائب الجهاد. كما نفر من التبطل والتبذير والتسوّل والتدابير. وأوجب على الدولة هيئة العمل للقادرين، وضمان العيش الكريم لغيرهم عن طريق الزكاة، وهي حق للفقير في مال الغني. ولا يقف الأمر عند هذا الحد إذا لم يف بالحاجة، فلا مال لأحد حتى تسد الحاجات الضرورية لجميع المواطنين مسلمين وغير مسلمين. قال تعالى «**وَسُلْطَنُوكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِّ الْعَفْوُ**» [البقرة: 219].

4-2 حق الرعاية الصحية

كان اهتمام النبي : بالغاً بالطب الوقائي من نظافة واعتدال وبعد عن المسكرات والمقاصد، وحثّ على الرياضة والسفر وسن الرخص للمربيض. وحثّ الإسلام على رعاية المرضى، وسبقت حضارته إلى تطوير الطب وإقامة نظام صحي متتطور متتنوع، وذلك ثمرة لرؤية الإسلام المتکاملة في النظر إلى الإنسان على أنه مخلوق مكرّم جسماً وروحاً وعقلاً، فللدين حقوق كما

للتفس حقوق كما جاء في الحديث: «إن لنفسك عليك حقاً وإن لبدنك عليك حقاً، فات كل ذي حق حقه»، وإن من حقوق البدن تغذيته وكسوته وتطهيره وتطيبه، وذلك ما أشاع ازدهار العمran والرعاية الصحية والحمامات في عصور كانت فيها أوربا المسيحية يتبااهي قساوستها بطول هجرهم للماء.

5- الحق في بناء الأسرة

الزوجية قانون كوني، وهي عبادة ذات فعالية في تحقيق توازن الشخصية وحفظ النوع ورقمه. ولذلك أحاط الإسلام الأسرة برعاية لم تُقْعَدْها غير رعاية العقيدة والعبادات النصية، وهي منها. فتحث على إقامتها باعتبارها نواة المجتمع الأولى، والإطار الوحدوي لتكاثره. وحذر من المساس بها، وسن العقوبات الصارمة ضد انتهاك قانون العفة والشرف.

6- الحق في التربية

حث الإسلام على العلم، وجعل للعلماء مكانة عالية وفرض إلزامية التعليم، فكان ثورة معرفية شاملة، نقلت شعوبا بكاملها كالعرب والبربر والترك من حالة الجهلة المطبقة والفوضى، إلى حالة الحضارة والنظام.

7-2 الحقوق السياسية

وتتأثر في إطار مفهوم أساسي هو الشورى، أي المشاركة في الشؤون العامة. وقد اقترب ورودها في القرآن بالإيمان والصلوة، إعلاء لمكانة هذا الحق، بل هذا الواجب الذي تأسس عليه الدولة الإسلامية، كمؤسسة تنتسب إليها الجماعة على عينها لإقامة الدين والدنيا.

وقد جاءت النصوص الأمينة بالانتفاء إلى جماعة منظمة حتى ولو كلن الأمر يتعلق بمهمة صغيرة كالسفر: «إذا كنتم ثلاثة في سفر فامروا أحدكم»، فكيف ولو كان الأمر يتعلق بإقامة الدين والدنيا معاً، وذلك واجب، ولا ينهض إلا بالاجتماع. فهو واجب عملاً بقاعدة «ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب».

فمن واجب للمسلم إذن بذل جهده في إقامة الدولة الإسلامية، التي تأسس على عقد بين الجماعة والقائد، يتلزم بمقتضاه القائد بإنفاذ الشريعة تحت إشراف الأمة، وإقامة العدل وتحقيق الشورى مقابل التزامها بطاعته.

وإذا لم تلتزم الدولة بمقتضى هذا العقد فلا سمع ولا طاعة، وذلك يجعل الدولة الإسلامية دولة قانون بامتياز، أي أن سلطان الشريعة يعلو سلطان الدولة. وهي دولة ديمقراطية سبقت الديمقراطيات المعاصرة في اعتبار الأمة مصدر السلطات، كما سبقت إلى مبدأ تداول السلطة عبر الانتخاب، أي البيعة الحرة من طرف الأمة، كما حدث في زمن الخلافة الراشدة.

ومن مقتضيات التصور الإسلامي في العقيدة والحكم توفر حرية المعارضة، وهو باب عظيم في الإسلام يُؤطره مبدأ النصيحة، أو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. وذلك ما يضمن حرية التعبير والنقد والمعارضة وإقامة الأحزاب دون حاجة إلى ترخيص من الدولة. وكذا إنشاء الصحف وما في معناها من وسائل التعبير والمعارضة السلمية.

ومن مقتضيات هذا التصور: التشريع لمبدأ الثورة ضد استبداد الحكام بما يكفي استبداده بدءاً بأدنى الوسائل وأخفها، وانتهاءً بأشدّها مصداقاً للحديث النبوي الشريف: «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان» [رواوه الشیخان]. غير أن الإسلام حذر من الفتنة، أي التقاتل بين المسلمين، وذلك ما التزم الحكم بمشاورة الأمة وانصاع لسلطة القانون الشرعي، فإذا استبد وتمرد على سلطان الشورى الشرعي فقد سقطت شرعنته ووجب على الأمة أفراداً وجماعات، من خلال تنظيمات علمائها ومفكريها، ممارسة أساليب الضغط الكفيلة - ولو على مراحل - استعادة سلطان الشرعية والأمة.

3 - مدى انطباق هذه الحقوق في تاريخ المسلمين

1- مرحلة تاريخ المسلمين بمرحلة تطبيق نموذجي للشريعة، هي العصر النبوي والخلافة الراشدة. حيث شهدت البشرية عهداً مثالياً من العدالة والمساواة إلى حد غياب الفارق بين الحاكم والمحكوم إزاء القانون ومستوى

العيش. فلم تكن هناك دولة بالمعنى الحديث، أي كيان متسط مستقل، أو شبه مستقل عن الأمة من خلال احتكاره وسائل العنف، والتوجيه، ومصادر الثروة، والتشريع، واستحلاله الكذب والخداع وحتى العنف وصولاً إلى السلطة والبقاء فيها. وقد منع الإسلام كل ذلك من خلال نموذج بسيط للدولة، لصيق بالأمة وخدم لها، كما هو في المثال النبوي والراشدي.

3-2 وعرف تاريخ المسلمين بعد ذلك عهداً طويلاً، هو مزيج من المثال بين الواقع السائد في دنيا العرب والعالم يوم التحرير. فكان الخلط والتمازج، وكان التجاور بين النماذج الظاهرة من العلماء والزهاد والقضاة وقليل من الحكام، وبين نماذج الفساد والاستبداد، وخاصة في أوساط الحكام وحاشياتهم، تأثراً بأنماط الحكم الإمبراطوري الذي كان سائداً في العالم.

وكان مما حدَّ من ذلك الشر، شر استبداد الحكام، فلم يصل إلى نماذج الحكم الإقطاعي السائدة في العالم يومئذ، سلطة الشريعة. وكان تفسيرها مهمة خاصة بالعلماء، وكذا مهمة القضاة بين الناس، وسلطة فرض الضرائب.

كان جميع ذلك ليس اختصاصاً للحكم، الأمر الذي سمح في المجتمعات الإسلامية بالحد من سلطة الدولة لصالح سلطة الشريعة، ولصالح مجتمع مدني اتسعت صلاحياته حتى شملت معظم مرافق الخدمات الاجتماعية كالتعليم والصحة، اعتماداً على مبدأ الوقف، وأن الأمة هي المخاطب بالشريعة.

3-3 وفي المرحلة الثالثة اعتبرى الضعف المجتمعات الإسلامية بتأثير الاستبداد وفسَّر الثقافات الدخيلة عن الإسلام من المجتمعات أقل حضارة، بل

متواحشة غزت مجتمعات الإسلام ودمرتها ونفبت خيراها، فلم يسلم من الفساد العام حتى التدين والمتدينون، فعممت الجهالة وساد الطغيان.

وبدأت دفة الحضارة تنتقل إلى البلاد الأوربية، فاحتلت موازين القوة لصالحها ولاسيما بعد اكتشاف أمريكا، فغزت دول العالم الإسلامي ومنعت بوارد نهوضها، وكرّست تبعيتها ودمرت بنيتها الاجتماعية.

لقد عمل الاستعمار الغربي ودول الاستقلال العلمانية التي خلفته على إضعاف المجتمع الإسلامي لصالح هيمنة الدولة العلمانية المستبدة وتغولها، وذلك من خلال تقويض فكر ومؤسسات المجتمع المدني الإسلامي، مثل مصادرة الوقف الذي كان يمثل العلماء. ففي تونس على سبيل المثال، بلغ حجم الأراضي الموقوفة على خدمة الصالح العام ثلث الملكية الزراعية، ولم يبق منها اليوم شيء لكي تتمكن الدولة من السيطرة المطلقة على المجتمع⁽¹⁾.

وكانَت هذه المرحلة الثالثة - التي لا تزال متواصلة في خطها العام خاصة في المستوى السياسي - أتعس المراحل التي مرت بالأمة، لا سيما على مستوى حقوق الإنسان، إذ ضعف المجتمع وتغولت الدولة وتذيلت لسلطة الدول الأجنبية.

وكانت الحركة الإسلامية هي الرد. والحركة اليوم مختلدة بين شعوب إسلامية ت يريد الحرية والعدل والتقدم، وتعتبر الإسلام طريقها إلى الدخول في

Moustapha Kraim, *La Classe Ouvrière Tunisienne et la Lutte de Libération National 1939 – 1952*. Et Mahmoud Abd-El Moula, *L'université Zeitouniennne et la Société Tunisienne*.⁽¹⁾

العالم الحديث، بما في ذلك عالم حقوق الإنسان الديمقراطي وقوى المجتمع المدني، وبين حكومات فردية فاسدة دكتاتورية تستمد شرعيتها من الدعم الأجنبي من طرف حكومات تدعي الاتباع لمبادئ الديمقراطية وحقوق الإنسان.

الخلاصة

١-٤ يعبر كثيرون من المفكرين الإسلاميين المعاصرين أن:

١) مبادئ حقوق الإنسان ليست من الأصلية والرسوخ في مذهب كما هي في الإسلام، وذلك لأن الإسلام اعتبرها تكاليف وعبادات شرعية لا مجرد مصالح كما هي في الغرب.

٢) الإعلانات الغربية لحقوق الإنسان تمثل تطوراً مهماً في اتجاه عالمية الإسلام. إن التسليم بأن لإنسان حقوقاً وكرامة باعتباره إنساناً هو تطور إنساني محمود سعد به الإسلام، الذي كان خطابه الإنساني غير مسبوق ﴿إِنَّمَا إِلَيْهَا إِنْسَانٌ إِنَّكَ كَادَحْ إِلَى مِرِيكَ كَدُّحَّا فَمُلَاقِيهِ﴾ [الإنشقاق: ٦]، ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائلَ لِتَعَاوَرُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْفَاكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣]. فهذا الإعلان وما في معناه مقبول إسلامياً كإطار عام للحقوق والعلاقات بين البشر قابل للتطوير في قادمات الأيام.

4-2 مطلوب تطوير هذا الإعلان من جهتين، حتى يتظاهر من النسبية واستغلال الأقواء:

الأولى، من الجهة النظرية، إذ يدعى هذا الإعلان أنه عالمي، والحق أنه غربي من حيث أسسه الفلسفية القائمة على الفلسفة العقلانية والطبيعية التي لا نفر بسلطنة تعلو عقل الإنسان وغراائزه ومصالحه، وتزعم وجود قوانين طبيعية، وأن في مكنته العقل الكشف عنها. إن ادعاه العالمية، وهو غربي، يجعله من هذا الجانب جزءاً من البرنامج الغربي المهيمن على الحضارات الأخرى نحو حضورها، من مثل منع الفوارق الدينية في إقامة الأسرة، الأمر الذي يفقد هذا الكيان الأسري أساسه الديني والفكري فيعرضه للحلل، كما يمكن أن يرسّس ويشرع لكل أنواع الفساد والشذوذ. ومن هذا الجانب وجد المعارضة من دول إسلامية وآسيوية (انظر مثلاً بيان دول آسيا صائفة 1997، والبيان العالمي لحقوق الإنسان في الإسلام - إعداد ونشر المجلس الإسلامي الأوروبي).

والثانية، من حيث الطابع المثالي المجرد عن الواقع لهذه الحقوق، فالبُون شاسع بين النظرية والتطبيق، الأمر الذي يؤكّد شكلانية هذه الحقوق واعتبارها مبادئ قومية لا يتعدى نفوذها المحدود نطاق الرجل الأبيض أو فوئية معينة. وفيما وراء ذلك كل شيء مباح إذا تعلق الأمر بمصلحة لغرب، حتى وإن اقتضى ذلك تدمير شعوب وثقافات بكمالها.

وما يتعرض له شعب المسلمين في البيوسة وشعب فلسطين بدعم عربي سافر شاهد على أن الشعوب الغربية وإن حصلت لديها أقدار من التطور في اتجاه الاعتراف بالآخر، والاعتراف بأن له حقوقاً إنسانية متساوية، فإن هذا الاعتراف بالتنوعية الدينية والحضارة لا يزال محدوداً جداً في السياسات الغربية التي لا تعترف بالآخر إلا بنية احتواه أو تهميشه. الأمر الذي يؤكّد أنه لا أمان ولا إنسانية ولا تعددية ولا سلم عادلاً وتعاوناً دولياً على خير الجميع دون تأسيس للاجتماع الإنساني على أساس من القيم متين لا يسهل التلاعب به مثلكما هو شأن القانون الطبيعي الذي لا يصلح أن يكون معياراً موحداً للسلوك الإنساني الفردي والجماعي، ومهما قلبنا النظر فليس غير الإيمان بالله مرجعية عليا للعدالة والحقوق والتعايش السلمي والتوزّع في إطار وحدة النوع الإنساني لأن الله رب العالمين يقول ﴿وَمَا أَنْزَلْنَاكَ إِلَّا مَرْحُمةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنياء: 107].

المقاربة الثالثة

أسس المجتمع الأهلي في الإسلام

الحديث عن مجتمع أهلي أو مدنى في الإسلام، هو فرع من تصور الإسلام وثقافته لعلاقة الجماعة أو الأمة بالإمام من جانب، وعلاقة الدين بحمله على اعتبار أن الدين هو الأساس الذي تستمد منه الجماعة فلسفة وجودها وروابطها وقيمها وموازينها، مما يجعل الحافظة عليه المصلحة الأعظم للجماعة والأحدر بالرعاية. ففي ذلك سعادتها في الدنيا والآخرة وفي اخلاله تفكك الجماعة وأضمحلاتها وشقاؤها في الدنيا والآخرة.

ومن أجل خدمتها نصبت الجماعة الإمام أي الحكومة، أداة من أدوات موضوعها برسالتها ولذلك يفترض أن تكون التصورات، والمسالك، والسياسات الفردية، والجماعية الخاص منها والعام، مندرجة في نطاق الدين، فمنه تستمد المشروعية والباعث والغاية.

فالسياسة إذن في هذا المنظور بما هي رعاية لشؤون الجماعة وتحقيق مصالحها عمل ديني من جهة الباعث والمقصد، وعمل دينوي من جهة أنها جهد إنساني قابل للمساءلة والصواب والخطأ سواء أكانت جلباً لمصلحة أم دفعاً لفسدة في شأن من شؤون الدنيا كعمارة الأرض، أو شؤون الآخرة كإقامة المساجد.

غير أن هذا التصور للجماعة في علاقتها بالدين والسياسة لم يعمّر طويلاً في تاريخ الإسلام إذ اقتصر على عهد النبوة والخلافة الراشدة (حوالى نصف قرن) حيث كان التمايز بين أهل الحكم، وأهل الرأي، وعامة الناس، لا يكاد يُبيّن، فكان النبي: والخلفاء من بعده متذمّرين في الجماعة جزءاً منها، خداماً لها يعيشون حيالها، سوى أن مسؤوليتهم أثقل في حمل أعبائها.

من ذلك أن الدولة لم تتميّز بمقرات خاصة بها، بل كانت تدار من المسجد فكان مركز قيادة المجتمع الدينية والسياسية معاً، حيث كانت الشورى المباشرة تدار بها شؤون الناس على ملايينهم وبنشركتهم، وكان الحكام تحت رقابة الناس ومسائلتهم، لكن هذا الوضع الشاذ عن مواريث العرب القبلية في التمايز بين القبائل، والشاذ عن المواريث الإمبراطورية السائدة التي كان التمايز فيها منعدماً أو يكاد بين الملوك والآلهة، بينما هو على أشدّه بين هؤلاء وبين الناس، ما لبث أن هجم على ذلك الوضع الاستثنائي وتفاعل معه أحداً وعطاءً، ولا يزال الملك بما في طبيعته من نزوع عارم إلى التغلب، والانفراد، والاستئثار، والاحتواء، وتسيّر كل شيء من أجل يقائه وامتداده، يكتسح ترات الخلافة بما هي عدل ورحمة ومساواة وخدمة للناس، ورعاية لصالحهم الأخرى والدينية، وإثارة الآخرة على الأولى، والعمل على إخراج الناس وتحريرهم من أنايّتهم، وتفضيل الإنقاص على الإخضاع، وصبغ كل شيء بصبغة الله باعتبار أن مرضاته - سبحانه - هي الغاية العليا للنشاط البشري الفردي والجماعي.

لا يزال الملك ينمو ويستغلظ ويتفاهم على حساب الخلافة حتى تحرر جملة من تراثها فغدا ملكاً عضوياً يستمد شرعيته من القوة المُحْض، لا يرعوي عن استخدام كل شيء من أجل بقائه وقوته وامتداده بما في ذلك الدين، مكفيأً بغاللة رقيقة من بيعة شكلية.

إذن، فقد مر تاريخ الإسلام في علاقة السياسة بالدين، علاقة الأمة بالدولة، علاقة الحكم بالعلماء بالمراحل التالية:

1 - مرحلة الاندماج بين الديني والسياسي: فكان الدين سيداً، والسياسة في خدمته وخدمة الأمة، وكانت الدولة غير متمايزة عن الأمة لا ببيئة ولا بامتيازات ولا حتى بمقررات، فكانت أقوى ما تكون رغم بساطة هياكلها وقلة مؤونتها. وفي هذه المرحلة الذهبية النموذجية الراسخة تمت أعظم الفتوحات الإسلامية وتحسَّد نموذج العدل الإسلامي. لقد كان يتحقق حكم الله وسلطان الأمة في أعظم حالات التناسق، حيث لم تكون نخبة الحكم متمايزة عن الأمة، والحاكم لم يكن غير فرد من الأمة وتلك مرحلة الخلافة الراسخة.

2 - مرحلة انقلاب الملك على الخلافة وبداية الصراع بين الدين والسياسة، الذي استوى على معادلة تعايش وتبادل المصالح، جوهراً: اعتراف الدين مثلاً في علمائه بشرعية الملك كأمر واقع، مقابل اعترافه بسيادة الشريعة وبسلطنة العلماء على القيام بأمر تأويل نصوصه، وتعليم الناس إيمانه، والقضاء بينهم وفق أحكامه وإطلاق يدهم في إشاعة تعاليمه بين الناس.

لقد تم ما يشبه عملية تقاسم أدوار بين العلماء والحكام، بين السياسة والدين، فكان نفوذ الدولة محدوداً بالشريعة وسلطة القضاء في شؤون الناس، ومؤسسات النفع العام كالمساجد والأوقاف، وكل ذلك راجع بالنظر إلى رعاية العلماء وتأثيرهم، فقد ركزوا جهدهم على تأسيس سلطة الإجماع وتأويل نصوص الدين وجعلها في يد الأمة ممثلة في العلماء بما سلب السلطة إمكانية الاستيلاء على الدين سبيلاً للهيمنة على الناس، عبر احتكار المقدس وسلطة التشريع.

كما ركز العلماء - وقد فقدوا سلطة التنفيذ - على تقوية جانب المجتمع بما حدا من سلطة الدولة ويسّر للناس الاستغناء عنها إلى حد بعيد، وحصرها في نطاق محدود جداً. لقد كانت مرحلة ولادة ونمو المجتمع المدني تلافياً للأحلال الحاصلة في مستوى السلطة، وحداً من تغولها ومظالمها وتعويضاً لتوافقها، وسدّ ثغراتها، وتوفير مجال النمو والإبداع خارجها وبجوارها.

لقد أمكن للمجتمع الأهلي أو المدني الإسلامي من أن يحقق أعظم ازدهار ويضمن قدرًا كبيراً لاستمرار الأمة وقدرها، رغم ما تعرضت له الدولة من اضطرابات وانقلابات. فلقد كان التعليم في جامع الزيتونة مثلاً وأمثاله متواصلاً بعيداً عن كل ما يحصل في مستوى الدولة من انقلابات، وكذا كانت الخانقates، أي مراكز إغاثة الفقراء تحت إشراف العلماء وبنموذل شعبي في استقلال شبه كامل عن الدولة.

3 - مرحلة غلبة السياسة على الدين، والحكام على العلماء بما أضعف أسهم الدين والعلماء في الشراكة مع تولي الزمن، انتهاءً إلى بحردهما جملة من السلطة وإخراجهما من الشراكة بما حول العلماء إلى مجرد موظفين لدى الدولة، وحررها في الوقت نفسه من سلطان الأمة بعد أن دمر التحديث والغزو الأجنبي الأساس الفكري الإسلامي وما أفرزه من مؤسسات مستقلة عادها الوقف الذي بدأ الاحتلال الأجنبي تقويضه، وتابعت دول الاستقلال عمله بفاعلية أكبر من أجل إحكام السيطرة على الدين والدولة والأمة، بدءاً بالاستيلاء على سلطة التشريع والقضاء وتأمين الوقف وتفككه، طريقاً لتفكيك بنية المجتمع التقليدية كالقبائل، والطرق الصوفية، والمساجد، والزوايا، والملكية الجماعية، حتى استحال المجتمع هباءً منثوراً إزاء دولة تزداد تفولاً باستمرار من خلال استخدامها تقنيات الضبط الحديثة. فإن لم يُخْدِي كل ذلك، توسلت بالقمع الوحشي المباشر وذلك بأثر الغزو الغربي. إنما مرحلة الإجهاز على المجتمع المدين وعلى سلطة الدين والأمة لصالح سلطة الدولة والخارج.

لقد تمكّن الغزو الغربي من الإجهاز على نمط الدولة السلطانية التي ورثت الخلافة، بدءاً بتنحية سلطة الشريعة وإبدالها بالقانون الغربي كما حصل في معاهدة «لوزان» التي فرضت على دولة تركيا التخلّي عن الشريعة الإسلامية، و من وراء ذلك :
- مصادرها للوقف.

- مصادرها الملكية المجتمع الجماعية لمعظم الأراضي، وفتح الأسواق للتجارة الخارجية بما يحطم الصناعة المحلية.
- تأمين مؤسسات التعليم وإلحاها بالدولة.
- استبدال فئة العلماء باعتبارها صانع فكر الدولة وثقافتها بفئة المثقفين خريجي المدارس الغربية.

كان من نتائج هذا التطور في طبيعة السلطة في علاقتها بالدين والجماعة:

- انتقال مركز التقل والاهتمام من الأمة والدين في المرحلة الأولى، إلى وضع شراكة وتوازن بين الملك من جهة والعلماء والمجتمع من جهة ثانية، إلى مرحلة تمييز الأمة والدين والعلماء لصالح مركزية الدولة وعلاقتها بالخارج لا بالداخل مصدرًا لشرعيتها وقوتها.
- هذا التطور لتاريخ الإسلام واضح في تميزه عن تطور مسار علاقة الدولة بالدين والأمة في الغرب حيث مرت تلك العلاقة عبر:

مرحلة تعتبر نموذجية في علاقة الدولة بالجماعة

وهي مرحلة ازدهار الثقافة اليونانية وازدهار الديمقراطية أي سلطة الشعب، رغم أن الشعب صاحب السلطة لم يكن سوى أقلية بسيطة لا يدخل في مسمّاها العبيد والنساء والأجانب الذين كانوا يمثلون الأغلبية العددية الساحقة، غير أن ذلك الشعب السياسي كان يمارس ديمقراطية مباشرة متميزة ولم يكن لهذا الوضع الديمقراطي علاقة بالدين، بل كان الدين مهمّشاً ومنظوراً

إليه باحتقار. وتم هذا التطور في اتجاه سلطة العقل والشعب على أنفاسه، إذ المعرفة لم تكن سوى النار المقدسة التي تمكّن الإنسان من سرقتها من الآلهة بحكم الصراع الخخدم بين الإنسان والآلهة، هو يريد المعرفة والقوة وهي تريد إضعافه باستمرار.

المرحلة المسيحية

بعد أن قاوم الغرب الروماني المسيحية مقاومة رهيبة، اقتصت ظيوف السياسة تبنيها من أجل توظيفها لمصلحة الدولة بعد أن تم إخضاعها للتعديلات الضرورية. وتراوحت علاقة الدولة بالدين خلال ما يسميه الغربيون العصور الوسطى، بين الصراع بين الأباطرة وآباء الكنيسة، وبين التعاون وتبادل المصالح. وكان الصراع حول من يمتلك «المقدس» من أجل أن يدعم شرعية تسلطه على الناس والثروات باسم نزعة حلولية ثيوقراطية يدعى بها على حد سواء البابا والإمبراطور (ملك الشمس) (ظل الله في الأرض)، تراوحت تلك العلاقة بين العداء وال الحرب والتنافس على امتلاك المقدس، بين التعاون على إخضاع الجماهير أو تعبيتها في حالة الحرب والغزو – كما حصل خلال الحروب الصليبية – وهذا الوضع استمر حتى انتصار الدولة العلمانية الحديثة.

مرحلة الإصلاح الديني

قادت عملية الإحياء للتراث اليوناني عن طريق الاتصال بالحضارة الإسلامية والاطلاع على نموذجها وثقافتها، إلى يقظة غربية وحركة إصلاحية

أعيد بها الاعتبار للإنسان وعقله وجسمه ونشاطه الديني ولاتمامه القومي، وكان ذلك على أنقاض التدين الكئسي وما فعله من هميش للإنسان وعقله وحسده واتمامه القومي، لحساب نشاطه الروحي ولحساب مسيحية أمينة تقود المؤمنين إلى الدخول في مملكة الله. قادت النهضة مع الإصلاح إلى عملية هميش كلية أو جزئية للدين لحساب السياسة باعتبارها نشاطاً عقلياً يستهدف بسط سلطة الإنسان على الكون واكتشاف طاقاته وتوظيفها في تحقيق متاع الإنسان ورفاهه، متحرراً من كل سلطة علوية.

وفي ظل هذا الإصلاح أعيد تفسير الدين بما يعيد الاعتبار للدنيا والربح والجسد، وتم هميشته تاليًا، وتأسست سلطة العقل وسلطة الجماعة على مبادئ طبيعية - إنسانية - مثل، مبدأ العقد الاجتماعي، ومبدأ المنفعة، والديمقراطية في إطار دولة قومية، كما تم التمييز بين الخاص (حيث يمكن للدين أن يكون له دور) وبين العام المتحرر جملة أو يكاد من كل سلطان غير سلطان القانون، الذي تخترقه الجماعة وفق ما تقرره من مصلحتها.

في هذا الميثاق ظهرت فكرة المجتمع المدني مقابلاً ونقضاً للسلطة الدينية المسيحية ولنموذج الدولة الشمولية. لقد نشأ هذا المفهوم في مناحات الصراع مع الكنيسة وأنموذج الدولة الشمولية تواصلاً مع مفهوم الديمقراطية وحرية الفرد وتشجيعاً لمبادراته باعتباره الأصل، وحداً من تعدد الدولة والكنيسة معاً بعد أن تم تحرير الدولة باعتبارها نشاطاً دنيوياً محكماؤ بالعقل والقانون، وبعد أن انتقلت إليها فكرة السيادة المطلقة التي كانت للكنيسة باعتبارها بمحضها للمسيح الذي يحسد فيه الرب.

المجتمع الإسلامي المدني:

أما في الإطار الإسلامي فإن مفهوم المجتمع المدني راسخ متين لأنّه متفرع عن طبيعة الإسلام الحضارية التمدنية، وتحقيق رسالة الإسلام ومقدّسه التمدنية في الانتقال بأهله من حالة البداءة إلى حالة المدن والحضارة. ومن ثم جاءت آثاره في تصرير الأمصار، وحملته على الأعراب قلل تعالى **﴿إِنَّ الْأَغْرِبَ مِنْ أَنْسَدَ كُفُّارٍ وَقَاتَلَ أَجْذَرَ أَلَّا يَعْلَمُوا حُدُودًا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ﴾** [التوبه: 97] وفي الحديث «من بدا فقد جفا» [رواه أحمد]. واعتبرأً لسياسة الإسلام التمدنية فقد اعتبر الانتقال من المدينة إلى البايدية ارتكاساً وانحطاطاً منافضاً للاجتاه العام. قال الرسول ﷺ: «من سكن البايدية فقد جفا» [جامع الإمام أحمد] وكان إطلاق لفظ المدينة على أول مجتمع نموذجي بناء الإسلام «المدينة» نقيراً للحالة السابقة: الجاهلية والبداءة.

وبسبب تصورات الإسلام في علاقة الإنسان بخالقه كما سرى، سَلِمَ التاريخ الإسلامي من الصراعات المزمرة التي عرفتها المجتمعات الغربية بين الله والإنسان، بين الدين والسياسة، بين الدولة والدين، وحتى ما وجد منها لم يبلغ مرحلة التأزم في إطار فلسفة الإسلام التوحيدية، فلم تكن هنالك حاجة مثل هذا المفهوم «المجتمع المدني» شأن مفاهيم أخرى. إذ لم يعرف تاريخنا بلوغ العلاقة بين الدولة والمجتمع مرحلة التأزم وذلك بالنظر إلى العوامل التالية تفصيلاً:

1 - العقيدة الإسلامية التي قامت على مبدأ الإله الواحد المفارق لكل مخلوقاته، رغم شدة القرب والتأثير على النحو الذي تلخصه الآية الكريمة «ثُمَّ دَكَّا فَنَدَكَيْ . فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنَ أَوْ أَدَمَي» [الجهم: 8-9] الأمر الذي يعني أي اعتقاد حلوي يسمع لدولة أو كنيسة أو حاكم أو شيخ أن يدعى تمثيله لسلطة الآلة المطلقة وتماهيه معها ما يترتب به استبداده وسلطته، كما أن عقيدة الإله الواحد المفارق القريب تقدم مصدراً لسلطة قانون يعلو الجميع الحاكم والمحكوم، فضلاً عما يكسبه في نفوس المؤمنين من أنس ويقين. بينما في التجربة الغربية قادت فكرة الخلوٰء إلى تحسيد الله في المسيح، وتحسيد المسيح في الكنيسة، وبإزاحة الكنيسة انتقلت سلطتها المطلقة إلى الدولة إذ السيادة تحديداً في مفهومها الغربي هي السلطة التي لا يعلوها ولا تراحمها سلطة، فهي مصدر معايرها.

لقد أتجه نضال الشعوب الغربية إلى تحرير الإنسان والمجتمع والدولة من هيمنة المقدس الساحق، على حين تتجه الشعوب الإسلامية في نضالها المعاصر إلى تحرير الإنسان والمجتمع والدين من هيمنة الدولة الحديثة التي سحقت المجتمع.

2 - التصور الإسلامي للإنسان: ينطلق من مبدأ التكريم الإلهي للإنسان، وأنه نائب في الأرض، وأنه مسؤول على أفعاله بما وُهب من عقل وإرادة، وأن الكون كله خُلق من أجله فيطلع من خلال اكتشافه وتسخيره وعمارته على قدرة الله فيزداد لربه تعظيمًا، وبه تعلقاً، وله عرفاناً وشكراً.

3 – عقيدة الاستخلاف التي تقدم قاعدة متبعة للمساواة بين الناس باعتبارهم جميعاً مخلوقات الله «الخلق عيال الله» [رواه البزار والحاكم] ما ينسف كل أساس عرقي أو جنسي أو قومي للتفاضل بين الناس، فما يبقى غير أعمالهم وفي الحديث «إن الله لا ينظر إلى صوركم وأموالكم ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم» [رواه مسلم وأحمد] كما أن هذا التصور يعيد الاعتبار للتوازن بين عقل الإنسان وروحه وجسده باعتبارها جميعاً أبعاداً للإنسان المكرّم ذات وظائف تؤديها، كما يعيد الاعتبار للنشاط الدنيوي على اعتباره الطريق إلى الآخرة وبمحال تعلّي قدرات الإنسان الموهوبة له من الله وتصريفها وفق إرادة الخالق سبحانه، فيستحيل كل نشاطه الدنيوي والجسدي إلى نشاط روحي، أي عبادة الله يؤجر عليها.

4 – إن التصور الإسلامي يلغى في نفس الوقت كل تمييز تفاضلي ضد النساء، فالنساء شقائق الرجال مخلوقات لأداء نفس الغاية، عبادة الله من خلال عمارة هذا الكون.

5 – كما أن التصور الإسلامي يقدم أساساً لوحدة الإنسانية باعتبار وحدة الأصل ووحدة الرسالة الإلهية التي أرسل بها كل الأنبياء، بما يلغى أي أساس للاضطهاد الديني، وللإكراه، وللتعالي القومي، إذ الناس جميعاً من أصل واحد مشمولون بنداء الله ربكم جميعاً «يا أئبها الناس» وفي حديث النبي ﷺ : «أنا شهيد أن العباد كلهم إخوة».

- 6 - التصور الإسلامي يجعل النيابة عن الله (الاستخلاف) مسؤولة كل فرد على حدة، ومسؤولية الأمة مجتمعة، غير أنه بسبب ما اقتضته سنة الله في ضرورة الاجتماع البشري، فإن سلطة الجماعة تعلو سلطة الفرد، ومصلحتها تقدم مصلحته، ما يجعل للخاص مكاناً مقدساً ومحترماً ولكن بما لا يتناقض مع العام ويضاره.
- 7 - كما يقدم هذا التصور سنداً لقيام سلطة في الجماعة تقوم على خدمتها وإنفاذ أحكام الشريعة، ولكن ليس باعتبارها مكلفة بذلك من الله مباشرة، وإنما هي نائبة في الجماعة موظفة عندها. إن الاستخلاف في المجال العام إنما هو للجماعة وما الدولة إلا أداة من أدوات الجماعة لأداء وظيفة الاستخلاف، أي عمارة الأرض، وبسط قيم الحق، والعدل، والخير فيها، وفق التوجيهات الإلهية.
- 8 - ولأن الدولة مجرد أداة من أدوات الجماعة تقييمها الجماعة إن لم تجده من ذلك بدأً من أجل إقامة العدل ومنع التظام ودفع العداون، فإن الجماعة تظل هي المستخلفة صاحبة السلطة تمارس مهمة الاستخلاف مباشرة من خلال قيامها بمهمة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وهو أصل كل الولايات في الإسلام كما ذكر ابن تيمية في «السياسة الشرعية» بما يجعل الدولة ليست سوى واحدة من أدوات الجماعة الكثيرة في القيام برسالة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. ذلك أن الأمة مشكلة من أفراد أحرار كل منهم خليفة الله في الأرض أي أنه مسؤول بمفرده أمام الله على نفسه ومسؤول وعلى

الجماعات، وتفتتسي مسؤوليته أن يكون حراً، ومن مقتضى تحرّره: التعلم، والامتلاك، وتكونن أسرة ورعايتها، والمساهمة في نشر الخير ومقاومة الشر. و تمارس جماعات الأمة هذه المهمة من خلال ما لا يأتي عليه الحصر من الأدوات، لعلّ أهمها مشروع الوقف. فلقد مثل هذا الأصل أهم مصدر لسلطة الجماعة، واقتدارها على تمويل المبادرات الفردية والجماعية بما في ذلك مبادرات أهل الحكم في اتجاه خدمة الجماعة ودعم سلطتها، ومن خلال مبادرات الأفراد الطوعية حكاماً كانوا أم ملوكين من طريق تحويل ملكيّاتهم الشخصية ملكية للجماعة، ابتغاء مرضاة الله وتقرباً إليه وتوسلاً إلى نعيم الآخرة الأبدي.

إن الوقف ثرة التصور الإسلامي والتربية الإسلامية بما يخرج المؤمن من أنايته، ومساعدة ذوي الحاجات والتحفيظ من معاناتهم، سواء ببذل الزكاة أم بالتطوع والتصدق. وبذلك تتد حياته بعد موته كما ورد في الحديث المشهور «إذا مات المرء انقطع عمله إلا من ثلاث: ولد صالح يدعو له، وعلم بشّه في صدور الرجال، وصدقة جارية» [رواه مسلم]، إن هذه التضحية لا تخرج عن طبيعة الإنسان في سعيه لتحقيق مصلحته الشخصية، وإنما امتداد لها وامتداد بها إلى المصلحة البعيدة يوم القيمة.

لقد أمكن لمفهوم الصدقة الجارية أن يخصّص ثلث الملكية الزراعية في تونس مثلاً، لنفع الجماعة دونما تمييز بين مسلم وMuslim. كما أمكن له أن يسخر حوالي خمس الملكية في مصر في آخر الدولة المملوكيّة مباشرة قبل أن

تكتسح ححافل دولة الحداثة الغربية بأفكارها الخلولية ممثلة في سلطة الدولة الـقـهـرـيـة، التي عملت على تفكـكـيـكـ الـبـنـيـةـ الـفـكـرـيـةـ وـالـاـجـتمـاعـيـةـ لـلـمـجـمـعـاتـ الـإـسـلـامـيـةـ منـ خـلـالـ سـيـطـرـةـ الـدـوـلـةـ الـمـطـلـقـةـ عـلـىـ الجـمـاعـةـ وـعـلـىـ الدـيـنـ ذـاـهـ،ـ بـعـدـ أـنـ تـحـوـلـتـ الـدـوـلـةـ فـيـ يـدـ المـخـتلـلـ ثـمـ فـيـ يـدـ خـلـفـائـهـ الـعـلـمـانـيـينـ إـلـىـ أـدـاءـ لـتـفـكـكـ الـجـمـعـ وـالـسـيـطـرـةـ عـلـيـهـ، وـسـلـبـ سـلـطـاتـهـ كـجـمـاعـةـ وـكـأـفـارـادـ.

وـمـنـ عـنـاوـينـ تـلـكـ السـيـطـرـةـ إـبـعـادـ سـلـطـةـ الشـرـعـيـةـ وـالـمـحاـكـمـ الشـرـعـيـةـ،ـ وـتـأـمـيمـ الـوـقـفـ وـالـمـسـاجـدـ وـسـائـرـ مـؤـسـسـاتـ النـفـعـ الـعـامـ،ـ وـتـدـمـيرـ السـوقـ الـخـلـيـةـ عـبـرـ فـتـحـهـاـ لـلـتـجـارـةـ الـخـارـجـيـةـ،ـ كـتـدـمـيرـ الـمـدـرـسـةـ الـأـهـلـيـةـ وـالـمـسـاجـدـ لـتـوـهـيـنـ سـلـطـةـ الـأـمـةـ وـالـعـلـمـاءـ وـالـدـيـنـ،ـ وـذـلـكـ مـاـ آـلـهـ الدـوـلـةـ وـأـضـعـفـ وـسـحـقـ الـجـمـعـ وـالـأـفـرـادـ وـجـعـلـ فـيـ هـذـاـ السـيـاقـ،ـ الـحـدـيـثـ عـنـ جـمـعـمـ مـدـنـيـ ضـرـبـاـ مـنـ النـفـاقـ وـالـإـيـهـامـ بـالـاـنـتـسـابـ إـلـىـ أـهـلـ الـخـضـارـةـ الـخـدـيـثـةـ،ـ وـلـوـ مـنـ خـلـالـ اـسـتـخـداـمـ لـغـثـهـمـ،ـ هـذـاـ إـذـاـ لـمـ يـتـحـولـ الـأـمـرـ إـلـىـ بـحـرـدـ أـدـاءـ مـنـ أـدـوـاتـ الـحـربـ ضـدـ مـاـ يـسـمـونـهـ «ـالـأـصـوـلـيـةـ»ـ،ـ وـذـلـكـ مـنـ خـلـالـ مـصـادـرـ قـاعـدـهـاـ الـاجـتمـاعـيـةـ فـيـ إـطـارـ خـطـةـ لـاـ يـزـالـ المـخـتلـلـ الـإـسـرـائـيلـيـ وـحـلـيـفـهـ الـأـمـرـيـكـيـ يـضـغـطـانـ عـلـىـ الـدـوـلـ الـإـسـلـامـيـةـ مـنـ أـجـلـ تـنـفـيـذـهـاـ،ـ تـتـلـخـصـ فـيـ تـقـويـضـ مـاـ يـعـتـبـرـونـهـ الـبـنـيـةـ التـحـتـيـةـ لـلـمـجـمـعـ،ـ تـطـبـيقـاـ لـخـطـةـ «ـتـحـفيـفـ الـبـيـانـيـعـ»ـ،ـ عـبـرـ مـصـادـرـ الـمـدارـسـ وـتـأـمـيمـ الـمـسـاجـدـ وـالـمـتـلـكـاتـ وـالـجـمـعـيـاتـ،ـ وـفـتـحـ الـأـسـوـاقـ لـلـبـضـائـعـ الـأـجـنبـيـةـ.

وـتـقـدـمـ التـجـرـبـتـيـنـ الـتـرـكـيـةـ وـالـتـونـسـيـةـ أـنـمـوذـجاـ لـدـوـلـةـ الـحـدـاثـةـ الـعـلـمـانـيـةـ فـيـ حـجمـ الـعـنـفـ الـهـائلـ الـذـيـ ظـلتـ تـمـارـسـهـ لـتـفـكـكـ الـجـمـعـ الـإـسـلـامـيـ وـفـرـضـ إـلـحـاقـهـ بـالـخـارـجـ وـقـمـعـ كـلـ مـبـادـرـاتـهـ.ـ الـأـمـرـ الـذـيـ يـؤـكـدـ أـنـهـ لـاـ حـرـيـةـ لـجـمـعـ وـلـاـ

سلطة خارج ثقافته و هوبيته واستقلال أسواقه، وأن التغريب والديكتاتورية قريباً ان اقتران الإسلام وسلطة الجماعة والتحرّرية⁽¹⁾.

الخلاصة

نستنتج من ذلك أن مركز الثقل في البناء الاجتماعي الإسلامي ليس الدولة وإنما المجتمع بأفراده وعقائده ومؤسساته. وأن الهدف المركزي للحركة الإسلامية في كل عصر وفي هذا العصر بالذات ينصب أساساً على إعادة بناء المجتمع الأهلي عبر بناء الفرد المؤمن القوي والجماعة المتماسكة المستخلفة عن الله القادر على حمل أمانة الله في بسط عدالته في الأرض عبر مبادرات أفرادها، وإقامة مؤسسات مجتمع الأهلي تيسّر للمجتمع المسلم قيامه برسالته في اكتشاف الكون وتسييره عماراته، وبسط العدل في أرجائه، وذلك يقتضي ضرورة تحرير الدين والفرد والجماعة من كل سلطان يعلو سلطة الأمة – الدولة مثلاً – غير سلطان الله سبحانه.

لقد أجاد السيد خاتمي صياغة مشروعه للحكم لما اعتبر مهمته الأساسية إقامة مجتمع مدني إسلامي في ظل سلطة القانون، أي سلطة الشريعة، بما ينقل مركز الثقل والقدسية والسلطة من الحاكم إلى المحكوم، ومن الشخص إلى الفكر، ومن الدولة إلى المجتمع باعتبارها مجرد أداة بسيطة من بين أدوات المجتمع الكثيرة لأداء رسالته، لأن الدولة ليست مخاطبة برسالة القرآن ولا

⁽¹⁾ انظر كتاب المؤلف «مقالات»، (باريس: دار الكروان، 1984).

مقدسة، وإنما المقدس كما بين سماحة الإمام مهدي شمس الدين، الأفراد والجماعات.

لقد أحسن خاتمي في خطابه الشهير أمام منظمة المؤتمر الإسلامي توصيف خصائص المجتمع المدني الإسلامي ، إذ قال «إن المجتمع المدني الذي نريد من خلاله أن نبعث روحًا وأخلاقيات وعلاقات مجتمع المدينة يجب - كما يقول السيد خاتمي - أن يكون حالياً من الاستبداد الفردي والجماعي، بل وبعيداً عن دكتاتورية الأكثريّة، ومبرأً من السعي لسحق الأقلية. في هذا المجتمع يكن الإنسان بما هو إنسان مكرماً معززاً، وحقوقه محترمة ومصونة، ذلك أن احترام حقوق الإنسان ليس كلاماً يردّ باللسان عندما تقضي مصالحنا السياسية وإنما تعليمات دينية، فأمير المؤمنين علي (رضي الله عنه) يأمر عامله بالعدالة بين جميع الناس وليس بين المسلمين فحسب «الناس صنفان إما أخ لك في الدين، أو نظير لك في الإنسانية». المواطنون في المجتمع الإسلامي هم أصحاب الحق في تحديد مصيرهم والإشراف على إدارة الأمور ومحاسبة القائمين على إدارة الأمور، لأن الحكومة في المجتمع المدني خادمة للشعب وليس سيدته وهي في كل الأحوال مسؤولة عن أعمالها أمام الناس، الذين جعلهم البارئ - عز وجل - أصحاب الحق في تقرير مصيرهم. كما أن هذا المجتمع يرفض الخضوع لأي ظلم أو هيمنة أو قهر، متمثلاً بأوامر القرآن القاضية بالأخذ بأسباب التقدم المادي، ورفض التسلط والخداع في العلاقات

بين الدول واستبدال ذلك بمبدأ الاحترام المتبادل. إن بناحنا في هذا المسار يقاس مدى كون السياسة في خدمة الفضيلة»⁽¹⁾.

وإذا كان من الواجب الشرعي والوطني لكل مسلم أن يسعى للتأثير في القانون وفي مراكز اتخاذ القرار في الدولة، فإن من أقرب السبيل إلى ذلك وأضمنها دعم سلطة الجماعة، سلطة المجتمع المدني والأهلي والتحفيف من سلطة الدولة وهيمنتها على الفرد والمجتمع وتبعيتهما لها وعجزهما أمامها: «إِنَّ هَذِهِ أُمَّةٌ كُّمَّا مَّا مَأْتَهُمْ وَاحِدَةٌ وَاثَّرُوكُمْ فَأَغْبَدُونَ» [الأنباء: 92] وفي الحديث «عليكم بالجماعة». وقال رسول الله ﷺ أيضًا: «إن الله لا يجمع أمتي على ضلاله ويد الله مع الجماعة، ومن شد شد إلى النار» [رواه الترمذى].

إن تقليل أظافر الدولة التسلطية وتأنيسها بعد توحش، وإحداث انقلاب في موازين القوة لصالح الأفراد وكرامتهم ولسلطان الجماعة واستغناها إلى حد بعيد عن الدولة، وتقليل تمدد هذه الأخيرة وحصرها في أضيق نطاق، ليتمثل هدفًا رئيسياً لجهاد الحركة الإسلامية الحديثة على طريق دورة حضارية إسلامية جديدة، تستعيد بما الفكرة الإسلامية والأمة المسلمة كرامات أفرادها، كما تشكل مبادراتهم مركز الثقل في البناء الجديد «كُلُّهُ خَيْرٌ أُمَّةٍ أَخْرِيجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ» [آل عمران: 110].

⁽¹⁾ نقلًا عن مجلة «العالم» (لندن) بتاريخ: 27/12/1997.

المقاربة الرابعة

مفهوم المساواة

بين الشريعة ومواثيق الأمم المتحدة (*)

في البدء لا مناص من تسجيل:

1 - إن الإشكال المطروح هو من التعقيد والاتساع ما يتعدى معه الطمع في تقديم معالجة علمية تحيط بمحفل أبعاده وجوانبه خلال حيز زمني محدود.

2 - إن التكوين الأساسي للمتحدث ليس هو القانون، وإنما الفلسفة.

3 - إن الأطروحة التي يملاها الاقناع بها جواني، وتنطلق منها هذه الورقة، أن الشريعة الإسلامية باعتبارها وحياً ترل به العدل الإلهي والرحمة المطلقيين - وهي تختلف عن الفقه باعتباره تفسيراً بشرياً - لا يمكن تصور أدنى تناقض بينها وبين قانون عقلي أو قيمة إنسانية، أو مصلحة حقيقة للإنسان شهدت لها التجربة. وكل تناقض من هذا القبيل هو موهم، ينبغي رفعه بأسرع ما يمكن وقوفاً مع ما هو ثابت ويقيني مما دل عليه الوحي أو العقل أو التجربة وهذه القناعة تعد من أهم أصول المنهج الإسلامي في المعرفة، وهو ما

(*) محاضرة أقيمت خلال ندوة «جمعية المحامين الدولية لحقوق الإنسان» المعتمدة بلندن بين 14 و16 تشرين أول،

أجمع عليه علماء الإسلام. ومقتضى ذلك أنه، ولأن اختلفت الأصول الفلسفية لحقوق الإنسان ومنها حق المساواة، بين الشريعة الإسلامية وبين المواثيق الأممية، فإن مجالات اللقاء – رغم وجود اختلافات محدودة – هي الأوسع وهي السُّمْتُ العام لهذه العلاقة.

4 - الإسلام وحُيُّ في أصله، بشرىٰ في تطبيقه عبر الاجتهداد. ومن شروطه، التقيد بالأصل والامتلاء بالإيمان به، ثم الانفتاح على ما في العالم من حكمة.

5 - إن حركة التجديد والإصلاح لم تنقطع، ولم يتضرر المسلمون، المحتلين الغربيين ليتباهوا إلى ما في حياتهم من عِوجٍ وفساد، بل لم يخل عصر من مصلحين، ففي القرن الثامن عشر قبل كل احتلال غربي انطلقت حركة الإصلاح من قلب الجزيرة العربية بعيداً عن كل تأثير غربي، وامتدت إلى أرجاء العالم الإسلامي من خلال إعادة الوصل بين نصوص الوحي وحياة المسلمين عبر إحياء فكر ابن تيمية. ثم جاء الاحتلال الغربي ليجهض مشروع الانطلاق الذاتي للنهضة ويفرض على المسلمين أنموذجه. هل ثمة في الإسلام مفهوم للمساواة؟ ما هي أصوله؟ ما علاقته بالمفهوم "الدولي" للمساواة وما هي مجالات الاشتراك؟ ما مجالات اختلاف المساواة بين المثال والواقع؟

1 - موقع مفهوم المساواة في الإسلام

نظر علماء الإسلام إلى المساواة باعتبارها أساساً من أصول الشريعة الإسلامية، راعته الشريعة ويراعيه ولاة الأمور ويحملون الناس عليه، وكان

مبني الشريعة الإسلامية على أن المساواة هي الأصل، فإذا قامتها لا تحتاج لانتفاء الملوان ولا تحتاج إلى إثبات موجباتها، ولا يحول دون إجرائها إلا وجود مانع معلل بعارض مؤقت أو دائم يبطل الأصل الذي هو المساواة، وهو مبني على الشريعة⁽¹⁾.

فبحن لسنا أمام حكم فرعوي، وإنما أمام أصل من أصول الشريعة، وأصول الشريعة لا يكفي في إثباتها نص جزئي مظنون الدلالة كما يَبَّن علماً بالأصول، وإنما لا بد لإثباتها من تضافر الشواهد إلى حد التواتر الداعي إلى اليقين.

ورغم أن لفظ المساواة قد ورد في نصوص قليلة من الكلام النبوى، من مثل أن الناس سواسية، إلا أن معانىه مثبتة من الأحاديث حتى غدت أصلاً من أصول الشريعة وليس مجرد فرع جزئي. ومن ذلك التأكيد المتكرر في القرآن والحديث لوحدة الأصل الإنساني واتمام البشرية كلها على اختلاف الألوان والعقائد والأجناس لأسرة واحدة: آدم وحواء بما يلغى أي أساس لأى امتيازات لا دخل فيها للجهد الإنساني كاللون، والعرق والجنس والقومية.

وكان هذا المعنى هو جوهر خطبة توديع نبى الإسلام ﷺ لأمته: «يَا أباها الناس إن أباكم واحد وأمكم واحدة، كلکم لآدم وآدم من تواب. لا

(1) مقتطف من فصل مطول للعلامة محمد الظاهري ابن عاشر، الإمام الأعظم لجامع الزيتون ومنفي تونس السابق، من كتابه «أصول النظام الاجتماعي في الإسلام» ص 145 - 150 - 152.

فضل لعربي على أَعْجَمِيَّ، ولا لعجميَّ على عربيٍّ، ولا لأَحْمَرَ على أَسْوَدَ،
ولا لأَسْوَدَ على أَحْمَرَ إِلَّا بالتفوٰى» [رواه أَحْمَد]. ولقد تأسَّسَ على عقيدة
وحدة الرب ووحدة الأصل البشري أنَّ البشر كلُّهم إِخْوَة.

وَمَا حَانَ فِي مَنَاجَاهُ النَّبِيُّ رَبُّهُ هَذِهِ الْكَلَمَاتُ الشَّفَافَةُ: «اللَّهُمَّ رَبُّنَا
وَرَبُّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِيكُهُ، أَنَا شَهِيدٌ (أَيْ شَاهِدٌ) أَنَّكَ اللَّهُ وَحْدَكَ لَا شَرِيكَ
لَكَ، اللَّهُمَّ رَبُّنَا وَرَبُّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِيكُهُ، أَنَا شَهِيدٌ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُكَ
وَرَسُولُكَ، اللَّهُمَّ رَبُّنَا وَرَبُّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِيكُهُ، أَنَا شَهِيدٌ أَنَّ الْعِبَادَ كُلُّهُمْ
إِخْوَةٌ» [رواه الإمام أَحْمَد]. ولقد اخْتَارَ الإِسْلَامُ عَلَاقَةَ الْأَخْوَةِ مِنْ بَيْنِ سَائِرِ
العَلَاقَاتِ الْأَسْرِيَّةِ عَلَى غَيْرِهَا لِيُؤْكِدَ، لَا عَلَى مَعْنَى شَدَّةِ الْقَرْبِ فَحَسْبُ، وَإِنَّما
التساوِي أَيْضًا، يَقُولُ الشَّيْخُ الْعَلَامُ الطَّاهِرُ بْنُ عَاشُورَ إِنَّ «الْمَسَاوَةَ أُولَئِكَ
أَثَارُ الْأَخْوَةِ وَأَصْدِقُ شَوَاهِدِهَا وَالْتَّحْلِيقُ بِهَا وَالتَّدْرِيبُ عَلَيْهَا، وَأَجْلِي مَظَاهِرُ
مُمْكِنَ مَعْنَى الْأَخْوَةِ فِي النُّفُوسِ»⁽¹⁾.

وَلَقَدْ تَعَزَّزَتْ هَذِهِ الْأَخْوَةُ الْإِنْسَانِيَّةُ بِإِرْسَالِ الرَّسُولِ مَبْعَثَتِي
الْعِنَايَا الْإِلَهِيَّةِ إِلَى الْبَشَرِ لِتَعْرِيفِهِمْ بِخَالِقِهِمُ الْوَاحِدِ وَأَصْلِهِمُ الْوَاحِدِ وَالْمَعَابِيرِ
الْوَاحِدَةِ الَّتِي يَنْبَغِي لَهُمْ أَنْ يَرْزُنُوا بِهَا مَسَالِكَهُمْ وَتَنْتَظِمُ عَلَيْهَا حَيَاكُمْ بِمَا يَهْدِبُ
نُفُوسَهُمْ، وَيَقُوِّي عِنَاصِرَ الْخَيْرِ فِيهَا، وَيَقِيمُ الْعَدْلَ بَيْنَهُمْ، وَيَحْقِقُ سَعَادَهُمْ فِي
الْدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، بَعِيدًا عَنِ التَّظَالِمِ.

⁽¹⁾ محمد الطاهر بن عاشور، أصول النظام الاجتماعي في الإسلام ، (تونس: الدار التونسية للنشر).

ولقد مثلت رسالة الإسلام تنويجاً لجهودآلاف الأنبياء والرسل من أجل ترسیخ مبادئ المساواة والعدالة والتوحيد. لقد حررت الرسالات الداعية للتوحيد، البشرَ بما كان سائداً في كل أرجاء المعمورة من فلسفات وأساطير تشرع للتفاوت على أساس العرق، فأرسطو مثلاً كان يعتقد أن اليوناني سيد بالولادة وغيره عبد بالولادة^(١). وعلى أساس تلك الفلسفات أو الأساطير، قامت أنظمة قمعية أستَّدت ظلمها على أساس ادعائهما بجسَدَ الألوهية في ملوكها وفي مظاهر الطبيعة، بما أضفي عليهم قداسته شلت العقول عن النقد والثورة والمعرفة العلمية، فكانت فكرة الإله المفارق للطبيعة بغيرهاً للملوك وأعواهم من رجال الدين من كل قداسة وسلطان، وإرجاعاً للسلطة إلى الشعوب المستخلفة عن الله، والمصدر لكل شرعية لحاكم.

كما أتاحت تلك العقيدة في الإله الواحد المفارق، تحويل الطبيعة إلى مجرد موضوع للدرس والاكتشاف والاستخدام باعتبارها مسخرة من الله، مطلوب عمارتها وفق توجيهات الشريعة. كما فتحت الباب على مصراعيه أمام العقل ليفكر في كل شيء دون أي حاجز، ويبدع ويجتهد متحرراً من كل وصاية للكنيسة أو لأية سلطة، فرداً أو جماعة يدعى - أو تدعى - القدس أو النطق باسم الألوهية، فلم يعد ذلك ممكناً بعد ختم النبوة، وما بقي من تفاضل إلا بالتقوى والعمل الصالح.

^(١) أرسطو، كتاب السياسة.

ورغم ما حصل خلال مراحل من تاريخ الإسلام من مظالم وضروب الخراف عن الإسلام بجهة الامساواة، ورغم ما حصل أيضاً في تجربة الحضارة الغربية المعاصرة من ملابسات خاصة جعلت الدين قريباً للظلم والجهالة والامساواة، وهو ما دفع إلى ضرورة من التطرف ضد الفكرة الدينية جملة كردود أفعال على ادعاءات الملوك ورجال الدين تمثيل الألوهية لتمرير أوضاع الظلم والجهالة⁽¹⁾، فقد ظلت رسالة توحيد الألوهية نبأً فياضاً لتفجير ثورات سياسية وعقلية لا تنضب، انتلاقاً من مبدأ التوحيد الذي كان هيءة الإسلام للإنسانية حسب تعبير المؤرخ «توبيني»، بما أسس ل المجتمع الإسلامي مفتوح للترقي، خلافاً للعنصرية الغربية⁽²⁾.

لقد قدم آخر مبعوث للعناية الإلهية الطبيعة الأخيرة للرسالة الدينية الجامحة التي شبه جهده فيها وجهود الأنبياء السابقين بقصر منيف اشتراكوا جميعاً في إشادته على مراحل: وتولى هو وضع اللمسات الأخيرة قال الإمام البخاري: حدثنا محمد ابن سنان حدثنا سليم بن حيان حدثنا سعيد بن ميناء عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: قال النبي ﷺ «مثلي ومثلُ الأنبياء كرجل بني داراً فأكملها وأحسنها، إلا موضع لبنة، فجعل الناس يدخلونها ويتعجبون يقولون: لو لا موضع لبنة» [رواه البخاري]، معتبراً أن

⁽¹⁾ د. برهان غليون، فصل الثورة الدينية، من كتاب الدولة والدين، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، وانظر: ماكس فيبر، الأخلاق البروتستانتية وروح الرأسمالية، قاموس الفكر السياسي، ج. 2، وانظر كذلك شاندرا مظفر:

Human Rights and New World Order. P43.

⁽²⁾ أونولد توبيني: نقلأً عن يوسف الشرقاوي، «مدينة الإسلام». ص 308.

البشرية على أساس مبدأ العدل: «لَقَدْ أَمْرَ سُلَطَانُكُمْ بِإِيمَانٍ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُولُ النَّاسُ بِالْفِسْطِ [الحديد: 25].

والعدل ليس له – كما يظن – معنى آخر غير المساواة، بل المساواة معناه الأصلي، إذ العدل في لغة العرب ضد الجحود، فهو التسوية. يقال عَدِيلٌ كذا بكذا، أي سواء به ووازنه **﴿ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّهُمْ بِعِدْلٍ﴾** [الأنعام: 1] أي يسرون، ثم شاع إطلاقه على إيصال الحق لأهله ودفع المعتدي. وهذا الإطلاق ناشئ عمّا اعتاده الناس أن الجحود يصدر من الطغاة الذين لا يعذّلون أنفسهم سواء مع عموم الناس. فأطلق العدل الذي هو التسوية على تسوية نافعة يحصل بها الصلاح والأمن، وذلك فك الشيء من يد المعتدي. والعدل مساواة بين الناس أو بين أفراد الأمة في تعين الأشياء لمستحقها، وفي وسائل ت McKينها بأيدي أربابها. فال الأول هو العدل في تعين الحقوق، والثاني هو العدل في التنفيذ وليس في توزيع الأشياء بين الناس سواء، من دون استحقاق.

«فالعدل وسط بين طرفين هما الإفراط في تحويل ذي الحق حقه أي بإعطائه أكثر من حقه، والتفرط في ذلك أي بالإجحاف له من حقه، وكلا الطرفين مبني جوراً. وإنما جاءت القوانين لتحقيق منافع العدل، وأعلى القوانين الشرائع الإسلامية، وأعظمها شريعة الإسلام لأنها لا تبني على مصالح قبيلة خاصة أو بلد خاص، بل تبني على مصالح النوع البشري وتنويعه وهديه إلى سواء

السبيل⁽¹⁾ ذلك ما ورد في تفسير آية «وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ إِذَا مَحْكُمْتُمُوا بِالْعُدْلِ» [النساء: 58]. للعلامة الطاهر بن عاشور».

2 - التدريب على المساواة

ولأن المساواة أصل من أصول الشرعية ومقصد من مقاصدها العظمى⁽²⁾، فقد انبثت معانٍها في سائر أرجاء البناء الإسلامي التشريعي منه والتعبدـي، من ذلك أن المنهج التربوي الإسلامي عمل على ترسـيخ أخلاق وثقافة المساواة في المجتمع الإسلامي عبر العقيدة التي هدمـت كل تميـز على أساس خـلقيـ، أو اقتصاديـ أو جنسـيـ، من خـلال التأكـيد على وحدـانية اللهـ، وعلى وحدـة الأصل الإنسـانيـ: «إِنَّا لَهُ مِنْ أَنفُسِنَا كُمُّ الَّذِي خَلَقَ كُمُّ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةً» [النساء: 1]ـ، فـما يـبقى من تـقاضـل لـغير الجـهـدـ والـخـلـقـ.

وبـذلك هـدمـ الإسلامـ الطـبـقاتـ، وـرسـخـ مـقـابـلـهاـ مـبدأـ الأخـوةـ والـاشـتـراكـ في التـمـتعـ بما يـبـتـهـ اللهـ في الأرضـ من خـيرـاتـ «سـوـاءـ لـلـسـائـلـاتـ» [فصلـتـ: 10]ـ كـاشـتـراـكـهـمـ في اـتـخـاذـ القرـارـ العـامـ (الـشـورـيـ أوـ الـديـقـرـاطـيـ بـالـمـصـطـلحـ الـحـدـيثـ)ـ وـهمـ جـمـيعـاـ سـوـاسـيـةـ أـمـامـ قـانـونـ الشـرـعـيـةـ «وَكـبـيـنـاـ عـلـيـهـمـ فـيـهـاـ آنـ الـقـنـسـ بـالـنـفـسـ» [المـائـدةـ: 45]ـ. كما عـمـلـتـ شـعـارـ الـإـسـلـامـ عـلـىـ تـرـسـيخـ هـذـاـ الأـصـلـ عـرـبـ الصـلـواتـ الـيـوـمـيـةـ وـالـأـسـبـوعـيـةـ وـالـسـنـوـيـةـ، حيثـ يـصـطـفـ الـمـسـلـمـونـ دونـ أيـ

⁽¹⁾

الشيخ الطاهر بن عاشور، تفسير التحرير التوسي، (الدار التونسية للنشر: ج 5، ص 93 – 94 – 95).

⁽²⁾ الشيخ الطاهر بن عاشور، مقاصـدـ الشـرـعـيـةـ، الدـارـ الـتـونـسـيـةـ لـلـنـشـرـ.

تفاصل طبقي: الأول قدوماً فالذى يليه، وهكذا دون أي اعتبار آخر. وعمر الروح نفسها التي يمارسون بها الشورى نصحاً للإمام أو اعتراضًا إذا أخطأ دون تمييز، وفي رمضان يتساوى المؤمنون في الصيام بدون أدنى تمييز.

أما الحج فهو صورة رائعة لتجسيد مبدأ المساواة، حيث تسقط كل الفروق ويتحدى المظاهر فلا تملك أن تميّز فقيراً من غنيٍ ولا وجهاً من غير وجه، بينما كان من عادة قبيلة قريش في الجاهلية باعتبارها زعيمة العوب أن تخصّ نفسها بيوم حج، فأسقط الإسلام ذلك انتصاراً لمبدأ المساواة.

وفي الركبة تتوحد مقاييس الضريبة دون تمييز. وهذا التدريب التعبدي على المساواة لطبيعته المرتبطة بالعقيدة خاص بال المسلمين لا يطلب من غيرهم من مواطني الدولة الإسلامية لأن قاعدة المساواة في الإسلام كما في القانون الدولي هي التعامل بالمثل، أي التعامل المماثل مع أولئك الذين يتشاركون في مواقعهم⁽¹⁾ ولذلك يحل لهم في شؤونهم الخاصة ما لا يحل للمسلمين. إنه بنفس روح المساواة التي يمارسون بها عبادتهم، يديرون شؤونهم العامة في النصح للإمام تأيداً أو اعتراضًا «وَأَمْرُهُمْ شُورىٌ بِسَيْهُمْ» [الشورى 38] «أي أن أمرهم الدين والدنيوي شوري لا يستند أحد منهم برأيه في أمر من الأمور المشتركة»⁽²⁾.

(1) موريس كوبيثون، حق المساواة في القانون الدولي.

(2) عبد الرحمن السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان (دار الذخائر).

إن مجال التقرب إلى الله مفتوح أمام الجميع، والجزاء الإلهي والعقاب على ذلك على أساس مسطرة واحدة «مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أُوْلَئِنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُخْبِتَهُ حَيَاةً طَيِّبَةً» [النحل: 97]، «فَمَنْ يَعْمَلْ مُقْتَلَ دُمَرَّةً خَيْرًا يَرَهُ وَمَنْ يَعْمَلْ مُقْتَلَ دُمَرَّةً شَرًّا يَرَهُ» [الزلزلة: 7-8]. إن القرآن قد وجه النداء بالتساوي إلى البشرية جمعياً «يَا أَيُّهَا النَّاسُ» فالذين استجابوا للنداء أصبحوا جماعة واحدة تخضع لقانون واحد يقتضي العدل والمساواة. لقد أصبحوا إخوة في الدين «إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْرَوْهُ» [الحجرات: 10] وفرضت لهم الشريعة حقوقاً وواجبات تخترق كل الألوان والأجناس والقوميات والدول، الأمر الذي فتح مجال الاندماج في أمة واحدة في وجه كل الشعوب والقبائل والطبقات واللغات. وفتح أمامهم باب الأنبوة والترقي بلا تمييز، فهم جميعاً متساوون في أصل تأهيلهم للخير والصلاح والإصلاح، وذلك ما أتاح فرصة قيادة الأمة أمام كل الشعوب والثبات. فكانت قيادة الأمة للعرب ثم انتقلت إلى الفرس والترك والبربر، وحتى إلى العبيد.

ليس مهماً من يحكم وإنما يهم يحكم؟ فإن هو حكم بالعدل والمساواة كما جاءت بهما الشريعة ودافع عن الأمة، فحكمه سيحظى بالقبول العام من الأمة المبرمجة على ميزان العدل. أما الذين لم يستجيبوا للنداء الإسلام في دار الإسلام فإنهم بحكم الاشتراك في أصل الخلقة وسكن الأرض، وباعتبار أن الشريعة خطاب للناس كافة، وأن مقاصدها الكبرى التي جاءت بها في حفظ الدين، والنفس، والعقل، والنسب، والمال، تشملهم بالتساوي على قاعدة

الحديث: «فِمْ (غَيْرُ الْمُسْلِمِينَ) مَا لَنَا وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَيْنَا». ولقد نص دستور المدينة على أن يهود بني عوف أمة مع المؤمنين. أي شركاء في الدولة وفي المواطنة⁽¹⁾. ولقد كانت تحذيرات القرآن والسنة شديدة من خرق قاعدة المساواة، من مثل عدم التمايز في العقاب إذا تمثلت الجريمة كقضية المرأة المخزومية التي سرقت، فكثير الشفعاء بسبب مكانة قبيالتها فصرخ فيهم النبي ﷺ: «إِنَّمَا هَذِهِ كُلُّكُمْ بِأَنَّهُ إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الْشَّرِيفُ تُرْكُوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الْمُضْعِفُ قُطِعُوهُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ كَانَتْ فَاطِمَةُ بْنَتُ مُحَمَّدٍ لَقُطِعَتْ يَدُهَا» [رواه البخاري]. فالالأصل عدم التمييز أمام القانون على أساس الدين والجنس.

3 - الاستدراك على المساواة:

غير أن مبدأ المساواة كسائر المبادئ الإنسانية لا يُعمَل في الأرض بشكل آلي – فتلك مراهقة شيوعية –، بل لا مناص من نظر واقعي للثبات من مدى تتحقق التمايز في الواقع بين المراد تسويتهم. إذ لا يستوي في الأجر المجهود والخامل، والخبث والطيب، والجيد والرديء، والعلم والجاهل: «هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ» [الزمر: 9].

وهكذا يتعامل مبدأ المساواة مع تعقيدات الواقع مهتمياً بمبدأ العدالة وهو أشمل من مبدأ المساواة وذلك عند اختلال قاعدة التمايز في الوضع

⁽¹⁾ سيرة ابن هشام.

القانوني، من مثل تولية غير المسلم بعض المناصب الدينية كالإفتاء، وكرئاسة الدولة - حسب رأي معظم الفقهاء - وذهبت بعض الدساتير الإسلامية كالدستور السوداني إلى التسوية اعتماداً على أن مفهوم رئاسة الدولة (الخليفة) كسلطة عليا تجمع التشريع (الاجتهاد) والقضاء والتنفيذ، قد تخطتها الزمان بعد أن غدت مؤسسة تتخذ القرار بشكل جماعي، وفي دولة إسلامية غالبيتها مسلمون سيكون أغلب من في مؤسساتها مسلمون.

المهم هو رعاية توفر قاعدة التماثل والأصل أن الناس متماثلون، فإذا شهد الواقع الاجتماعي بغير ذلك وثبت اختلال قاعدة التماثل في الوضع القانوني فهناك مجال عندئذ للاستدرار على المساواة، بل إنه ليس من المساواة التسوية بين غير المتماثلين، كالتسوية في ميزان الله بين التقى والشقي، وبين الحرم والبريء، وبين العام والجاهل، قال تعالى: «لَا يُسْوِي اللَّهُ
وَالظَّيْبُ» [المائدة: 100]، «لَا يُسْوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرَ أُولَئِي الصَّرَرِ
وَالْمُجَاهِدُونَ» [النساء: 95] لا مساواة إلا حيث تتماثل المراكز القانونية كالمتساوية أمام القانون، والمساواة في الفرص، والمساواة في الجزاء إذا تماثلت الأعمال، والمساواة في العقاب إذا تمثلت الجرائم المرتكبة.

وفي موضوع المرأة تتأسس العلاقة على قاعدة المساواة كما قال النبي ﷺ: «النساء شقائق الرجال» [رواه أحمد والدارمي وأبو داود والترمذى]، غير أن الإسلام في سياساته الواقعية يقبل التمييز على أساس الجنس في حالات استثنائية محددة رعاية لاختلافات بيولوجية وانسجاماً مع تصوره

أولويات الأدوار في المجتمع الإسلامي، من مثل لأولوية الدور التربوي للمرأة على الدور الاقتصادي.

ورغم أن المسلمين قد توسعوا في الاستثناء بما نال من أصل المساواة، إلا أنه مهما تحررنا من التاريخ وتوسعنا في الاجتهاد، وحتى لو تركنا الإسلام جملة فسنجد أنفسنا إذاً كنا حاذين في تطبيق مبدأ المساواة وحفظ كيان المجتمع والمرأة أن نقبل أشكالاً من التصنيف.

في المجال الرياضي - مثلاً - لا يطالب بالمنافسة بين فرق رجاليه وأخرى نسائية، وفي القانون الدولي للشغل هناك تنصيص على إعفاء المرأة من بعض الأعمال أو في بعض الأوقات والأماكن.

إذا، هناك موانع جبلية، أو اجتماعية مصلحية من الذهاب مع مبدأ المساواة إلى نهاياته بشكل آلي طفولي، وكمثلٍ على ذلك موضوع:

- تعدد الزوجات: وهو ليس أصلاً أي ليس فريضة من فرائض الدين وإنما هو حل استثنائي لضرورات لا يمكن تجاوزها إلا بأضرار أكبر سواء أكان الداعي إلى ذلك رغبة جامحة لدى الرجل أم ضرورة دفعت المرأة إلى القبول، أم وضع اجتماعي خاص كتلافي خلافات حرب أم غير ذلك من دواعي الخروج عن قاعدة التماثل: «رجل لكل امرأة». وفي الأحوال العادلة لم يتجاوز الاستثناء إحصائياً 2%， ولأن المسلمين توسعوا في إعمال هذا الاستثناء فظلموا، فقد رأى بعض الفقهاء إمكان الحد من التعدد أو إخضاعه لشروط بما يعيد الأمور إلى نصابها.

- منع زواج المسلمة من غير المسلم: وذلك رعياً لمصلحة علياً معتبرة هي حفظ دين المسلمين وأبنائهما، وهي مصلحة تكون معرضة لتهديد حقيقي في ظل ولاية غير المسلم على الزوجة المسلمة، بينما لا يكون الأمر كذلك في حالة زواج المسلم بكتابية حيث مقتضى العرف أن تنتقل إلى الخيط الاجتماعي للزوج المسلم قيئشاً للأبناء المسلمين. ورغم الاستثناءات فإن السُّمْتُ الغالب في تصور المساواة في الإسلام بحسبه في القانون الدولي هو الاشتراك، وذلك راجع إلى الأصل الديني المشترك والتراث الفكري المشترك. أما مجالات الاختلاف فتعود إلى اختلاف سياقات التطور والمرجعيات.

الخلاصة

نحن أمام أوضاع تتعلق بعلوم الإنسان وهي مجالات لا يزال الظن فيها أكثر من اليقين، الأمر الذي يقتضي عدم التعجل في الحكم على أوضاع جربت مئات السنين وأثّرت تماسكاً في مجتمعها، أعني الحكم عليها بالإنكار بمحرّد أن ثوذاً قد بدا أنه قد انتصر خائباً مع أن عمر تطبيقه لا يزال محدوداً وأنتج مشكلات كبرى. إن الاختلاف في الأصول لا يدور بين طرف يرفض العقلانية والمساواة والعلم، ويتمسك بالدين بشكل متزمت رافض لكل تطور وآخر أقام نظام فكره ومجتمعه على العقل والعلم والتجربة والمساواة، بقدر ما هو اختلاف في الإرث الحضاري، وملابسات التطور التاريخي، والمرجعيات الخلقية والفلسفية، أي حول مكانة العقل من الدين وعلاقة الإنسان بالله وعلاقته بإخوانه.

هل يملك الفرد القدرة على الاستقلال بتنظيم حياته، أم هو على أهميته يحتاج إلى نور إلهي يهديه؟ ولو تركنا المرجعيات والنظريات جانبًا وألقينا نظرة على واقع المساواة كما عُرِف في التجربة الغربية والإسلامية قديماً، لأمكن لنا أن نضع أيدينا على رصيد جيد من التصور المثالي المشترك للمساواة والعدل المشترك. وفي هذا المستوى لا يمكن إغفال ما استفاده القانون الدولي من ثراء الشريعة الإسلامية، التي كانت سبّاقة إلى إعلان مفهوم وحدة الإنسانية وقانون العدالة الذي ينبغي أن يسود متعالياً على كل الفروق. أما في المستوى العملي فستجده بوناً في التجربتين بين المثال والتطبيق، غير أن تحلب الحروب الدينية داخل الغرب ذاته وخلال الحروب الصليبية، ثم حروب الاستعمار وما تعرضت له الشعوب والحضارات غير الغربية من مخططات إبادة واستئصال وتشويه واستغلال على خلفية المركبة الغربية ونفي الآخر، وما حدث للهندوسيين وللسود فضلاً عما يتوفّر عليه النظام الدولي السائد من مظالم وضرائب حييف ولا مساواة، تنتهي بما كل يوم سياسات الدول الغربية، تشهد على تفوق ساحق لحضارة الغرب في ازدواجية المعايير، والتباين بين المبادئ الجميلة والواقع المتعفن بالظلم، واللامساواة والفساد، لدرجة التوحش.

القاربة الخامسة

فكرة المجتمع المدني بين الغرب والإسلام^(*)

صيغة السؤال:

رغم أن "إرنست غيلنر" لم يجد من المناسب تصنيف المجتمع الإسلامي ضمن ما تعارف الغرب على تسميته بالمجتمع المدني، بل صنفه ضمن طبقة المجتمعات الشمولية، إلا أنه اعتبره الأكثر استقراراً بين ما عرفته البشرية من مجتمعات، مؤكداً على أن الفضيلة والاستقامة - اللتان تعتبران صفتين ملazمتين له - من أهم عوامل استقراره. يا جبذا لو سلطتم الضوء على هذا المفهوم، وخاصة في ظلّ ما عُرف عنكم من التأكيد على أن المجتمع المدني سبق المسلمين الغرب إليه فكراً ومارسة.

الإجابة:

المجتمع المدني مصطلح حديث، يقصد به المجتمع المنظم تنظيمًا طوعيًّا إلى حدٍ كبير، سواءً أكان في تكوينه السياسي، فلا تكون السلطة فيه قاهرةً، أم من الناحية الاجتماعية والثقافية فيما يخص علاقات الناس بعضهم ببعض. فهذا المجتمع لا يكون مبنياً على شرعية القوّة من الناحية السياسية، وإنما هو مجتمع تعاقد، الدولة فيه وظيفية، مستخدمة من طرف الشعب لأداء وظائف

(*) جواباً عن سؤال وجهه الباحث الأستاذ عزام التميمي إلى الشيخ راشد الغنوشي بتاريخ 27/6/1995.

معينة، أو بمعنى آخر هي دولة خدمات موظفة لدى مجتمعها، فهو السيد عليها.

والمجتمع المدني لا تتحكر فيه الدولة السلطة، وإنما السلطة فيه موزعة بين الحكومة - أي السلطة السياسية - والمجتمع، ويكون التوازن فيه لصالح المجتمع. فالدولة لا تتحكر أرزاق الناس، إذ الملكية خاصة، والسوق حرة، والدولة لا تتحكر التعليم فالمدارس حرة، ولا تتحكر تقديم الخدمات الاجتماعية، ولا تتحكر الثقافة فالمساجد ونوادي الثقافة والمناقشات السياسية والدينية والثقافية عامة حرة. إن المجتمع هنا يتنظم ذاتياً دون حاجة إلى إذن من الدولة من أجل انتظامه حتى أنه في حالة انهيار الدولة جملة أو ضعفها أو فسادها لا ينهار المجتمع معها. بل تظل مصالحة الأساسية قائمة كما يحصل في حالة الحروب الأهلية، عبر هيئات تدار باستقلال عن الدولة وبحرية وديمقراطية وطوعية. فتليبي هذه الهيئات قسماً كبيراً من حاجات الناس على نحو لا يجعل المجتمع كسيحاً مفتقرًا للدولة في كل شيء. وما من شك في أن الدولة الشمولية التي تتبع المجتمع أثبتت فشلها على كل المستويات، بعد أن ذاق أهلها الأمرين بما أعاد الاعتبار لفكرة المجتمع المدني، سيما وأنها التقيض والعدو لفكرة المجتمع المدني، ول فكرة الدولة الإسلامية في آن واحد.

ويتأسس المجتمع المدني على حسّ مدنى، على فلسفة للتربية تجعل احترام القانون تلقائياً، فثمة شعور بالواجب الأخلاقي وبالحاجة إلى التعايش مع الآخرين. فالمجتمع المدني هنا هو مقابل المجتمع الطبيعي، والمدنية هي الانتقال من الحالة الطبيعية إلى الحالة السياسية، حيث يتنازل الفرد في المجتمع

السياسي عن بعض حرياته من أجل التعايش مع غيره والحصول على منافع اجتماعية. فمن المفترض أن الفرد في الحالة الطبيعية المتخيلة، يتمتع بحرية تبدو غير محدودة، ولكنه لا يستطيع أن يطور ملكاته الفكرية والأدبية والجمالية منفرداً، لأن مثل هذا التطور يقتضي تعايشاً في ظل قانون وسلطة، ومن هنا افترض أصحاب نظرية العقد الاجتماعي انتقال الإنسان من الطور الطبيعي إلى الطور المدني – أي إلى الطور السياسي – بالتنازل عن بعض حرية مقابله منافع يحصل عليها بالاجتماع.

وقد تكون فكرة المجتمع المدني، قد طرحت في الغرب مقابل المجتمع الديني، فالزواج المدني الذي يبرم عقده في المجلس البلدي، يقابل الزواج في الكنيسة، وتوجد الآن في لبنان مثلاً – قوى متأثرة بالنماذج الغربي تطالب بالزواج المدني مقابل الزواج الديني. ولعل هذا المعنى أبرز ما يكون في تراث الثقافة الفرنسية التي عرفت التصادم العنيف بين الكنيسة ورجال الثورة من سياسيين وعلماء. الأمر الذي ولد ثقافة علمانية متطرفة دفعت إلى إقصاء ما هو ديني وعزله إلى حد كبير عن التأثير في العملية الاجتماعية، ونظرت إليه على أنه النقيض للحرية والتمدن.

وقد طرح المتأثرون بهذه الثقافة في العالم العربي خلال السنوات الأخيرة فكرة المجتمع المدني كأدلة للحرب ضد الإسلاميين بعد أن أضفوا على فكرة المجتمع المدني بعدها معياراً للإسلام رابطين بين المسلمين والعلماني، أو بين المدني والديمقراطي، واضعين خياراً لامناص منه أمام مجتمعاتنا: إما أن تختار الدين والتسلط والدكتatorية والشمولية أو أن تختار

المدنية والديمقراطية والحرية، ولكن بخلفية علمانية. والحقيقة أن هذا تعسف وأدلة لمفهوم إجرائي هو مفهوم المجتمع المدني، أدلة من طرف ماركسين هم في الأصل وبالأمس القريب معادون لهذه الفكرة ولتراثها الألماني أو الفرنسي أو الإنجليزي أو الإيطالي، غير أنهم سرعان ما تقمصوه وأخرجوه من بعثاته الأصلية، حيث لم يكن هذا البعد المعادي للدين هو البعد الأساسي في أصل الفكرة، بقدر ما كان القصد من إحيائه في القرن الثامن عشر على يد فرغستون، وتوماس باين، وهيغل، وتوكوفيل، أداة للحد من استبداد الدولة وسلطتها ومنع ترکّزها⁽¹⁾.

وهذا أمر ثابت ومحطة أساسية على طريق الحداثة. فالإصلاح الديني كان مقوتاً أساسياً من مقومات النهضة الحديثة، أي أن الدين هنا لم يكن عائقاً وإنما عامل نموذج أعاد للعمل الدنيوي الاعتبار، بينما كان كل ما هو دنيوي يقدم على أنه نقىض للدين. لقد أعاد الإصلاح الديني للعمل في الدنيا – أي للجسد ولللكسب وللنّشاط الاقتصادي – الاعتبار. والمؤسسة الدينية في الغرب مؤسسة رئيسية، بل هي أكبر مؤسسة في المجتمع المدني، لأنها – وحتى في المجتمعات الكاثوليكية – ظلت متمثلاً بالكنيسة، وهي مؤسسة منظمة ذات استقلال عن الدولة، تحقق توازناً معها، وتقدم خدمات شتى، حتى أن الدولة التي صنعتها التنوير المتطرف لم تجد بداً حتى في عهدها الاشتراكي من تبني نظام كاثوليكي للتعليم واسع يشمل كل المراحل، والإتفاق عليه، وكانت

⁽¹⁾ جون كين: Despotism and democracy in civil society and the state. P 64 – verso

أضخم التظاهرات الشعبية التي واجهها الحكم الاشتراكي كانت دفاعاً عن التعليم الكاثوليكي، وإلزام الدولة بالاستمرار في تمويله مع احتفاظه باستقلاله، فضلاً عما يقع تبادله من خدمات على صعيد السياسات الخارجية كالسياسة الاستعمارية.

وهذا بعد أساساً في المجتمع المدني، أي وجود مؤسسات شعبية منتظمة، مستقلة عن الدولة، تحقق توازناً وتكميلاً معها بما تملكه من تأثير مادي وروحي على الناس، وبما تملكه من مؤسسات تعليمية، توجيهية، تنفيذية، وبما تملكه من أساس مادي مستقل من خلال جمادات الكنيسة من المواطنين وتشميرها. الأمر الذي جعل مؤسسة الكنيسة من أغنى – إن لم تكن أغنى – مؤسسات المجتمع المدني، وبالتالي، فهي أكثر المؤسسات استقلالاً عن الدولة وقدرة على أن تعطي لقسم من المواطنين نوعاً من الدفء الروحي ونوعاً من الحماية المعنوية من الثقافة الإلحادية التي تبتها مؤسسات الدولة العلمانية في الغرب، الأمر الذي ينشئ في المجتمع حواراً، بينما تقدم مؤسسات الكنيسة الضمان التابعة لها عوناً لقسم من الفقراء والمساكين. فلماذا ينظر إلى مؤسسة الكنيسة إذاً على أنها نقىضٌ من كل وجه للمجتمع المدني؟ ولماذا تعتبر المدينة ثرداً على الدين؟

أنا أفهم المدينة على أنها انتقال من شرعية القوة والضرورة، في مرحلة الطبيعة إلى حكم القانون، إلى السمو الروحي الخلقي، إلى شرعية العقل والاختيار. وتتمثل هذه النقلة تحولاً من مرحلة الانتظام الطبيعي، حيث الإنسان

يولد متعمماً إلى قبيلة ينتظم فيها كمجتمعات النحل، ولا يمكن أن نسمى مجتمع النحل أو مجتمع النمل مجتمعاً مدنياً. فرغم تنظمه فهو مجتمع شبه طبيعي، لأن الانتماء إليه ليس طوعياً ولا يدار بطريقة طوعية، على حين أن المجتمع المدني هو المجتمع الذي ينتظم فيه الناس بحرية، ويطأطع بعضهم بعضًا على أساس القانون الذي يعبر عن إرادتهم، فالقانون المنظم للجماعة هو قانون تختاره الجماعة، وهي قادرة على تطويره، وهذا ينافي في مجتمعات النمل والتحلل ذات النظام الغريزي الذي يخضع له الأفراد خضوعاً لا إرادة لهم فيه ولا يطرأ تطور عليه.

إن الانتماء للدولة بالمفهوم الإسلامي هو انتماء طوعي، وليس انتماءاً غريزياً، فلا تتأسس الدولة في هذا المفهوم على القومية بما هي لغة أو عرق أو تاريخ، لأن ذلك يقترب من مجتمعات النحل والنمل، فتصبح المسلكيات محكومة بالانتماء العرقي، هذا مع الإنجليز لأنه إنجليزي والآخر مع الصرب لأنه صربي وأنا مع العرب لأنني عربي، كما قال شاعر العرب قبل الإسلام: «وما أنا إلا من غزية إن غوت غويت وإن ترشد غزية أرشد».

لقد جاء الإسلام بخوازاً لروابط العصبية القبلية والإكراء على الدين في اتجاه الانتظام الطوعي على أساس الاختيار العقدي. لذا، لا يمكن أن نسمي مجتمع القبيلة بهذا المعنى مجتمعاً مدنياً، لأن الانتماء إليه وإدارته، وحظ الإرادة والعقل والاختيار فيه ضئيل إلى حد بعيد. بينما نقل الإسلام الناس نقلةً واسعة من مرحلة الانتماء الغريزي أو الطبيعي - في صورته القبلية - إلى مستوى الانتماء الفكري الطوعي إلى جماعة العقيدة، وبذلك يكون المجتمع الإسلامي

مجتمعاً مدنياً تطور إليه العرب من مجتمع القبيلة، وهي قريب مما يعرف اليوم بالدولة الحديثة أو الاجتماع السياسي الحديث، مع أن الاجتماع السياسي الحديث يحمل بعض مخلفات مجتمع القبيلة لأنّه اجتماع يقوم على العرق واللون واللغة والتاريخ، على حين قام الاجتماع الإسلامي على الارتباط الفكري العقدي أولاً.

وبذلك يكون المجتمع الإسلامي المؤسس على الاختيار الصرف هو الألصق من هذه الوجهة بمعنى التمدن والمجتمع المدني، لأن الاتماء فيه لا يتأسس على أي معنى من معاني الغريرة أو الخوف. والعلاقة بين هذا المجتمع ودولته في التصور الإسلامي تقوم على البيعة، أي على عقد حرّ يستمد منه الحاكم سلطته في الأمر والنهي، وهي سلطة محدودة بالقانون (الشريعة).

ولا يملك الحاكم أن يتخبط في الشريعة التي تستمد من نصوص الدين، وهي نصوص قابلة لتأويلات كثيرة مرنة ليس للحاكم أن يحتكر فهمها أو يفرض على الناس فهماً معيناً، بل تلك هي سلطة العلماء، وسلطتهم ليست مؤطرة في مؤسسة تحكر فهم الدين، وتحصل منه سلطة طبيعية لا حيلة للناس فيها فيقف الناس بتجاهها موقف الاستسلام، تحلل وتحرم كيف تشاء، وتمنع ملء تشاء من تشاء، وقد تصل إلى حد بيع تذاكر الجنة، على حين أن المجتمع الإسلامي لا يفقد إزاء علمائه حريته، فالعلماء هم الذين يفسرون الدين، ولكن باعتبارهم مجتهدين، لا ناطقين باسم السماء، إذ أن فكرة الإله المفارق تمنع من حلول الإلهية في أي شخص أو كنيسة أو دولة، وبذلك يظل ما يقدمه

العلماء مجرد فهوم غير ملزمة، ومشاريع مطروحة على المجتمع الإسلامي يتقبلها أو يرفضها.

ومن هنا تلتقي فكرة الديمقراطية - أي فكرة الاختيار - نظراً لأن المجتمع هو الذي يختار قانونه ويختار حكامه - التقاء تماماً مع فكرة الإسلام فالمجتمع الإسلامي مجتمعٌ تعدديٌّ، والدين فيه لا يصدر العقل ولا يصدر حرية الفرد والجماعة في الاختيار، لأن الدين لم يتمأسس، أي لم تختصره مؤسسة - سواء أكانت عامة أم خاصة - وإنما يظل مصدراً للإلهام والتوجيه متاحاً لكل فرد في المجتمع، ولا يملك العالم المحتهد إلا أن يقدم فكرته ويطرحها على الناس، تاركاً لهم حرية الاختيار. ولقد اختارت بلاد إسلامية معينة الاجتهد المالكي بينما اختارت بيتات أخرى الحنفي، وأخرى الشافعي، أو الحنبلي، أو الشيعي، أو الإباضي، بينما ظلت اجتهدات أخرى طي الكتب على الرفوف لم يختارها أحد. ولم يكن ذلك عائداً أساساً إلى تدخل من دول وإنما إلى حد بعيد إلى اختيار طوعي للناس، اختيار من طرف المجتمع المدني الذي بُني أساسه على الاختيار، على اعتبار أن هذه المذاهب الاجتهدادية مشاريع مجتمعية منبتقة عن الإسلام وقد تفاعل مع أوضاع اجتماعية معينة، فإذا تغيرت تلك الأوضاع تختتم طروع تغيرات على تلك المذاهب، أو تجاوزها جملة تبعاً لتطور المجتمع المدني.

ومن هنا لم يكن عجباً أن ينشئ هذا المجتمع الذي تأسس على الاختيار الحرّ ومبادئ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والتعاون على البرء، والشورى، والأخوة، والإجماع، مؤسسات خدمية وتربيوية وفكريّة تجسد

فكرة الاجتماع الطوعي والاستقلال عن الدولة، كالمساجد والتكايا والمرسُّنات والطرق الصوفية والمعاهد الدينية على سبيل المثال، التي كان الاتتماء إليها طوعياً وكانت تسهم في توفير حماية روحية واجتماعية، وتقدم الخدمات - سواء أكانت علمية أم اجتماعية للمنتسبين إليها باستقلال كبير عن الدولة.

وبذلك لا تكون الدولة هي الكيان المنظم الوحيد في المجتمع، بينما الشعب - كذرات رمال في صحراء تسفيها الرياح - لا رباط بينه، مثلما كله يحدث في المجتمعات الشيوعية، حيث نظام الحزب الواحد الذي يملك الدولة والثروة والإعلام، غير مبق للناس شيئاً. في مثل ذلك الوضع، لم يكن بمقدور المجتمع أن يمارس سلطته وقد تحرّد من المنظمات الشعبية المستقلة.

ولا وجه لمقارنة ذلك بما كان عليه المجتمع الإسلامي حيث انتشرت المؤسسات التربوية والاجتماعية المستقلة عن الدولة، ففي مجتمع الأندلس احتفل أهل قرطبة بتشييع آخر أمي في القرن التاسع، وكان ذلك كله بجهود مدينة طوعية، إذ كان نظام التعليم في مجتمع الأندلس كما في المجتمعات الإسلامية يعتمد على الأوقاف وعلى نظام المساجد والمدارس والجامعات الخرقة، أي على التمويل الشعبي الحرّ. وكان التعليم يتم في المساجد التي كانت تموّل من تبرّعات الناس وتدار من طرف من يختارهم أهل الحي.

وهنا نضع أيدينا على أمرٍ مهمٍ في المجتمع الإسلامي كأساس مدني متميز هو العقيدة الإسلامية، التي تؤكد على المساواة بين الناس معلنـة أفهمـ

جميعاً من أصل واحد، وأن خالقهم رب واحد يتساونون أمامه، فلا فضل لأحد بلون ولا بعرق ولا بعائلة، وإنما التفاوت يكون بأعمالهم، وأفكارهم، وجهودهم «وَأَنَّ لِي سُرَلِلْإِنْسَانِ إِلَمَا سَعَى» [النحوم: 39]، «وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ» [التوبه: 105]. والجدير باللحظة هنا الطبيعة التركيبية للإسلام التي يجعله قابلاً للتطبيق، مسيرةً للمسلم فرداً وأسرةً، وجماعةً ودولةً، في كل أحوال القوة والضعف، وكمثال على ذلك فإن أركان الإسلام الخمس: الشهادتان والصلة والزكاة والصيام والحجج إلى جانب دستوره الأخلاقي في الحلال والحرام، كل ذلك مطالب المسلم بتطبيقه حسب استطاعته مدعواً في ذلك للتعاون مع إخوانه.

خذ مثلاً الزكاة، ففي إطار جماعة محكومة بالشريعة يوديها المسلم للدولة، وفي غياب حكم الشريعة لا تسقط هذه الفريضة، بل عليه أن يوديها مباشرةً للفقراء ولتحقيقها متعاوناً مع إخوانه. مما يجعل مصر الإسلام ليس مرتكناً للدولة، بل مسؤولة المسلم فرداً وجماعة.

بل إن المجتمع الإسلامي بقدر التزامه بالإسلام، وبقدر ما تقل حاجته للدولة لدرجة إمكان تصور غيرها إذا تم قيام العدل ببدونها، كما ذهب إلى ذلك بعض الفرق الإسلامية. وإذا كان لا بد من الدولة فبأقل ما يمكن منها، ذلك أن مجتمعاً إسلامياً ملزماً بقيم الإسلام متعاوناً في تنظيم شؤونه ستنضاءل حاجته للدولة.

وفيما يتعلّق بقضية السلطة الدينية في المجتمع الإسلامي، فإنّها تأسّس على حرية الاجتهاد، وتاليًا، ثمة مجال للابداع والخلق والتأسيس. وكما قال مالك بن نبي رحمة الله في مفهومه للديمقراطية، «تحقق العقيدة الإسلامية أمران، فهي أولاً تحرر الإنسان من العبودية إلا لله سبحانه وتعالى فتجعله غير قابل لأن يستعبد من أحدٍ، وثانياً تحرر عليه استعباد الآخرين». ومن هنا ينشأ مبدأ الجهاد ضد كل طغيان، فالحياة لا قيمة لها في ظل الاستبداد، ولذلك يعلن الإسلام الحرب على الاستبداد شاهراً سلاح الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لمقاومته، متدرجاً إلى إعلان الجهاد «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فقلبه وذلك أضعف الإيمان» [رواه مسلم]، وذلك هو مصدر أفضلية الأمة الإسلامية **«كُلُّمُحْمَّدٌ خَيْرٌ مِّمْنَ أَنْجَاهُ»** آخر حرجت لناسٍ كامرون بالمعروف ونهون عن المنكر [آل عمران: 109]. فالمسلم إذا كان إيجابي إزاء ما عساه أن يحصل في المجتمع من مظالم، وهو بذلك قوة تغيير إيجابية، ترسّخ عقيدته لديه الشعور بأنه مسؤول، وهذه فكرة أساسية في المجتمع المدني الذي يتأسّس على الحرية والمسؤولية الفردية لكل مسلم أمام الله، وعلى الاتّمام الطوعي للجماعة.

إن الشريعة لا تأذن للمسلم فقط، بل تأمره بالتمرد على الاستبداد ومقاومته بكل الوسائل، بينما فكرة الثورة لا ترد في الديمقراطيات، إذ لا يمكن ذلك في إطار القانون أن تمارس الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، أي التغيير، حتى لو كان القانون ظالماً. لا يمكن للظلم في المجتمع المسلم أي كلّ ما

خالف الشريعة - وهي قائمة على ما يشبه القانون الطبيعي أو قانون الفطرة - أن يجد له سندًا، بل لا بد له أن يُزال، بدعوى الوسائل الخفيفة وصولاً إلى الوسائل العنيفة. وهكذا ربط مالك بن نبيَّ بين الديموقратية وبين هذين المفهومين الأساسيين في الإسلام - أي عدم قابلية المسلم لأن يُستبعد أو أن يستبعد غيره، وأحسب أن ذلك هو المعنى الأساسي لتكريم الله للإنسان. وهو المبدأ الذي تأسس عليه فلسفة حقوق الإنسان في الإسلام: إن إِلَهُنَا كُلُّ إِنْسَانٍ، يحمل في طبيعته تكريماً إلهياً ونيابة عن الله «الاستخلاف»، واعتقاداً راسخاً في المساواة بين البشر، وشمولهم جميعاً بشريعة العدل وتحريم الظلم، ووجوب مقاومته بكل الوسائل. إنه يطرد شبح اليأس والاستسلام للطغيان ويصبح الحياة بصبغة أخلاقية روحية.

وبذلك تقدم العقيدة الإسلامية للإسلام سندًا قوياً للثورة ضد الظلم، فلن ثار على الظلم ولم يفلح في إزالتها، لم يذهب عمله هباءً، بل يتظره جزاء يوم القيمة جزاءً وفيراً لأنَّه حارب الظلم، وهكذا يتدخل الإيمان كعامل يدعم الفرد والجماعة المؤمنة إلى الثورة ضد الظلم، بما لا تترك مجالاً كبيراً لفكرة موازين القوى أن تثير السكوت على الظلم، «فأفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر»، و«سيد الشهداء حزة، ورجل قام إلى أمير فامرها ونهاه فقتله» كما ورد في الحديث.

لاحظ جرأة هذا التأثير على الحاكم الظالم بمجاهاته بكلمة الحق، والرد الغشوم من طرف ذلك الحاكم. ولاحظ كذلك ثناء النبي : على هذا المنهج في

فرع الظالمين بكلمة الحق مع أن نتيجته الظاهر انتصار الطاغية وحسارة الداعية التاجر. ولكن ليس ذلك إلا ظاهر الأمر، أما حقيقته فكانت انتصاراً ساحقاً للداعية وهزيمة منكرة للطاغية في الدنيا قبل الآخرة، إذ الأصنام تسقط قبل بحرئة الناس عليها وإسقاط مهابتها.

وذلك ما فعله هذا الداعية اقتداء بالمنهج المكّي في التعامل مع الأصنام وتحقيقها، تمهيداً لإسقاطها بعد حين. ومثل قصة أصحاب الأخدود الذين كان جزاؤهم التحريق من وراء إعلان استنكارهم للكفر والظلم مثلاً، حتى إن القرآن خصّهم بسورة تمجّد بطولاتهم كمعلمٍ تارخيٍ خالد للعظمة والفداء.

إن مثل هذا العمل الذي ينتهي بصاحبِه إلى القتل، بالقياس الإسلامي لا يعتبر فشلاً، ولا يعتبر صاحبه نفسه خاسراً قد أضاع عمره، لأن عنده أملاً في جزاء أفضل في الجنة. ولذلك لم يكن عجباً أن يسجل صحفي من مدينة «بالي» في البوسنة ظواهر عجيبة نقلت إليه من خلال حديثه مع جنود صرب واعترافهم - على رغم تفوقهم في السلاح وتمكنهم من حصد عدد كبير من المسلمين - أن الجريح المسلم يتجدد وهو في سكرات الموت يتخبّط في جراحه وهو يتسمّ، بينما الصرب يعانون مشكلة في تحنيد الرجال فيطاردون الشباب في الشوارع والشباب هاربون، بل كثيرون تركوا البلد رافضين للتجنيد. هنا يتدخل العامل الديني، فالشاب المسلم يعطيه الإسلام أملاً بعد الموت إذ لا يقدم له هذه الحياة على أنها فرصته الوحيدة. نعم، كان هؤلاء الصرب «شجاعاناً» ونظر إليهم على أنهم أبطال في الجولة الأولى عندما أخذوا

البوسنيين على غرة، ولم يكن للبوسنيين أي تجربة في السياسة ولا في الحرب، ولم تكن بأيديهم أسلحة، فكانت الحرب بالنسبة لؤلاء الصرب جولة يغتصبون فيها النساء ويستولون على المtau الرخيص.

ولكن عندما أصبح للحرب تكاليف تقتضي بذل الدماء تبيّن أن هذا البطل الصريخي ثُمٰ من ورق لا توجد لديه معانٍ إنسانية أو أهداف نبيلة يقاتل من أجلها. أما البوسني فهو يقاتل في سبيل منظومة قيمية، يدافع عن المدنية وعن التعدديّة، إذ المجتمع البوسني لا يزال هو المجتمع التعددي الوحيد فيما تبقى من يوغسلافيا، يتعايش فيه إلى جانب المسلمين الصرب والكردات في تنافس مدني عبر تعددية حزبية صحفية حرّة، هي استمرار لميراث الإسلام التعددي حيثما ساد في البلقان والأندلس وغيرها، مقابل مجتمعات التوحش والعصبية العرقية والخلووية الدينية التي قامت، ولا تزال بعض آثارها قائمة في أوروبا والهند وغيرها، رغم بعض منجزات الثورات العلمانية التحررية متأثرة بالنمط الإسلامي التعددي بعض الشيء، ولكن بمعزل عن الأساس الأخلاقي الإسلامي، المرفوض لغرائز العداون والإشاع المنهوم، مما يجعل المجتمعات الغربية عرضة للاستبداد والتوكّش، كما كشف عن ذلك المفكران الكبيران:

ارنست غلنر وجون كين ومن قبلهما فيرغستن⁽¹⁾.

وما ذلك إلا لأن المجتمع المسلم قائم على فكرة مدنية إنسانية، على فكرة أن الناس متساوون على اختلاف ألوانهم ودياناتهم، فهم مخلوقات الله

⁽¹⁾ جون كين: المصدر السابق.

سبحانه تعالى يحملون في أنفسهم في كل وقت كرامة بشرية، ففي كل إنسانٍ مسلم أو كافر نفحة من روح الله. واحترام المسلم لهذه الكرامة التي أودعها الله في نفس كل إنسان فكرة مدنية أساسية تحول دون استعباد الإنسان أو الاعتداء عليه.

عندما تخرج مظاهره في فرنسا مؤيدة لليمين المتطرف لوبان وخلال مرورها على نهر السين في وسط باريس ينفرد بمجموعة من الشبان المتطرفين يشاب مغربي فيبادرون في غير تردد باللقاء من فوق جسر «السان»، فأي معنى للمدنية يبقى في هذا المجتمع، إنما الوحشية في أبشع صورها، وهذا ما يؤكّد ما ذهب إليه البروفسور جون كين في دراسة له من أن المجتمع الغربي فيه بوادر كثيرة من التوحش وليس من المدنية.

وقد شهدنا من أمارات التوحش هذه اقتحام مئات من الشباب الألماني مسكنًا لعائلة تركية يضرمون فيه النار ويحرقون من فيه من النساء والأطفال أحياء. إنما صور أخرى من إبادة المسلمين في الأندلس، وإبادة الهندوسي في الأمريكتين وفي أستراليا، والمحارق النازية لليهود، وإبادة هؤلاء للفلسطينيين وكسر عظام أطفالهم أمام الكاميرات. فأين هي المدنية في هذه المجتمعات زاعمة الحداثة؟ إنما مجتمعات الغاب.

وهذه الوحشية في المجتمعات العربية قد تم تفحیحها إلى حد ما، على نحو ما، بسبب النمو الاقتصادي، وهو ثبوٌ في جانب كبير منه ليس مصدره ذاتياً من جهد هذه المجتمعات، وإنما هو حصيلة النهب الاستعماري لثروات

شعوب بكمالها، إن إفريقيا مثلاً دمر غاباتها وعرضها حالة التصحر، وأسلم أهلها للمجاعات، وتفتك بكمائنها المجاعات من أجل أن تزدهر أوروبا.

ويمكن القول بأن التحليل الماركسي المتبع بختمية سقوط الرأسمالية لم يتحقق، أو تأخر تتحققه بسبب النهب الاستعماري، الذي منع أن يكون العامل الإنجليزي أو الفرنسي عدواً للرأسمالي، لأنه منتفع بما ثبت دولته من خلال ما يتمتع به من ضمادات اجتماعية هي فنات مما تنهيه من الشعوب الأخرى. وهذا ما أسماه الفيلسوف الأمريكي «هربريت ماركيز» بتفسيغ الطبقة العاملة ورشوها، وبالتالي، عندما كانت الماركسية تنادي العمال أن اتحدوا ضد الرأسمالية، كان لسان حال هؤلاء يقول: لا، لماذا تتحد؟ فتحن مستفيدين لأن الرأسمالية التي أفادت الدولة من أجل الغزو عادت بعض فوائدها على الطبقة العاملة. أما اليوم وقد تقلص هذا الربح – وإن كان لا يزال مستمراً – فقد أخذت المجتمعات الغربية تتفكك وتتشتاً فيها الحركات العنصرية، ومعرضة هيجانات مدمرة كما حصل في ضواحي شيكاغو وفي رد السود في لويس أنجلوس وفي بعض مناطق لندن وباريس. إن مجتمع الكلاب حسب تعبير أرنست غيلز معرض للتلوّح ضد مجتمع الذئاب بعد أن أخذت فوائل هذا الأخير التي يلقي بها لاسكات الأول تقل.

ولا يمكن بأي حال اعتبار مشهد عدد من الشرطة وهم يضربون رجلاً أسود مجرد أنه أسود في لويس أنجلوس ملحةً من ملامح المجتمع المدني، وقد جاء ذلك الحدث تعبيراً عما يختزنه المجتمع المدني الأمريكي من مظالم، ولا

يستبعد أن تتكرر هذه المشاهد، وأن تحصل انفجارات أخرى في سان فرانسيسكو أو في شيكاغو أو في نيويورك، تصبح معها الانتفاضة الفلسطينية لعبة أطفال مهذبة جداً، بسبب ما تنصوبي عليه المجتمعات الغربية من عوامل التوحش من بقايا المجتمع الطبيعي، الذي يتأسس على القوة والغلبة لا على الحق.

إن المجتمع المدني هو الذي يتأسس على العدل، وعلى الانتفاء الطوعي؛ وعلى قيمة المساواة والنظر للشخص باعتباره إنساناً قبل أي اعتبار آخر، وهذا ما يميز المجتمع الإسلامي عن المجتمعات الغربية. فالمجتمع الإسلامي يتأسس على فكرة أن الإنسان مستخلف عن الله، وأنه بقطع النظر عن أي اعتبار آخر هو مخلوقٌ مكرَّسٌ لله سبحانه وتعالى، وأن الظلم ينبغي أن يحرب بكل الوسائل، وأن الاختلاف في العقيدة أو في اللون – بل كره شخص لسبب ما ديني شخصي – لا ينبغي أن يكون مبرراً للعدوان أو الظلم، فمبدأ العدل يتجاوز النطاق القومي.

إن توجيه القرآن في ذلك صارم لا يتحمل تأويلاً، أي أن العدل مع القريب والصديق ينبغي أن يكون هو نفسه مع البعيد وال العدو (بِاَنْهَا الَّذِينَ آمَنُوا كَوُءُوا قَوَامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءِ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِي مَنَّكُمْ شَتَّانٌ قَوْمٌ عَلَى اَنَّا نَعْدِلُو) [المائدة: ٨] على حين أن المجتمع المدني الغربي مؤسسٌ على العنصرية والقومية، أي على نفي الآخر، وبالتالي فإن المقاييس التي تطبق داخل الحدود الوطنية ليست هي المقاييس نفسها التي تطبق خارجها. وهذا يشبه المجتمعات النحل والنمل، حيث

يصبح التضامن على أساس الغريزة لا أساس الاتتماء الفكري أو الإنسلي. إن نفي الآخر شديد العمق والتغلغل في الموروث الغربي في كل مراحله الإغريقية والرومانية، حيث أن التقسيم بين سيد بالولادة هو اليوناني الروماني، وعبد بالولادة هو غير اليوناني (حسب تعبير أرسطو في كتابه السياسة)، أو في المرحلة المسيحية حيث لعن اليهود المسلمين بعد ذلك، وحتى الآن لم تعرف هاتان الديانتان بالإسلام، على حين اعترف بما خاتم الديانات منذ يومه الأول.

أما في فكر عصر النهضة والإصلاح فلم يشهد الأمر تغييراً جذرياً، بل أسس فكر الأنوار للمركزية الغربية، واعتبار تصوّراته للإنسان والمدينة والحداثة هي التصورات الممكنة الوحيدة بما يشرع للهيمنة على الآخرين وعلى مواردهم باستخدام حروب الإبادة. فليس من مكان حقيقي للإنسان وقيمه، وإنما للمواطن الغربي، ولذلك لم يكن الضمير الذي ترتب على فكر الأنوار هذا يصاب بأي خدش أو وجع أو أزمة، إزاء حروب الدمار والإبادة التي شنتها في كل أطواره على الشعوب والحضارات والديانات الأخرى، وذلك ما يرسّخ القناعة في أن مقومات المدينة والإنسانية والاعتراف بالآخر واحترامه في المجتمع الإسلامي، هي أقوى وأرسخ وأوسع من مقومات التمدن في أي مجتمع آخر. إن المدينة هنا – وخلافاً للمدينة الغربية – تقوم على تعليق أولي بين الإنسان والله رب العالمين خالق الناس والأكون جمِيعاً، أي أن يعرف الإنسان ربه ويعبده ويعدل مع خلقه بما يحرّر الإنسان من العنصرية والأنانية

المشطّة الباعثة على الظلم ويرسخ فيه شعور القرب من الآخر وشريكه في الأصل الواحد وفي التمتع بخيرات العالم وعبادة الله رب العالمين.

ومن هذا التعاقد الأولي ينبع التعاقد الاجتماعي داخل تجمع بشري واحد على إنشاء نظام اجتماعي مفتوح لكل البشر ويتساوى فيه الجميع. كما أنَّ التعاقد بين الأفراد والدولة، تبثق عنه أنواع من التعاقدات الأخرى في مستوى النقابات، وفي مستوى الجمعيات الخيرية، والهيئات السياسية، تقوم كلها على تعاقد بين المتنمرين إليها لتحصيل منافع سواءً أكانت لهم للجماعة. إن الحسن المدني عندما يتعمق يكون هو أساس القانون الذي يُحترم كما يقول «كانت» انتلاقاً من احترام الخير لذاته، إذ ينبغي أن يعامل المرء الناس كأن كل واحد منهم يحمل مثلاً للإنسانية في ذاته.

ولكن هذه المعانى الجميلة في المجتمعات الغربية عندما تأسس على فكرة الإلحاد، على أساس الفلسفة المادية، تصبح هي أقرب إلى المثاليات منها إلى واقع الناس. فالناس بطبيعتهم يفعلون الخير لكي يجلب لهم نفعاً، ويحتومون الخير لأنه يجلب نفعاً. نعم هناك في الغرب من يحترم القانون لذاته، فيتوقف أمام الضوء الأحمر بعد منتصف الليل حتى لو لم توجد سيارات ولا شرطة، وذلك لا شك حسٌّ مدنٌّ مرهف. ولكن أحسب أن الذين يحترمون القانون لذاته هم قلة، هم فئة متميزة من الناس، أما أغلب الناس فيحترمون القانون لمنافعه، أو يحترمونه لما يحمله من زجر، كما يلاحظ أنه بينما يعاقب من يخالف القانون في المجتمع الغربي، فإن من يحترم القانون لا يتلقى جزاءً.

أما في المجتمع الإسلامي فيجعل التعاقد للدولة قوة زجر ت العمل على التقليل من مخالفة القانون، بينما يجعل احترام القانون ضربين من الفع، عاجلاً وآجلاً، فيتحقق للمواطن الصالح الأمن في المجتمع والحماية والخدمات ويرصد لنفسه نفعاً آجلاً يوم القيمة، فعندما يقوم بالواجب تضاعف الحسنة بعشرين أمثالها، وعندما يخالف القانون إذا أفلت من عقاب الدنيا يظل هناك عقاب في الآخرة.

وهنا تأتي فكرة التقوى، أي الشعور لدى المؤمن بحضور الله الدائم في حياته، فللمؤمن إذ يدفع الضريبة التي تسمى في الإسلام زكاة يشعر بأنه لا يؤدي ذلك التزاماً بالواجب تحاه الدولة أو خشية من عقابها، وإنما يشعر بأنه يؤدي واجباً تحاه الله ويمارس عملاً تعبدياً.

في الدولة الإسلامية، لا يعتبر وجود الشرطة أو ما شابهها من أجهزة الرقابة المانع الوحيد للمسلم عن أن يفعل الشر، وإنما المانع قبل ذلك هو حضور الله في حياته، ولذلك يتولد لدى المؤمن الخاطئ شعور بالأزمة في ضميره حتى لو أفلت من رقابة الدولة أو رقابة الآخرين، لأنه يشعر بأنه أتى إثماً يوحذه الله عليه. وبالتالي، يصبح فعل الخير واجتناب الشر - وبلغة أخرى الحسن المدني - مدعاوماً بواقع داخلي، بحضور الله.

من هنا نستطيع تعریف المجتمع المدني تعریفاً آخر، فنقول إن المجتمع المدني هو المجتمع الذي يتأسس على معادلة «لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه»، المجتمع المدني الذي ينبغي أن يفعل فيه الخير ويتجنب

الشر لا مخافه من الدولة، وإنما استجابة لنداء الضمير الديني، فال المجتمع المدني إذاً هو الذي يتأسس ثرثرة لحضور الله في حياة المسلمين، ثرثرة لنداء ووعي الضمير، وعمق الإحساس الديني والإنساني: «ارحم من في الأرض يرحمك من في السماء». المدينة هنا معناها الحقيقي هو التحرر من الأنانية، فأنت مدنٍ بقدر خروجك عن ذاتك، وبقدر تحررك من اندفاعاتك الغريزية ومن شهواتك، أي تقاس مدنٍتك بقدر المسافة التي تخرج بها عن ذاتك.

الأخلاق هي التحرر من الأنانية، والإنسان الخير هو الذي يفعل الواجب ويعيش من أجل غيره. لكن تظل المشكلة قائمة، فيما يتعلق بفلسفة الأخلاق، لماذا نفعل الخير؟

في مفهوم الليبرالية، تفعل الخير لأنَّه يجلب لك نفعاً، أو لأنَّه يجنبك ضرراً. يعترف الإسلام بهذا البعد، ولكنه يضيف إليه بعداً يتجاوز هذه الحياة الدنيا، لأنَّه عندما يتحدد فعل الخير ببعد المادي، فإنه لا يكفي حافزاً، فـأي نفع أحشه عندما أصبح بمقدوري؟ أو عندما أصلحُ حاري، أو أطعم الفقير، أو أتبرع بأموالي إلى المجتمع؟ النافع بالنسبة لي هو ما يجلب لذة، والضار هو ما يجلب ضرراً. فهل يجلب التضحية بمالِي للفقير لذة؟ وما الذي سيحفزني عوضاً أن أذهب في سياحة واستجمام إلى جزر الكاريبي، أن أتبرع بذلك المبلغ للبوسنيين أو للحجائين في ليبيريا أو أثيوبيا؟ لا شك أن بعض الناس في كل البيئات يفعلون الواجب من أجل الواجب، ولكن أغلب الناس يفعلون الواجب لأنَّه يجلب لهم نفعاً أو يدرأ عنهم ضرراً، والناس في النهاية محبولون على إرضاء غرائزهم.

ولا ينكر الإسلام ذلك، بل يستحبب للتكون الطبيعي للناس، ولكنه يعطي للمصلحة أو المنفعة بعداً يتجاوز المعنى المادي الدنيوي، فيزيد من فرص المنفعة بحيث لا تقتصر على حياة دنيوية قصيرة، وإنما تتجاوزها إلى حياة أخرىوية. وبالتالي، فأنت عندما تصحي وتحتار ألاّ تتمتع بعطلة استجمام في الكاريبي، وتعطي تكاليف الرحلة لأهل البوسنة أو لضحايا الدكتاتورية في تونس، فأنت ترجو مقابل ذلك أجراً مضاعفاً عند الله، لأن المال لن يضيع، وبذلك لا تشعر بالخسارة، وإنما تؤمن بأنك إنما ضحيت بلذة محدودة أو منفعة عاجلة في سبيل منفعة آجلة ممتدة فيما يشبه الاستثمار.

والناس عادة يؤمرون بمحدوى التضحية بعاجل من أجل آجل يضمن مستقبلهم، والإنسان على خلاف الحيوان يستطيع أن يرسم خططاً لحياته، وأن يضحى بالقليل العاجل من أجل الكثير الآجل. وبناءً على ذلك فإن فكرة الإيمان باليوم الآخر أساسية في المجتمع الإسلامي، لتربيه الفرد على أن يضحى بمحصلته الخاصة من أجل المصلحة العامة، إيثاراً للأجل الكثير المرجو على العاجل العابر بما يجعل لعقيدة الإيمان والجزاء الأخرىي أثراً فعالاً في سلوك الفرد المسلم والجماعة المسلمة، يضمن قيام أقدار ضرورية من مصالح الناس في غياب الدولة، لأن المسلم مسؤول كفرد أمام الله الحاضر دوماً في حياته، فكما أن إيمانه يدفعه وفي غياب أي سلطة إلى أداء واجباته تجاه ربِّه، واحتساب ما حرم عليه، هو مدعو إلى أداء واجباته تجاه إخوانه امتناعاً عن ظلمهم وجلبأً للنفع لهم، فأداء الزكاة، أي قسم محدد من الدخل إلى المحتاجين، لا يسقط في غياب الدولة، بل يستمر بما يعطي للمجتمع الإسلامي المدين أساساً قوياً جداً،

فهو في حضور الدولة العادلة يعطي أعظم العطاء، وهو في حالة ظلمها أو حتى غيابها كما كان الشأن في الضفة الغربية أو في الصومال حالياً، يستمر في أداء الحد الأدنى على الأقل الذي يحمي المجتمع من اهلاك الختم.

إن فلسفة «كانت» الأخلاقية تنتهي بأنه لا يمكن أن تتأسس، حياةً أخلاقية إلا على أساس الإيمان بالله واليوم الآخر، إلا أن «كانت» وقع تهميشه من طرف الفلسفة المادية واعتبر مثاليّاً، وإن لم يمنعه ذلك من أي يظل أعظم فيلسوف في الغرب في تقديرِي. وقد لاحظ هو فمان في كتابه «الإسلام هو البديل» أن دارسي «كانت» سجلوا باستغراب كتابة البسمة بالعربية في مقدمة رسالته «كانت» للدكتوراه، وهو لغزٌ مثير.

إن الإيمان بالله واليوم الآخر والأخوة، فكرة أساسية في تأسيس المجتمع المدني الإسلامي، في تربية أناس يفعلون الواجب لا لأنَّه واجب فقط؛ وإنما يفعلونه مرضاعة الله سبحانه وتعالى، اعتقاداً منهم أنَّهم سيحازون على ذلك، وأنَّه لئن فاقمُوا جزاء الدنيوي فلن يفوقهم الجزاء الآخرِي. ولذلك تزيد مدنية على عمره المحدود، 50 إلى 60 أو 70 سنة، وإنما تأخذ بعد الالهاميات. «وَإِنَّ الدَّارِّيَاتِ الْآخِرِيَّةَ لَهُيَ الْحَيَاةُ» [العنكبوت: 63]، أي الحياة الحقيقية، فقدر ما تسع فرصة الحياة، ولا تقتصر على هذا الحيز المحدود، بقدر ما تتأسس في المجتمع أخلاقيات المدنية، أي تزداد فرص التضاحية والتحرر من الأنانية، التي هي مركوزة في طبيعة كل إنسان.

وعلى قدر ذلك التحرر يزدهر العمل الطوعي في المجتمع، وهو أسلس ازدهار المجتمع المدني عدلاً واستغناء عن السلطة. ويكتفي دلالة على أثر الإيمان بالله واليوم الآخر في ازدهار المجتمع المدني، أن تعلم أن حوالي ثلث الملكية الزراعية في تونس كانت وفقاً على أعمال البر، عملاً بحديث نبوي نصّ على أنه إذا مات المرء انقطع عمله إلا من ثلاثة، منها «صدقة جارية».

لقد أرادت المسيحية والفلسفة المثلالية أن تحرر الإنسان من فكرة المنفعة، مفترضة أن العمل من أجل منفعة ليس أخلاقياً، وأن الفعل الأخلاقي هو الفعل الذي لا يرجي نفعه. نعم.. قد يفعل بعض الناس ذلك، ولكن عامة الناس تلبي عليهم طبيعتهم ألا يفعلوا الفعل إلا إذا حرّ تفعاً، ولذلك جمع الإسلام بين الواقعية والمثالية في نفس الوقت، فلم يتذكر لهذا التزعزع الطبيعي عند الناس، ألم يفعلون الواجب انتظاراً لنفع يعود عليهم، أو تخبراً لمضرة قد تترى لهم.

ومعذلا لا تعتبر العلمانية فكرة مساعدة على نشأة المجتمع المدني، رغم أنها حررت العقل الغربي إلى حد كبير من الأساطير والأوهام ومن تسلط الكنيسة ودكتاتورية الإقطاع وأعادت للنشاط الدنيوي اعتباره، ونادت بالإنسان مركزاً للكون والسيادة الشعبية، وأسست للحداثة بما هي تطور للعلوم والتقنيات، وتسرحراً للطبيعة وإعادة تنظيم المجتمعات على أسس عقلية. غير أنها اقتربت بسلبيات أخرى مثل المركزية الغربية ومركزية الدولة واحتزال الإنسان في بعد واحد. ولكننا كمسلمين لا نحتاج لهذه العلمانية من أجل تحرر العقول والمجتمعات من الأوهام والتسلط وتقديم العلوم والتقنيات،

ففي الإسلام ما يعني عنها وفي شكل أعمق وأوسع. فإنه، على رغم ما أثمرته العلمنة والتحديث من كشوفات وإنجازات تقنية، وتحولات هائلة في حياة الأفراد والمجتمعات والأمم، فلقد كان لها آثار سلبية على المجتمعات الغربية وغيرها من خلال تهميشها للدين، وتفكيكها للقديم دونما تبصر، وإعلانها من شأن القيم المادية والقومية.

وساهمت الشهوات إلى حد كبير في تغيير التروعات الأنانية والعنصرية، والاندفاع المحموم نحو الربح والإشاع الغريزي، ونحو نزوات السيطرة الفردية والقومية، وتساويف القلب ومركزية الدولة التي لا يمكن إلا أن تتبع الاستبداد، وكلها معاول هدام للمجتمع المدني، لأن المدنية الحقة لا تنفصل عن الأخلاق وهذه تتقوّم بالغريزة، فتعمل من أجل غيرك بوعيك، لا كما في مجتمعات النحل والنمل، بل عبر وعي وقدر وتصعيد روحي.

بل إن حركة العلمنة والحداثة انتهت في المحصلة إلى التسلط والاستبداد، استبداد الأقوياء بالضعفاء والأغنياء بالفقراء كما ألمح إلى ذلك المفكر الإنجليزي د. جون كين في كتابه «العلمانية والاستبداد». بكلمة هي أعمق وصفًا للمجتمع المدني وهي عبارة «لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه»، كما ورد في نصح عيسى عليه السلام «أحبب حارك» **﴿وَيَرْسَخُ هَذَا الْمَعْنَى فِي الْآيَةِ الْقُرْآنِيَّةِ (مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَبَّبَنَا عَلَىٰ تَسْيِي إِسْرَائِيلَ أَهْمَنْ فَتَلَّ نَفْسًا يَعْبُرُ نَفْسًا أَوْ فَسَادًا فِي الْأَرْضِ فَكَانَاهَا قَاتِلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمِنْ أَحْيَاهَا فَكَانَاهَا أَحْيَاهَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾] [المائدة: 32]** إذ على مثل هذا تتأسس المدينة، إن إحياءك

لنفس هو إحياء للبشرية جموعاً، وأن إزهاق لروح هو إبادة للإنسانية كافية، لأن الاعتداء على تلك النفس هو اعتداء على النفحات الإلهية التي أودعها الله في نفس ذلك الإنسان.

والمعنى الذي يستخلص من السياق القرآني أنه ينبغي أن تعامل كل إنسان وكأنه يمثل الإنسانية كلها في نفسه، «وَلَقَدْ كَرِهَنَا كَيْفَيَّتَهُ أَدْرِهِ» [الإسراء: 70]، أي أنهم مكرمون بخلق متميز، كل شيء مسخر لهم، وهم متساوون.

ولكن العلمانية رغم دورها في تأسيس المجتمع المدني، فقد انتهت إلى الليبرالية المتوجهة، وهي إلى حد كبير لصيقة بالأنانية والطمع والفردية، وهذا من شأنه في النهاية القضاء على فكرة المجتمع المدني، وحتى على فكرة المجتمع أصلاً، بأن يتحول إلى جزر معزولة مخيفة كما هو حال المدن الغربية الكبرى.

وها هي مجتمعات هذه المدن الرافلة بالمؤسسات المدنية والتي تضم ملايين السكان، يشعر إنسانها أحياناً بالتيه والعزلة والوحشة والخلفاء، فلا أحد يعامله كإنسان لذاته، أهل للحب والاحترام والتقدير، فـ«أي مدن فيها؟ وأي دفع إنساني فيها؟ هي جزر معزولة، ملايين من الناس وكأئم ملايين من الجزر المنتاثرة في محيط لا يتصل بعضهم ببعض، بل يخشى بعضهم بعضًا ويرهب بعضهم بعضًا، ويتمكن للمواطن هنا أن يعيش عشرين أو خمسين سنة ولا يرتبط بغيره، بأي صلة. لقد حررت العلمانية الإنسان من الكنيسة الظالمة، ولكنها حررته في النهاية أيضاً من فكرة الغيرية والإنسانية، وهذا

مطابق مثل يذكره «سارتر» عن الدب الذي رأى ذبابة على وجه صاحبه فأراد أن يخلصه منها فقتلته.

وهكذا العلمانية التي حررت عقل الإنسان وطاقاته، وأعادت له القدرة على الإبداع والكسب لكن في النهاية صنعت منه وحشاً أنانياً لا يعمل من أجل غيره، وإنما يريد تسخير كل شيء من أجل ذاته. من هنا أصبحت العائلة غير ذات معنى. إن الأمة كالأبوة لا يمكن أن تتأسس بغير تضحية، أي لا يمكن للمرأة أن تكون أماً إلا إذا ضحت بحياتها من أجل أن تنشئ طفلًا سوياً، فإذا أرادت أن تعيش لنفسها، للذاتها، ولحملها، فلن يكون ذلك إلا على حساب أطفالها.

وأدى لهذا الليبرالي الذي نشأ على فكرة أنه يعيش لنفسه، أن ينشئ أسرة،؟ فالأسرة تقضي أن يضحي من أجل امرأته وأطفاله، فيعمل ليكسب المال ثم يصرف على نفسه وعلى من هو ملتزم بهم من زوجة وعيال. ما الذي يبرر بمنطق العلمانية أن أعمل ثمان ساعات عائد اثنين منها فقط لي، وعائد السنت ساعات الأخرى لغيري؟ ولذلك انتهت العلمانية إلى عملية تصحر إنساني، تحول المجتمع البشري في نهايتها إلى مجتمع ذاتي قد يخف تصارعها ما استمر النهب ممكناً، فإذا شجّع الجمجم الليبرالي إلى التوحش ورفضت كلاب الحراسة حسب تعبير «إرنست غيلنر» - يقصد به الطبقة العمالية - أن تستمر في عملها لتتحول إلى ذات هي الأخرى تصارع على المتع المحدود.

إن فكرة العلمانية في المصلحة النهائية ضد المجتمع المدني، بل هي مسوت الإنسان حسب تعبير الأستاذ محسن الميلاني، لأنها ضد الغيرية، بينما المدنية هي الغيرية، هي الإيثار هي ثمرة لتصعيد الدوافع والاستعلاء الروحي والخلقى والجمالي. أما العلمانية فهي الأثرة، هي تأليه الدنيا «وقَالُوا سَاهِيٌّ إِلَى حَيَاةِ الدُّنْيَا كَمُوتٌ وَحَيَا وَمَا يَهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ» [الجاثية: 32]. ولذلك بحد المجتمعات الليبرالية تزداد توحشًا بقدر ما ينقص النهب الخارجي الذي يخفف من عوامل الصراع الداخلي. صحيح أن الرقابة القانونية تحدّ من أناية الوزراء والسواب في البرلمان، والمسؤولين في الشركات، خوف الفضيحة ولكن البشر لديهم قدرة على الإفلات من الرقابة، ولديهم قدرة كبيرة على تنظيم المجتمع لا على أساس مدني، وإنما على أساس عصابات، وتحويله إلى مجتمع مافيا أو مافيات متصارعة، وعندما تحولّ الدولة إلى عصابات مافيا لنهب الناس، يستر بعضها بعضاً ويرشي بعضها بعضاً، وتتقاسم الغنائم.

لقد ساءت سمعة السياسيين في الديمقراطيات الغربية الآن، فلم يعد السياسي نموذجاً أخلاقياً تقتندي به الأجيال، وإنما أصبح الأقدر على الخداع وعلى النفاق، وعلى التحايل. إن وراء هذا الوجه اللامع للبيروقراطية ذاتها، والمهم بخنس الفضيحة.

لا يوجد في الإطار العلماني - في الفلسفة المادية - حل مشكلة التوفيق بين الغيرية التي يقتضيها المجتمع المدني، وبين ما فطر عليه الناس من أناية. لا حل لهذه المعادلة إلا في إطار ديني يوسع من مساحة الحياة ولا يجعلها تقتصر

على فرصة العمر المحدودة، ويبين نظاماً للعدالة يتجاوز العدالة الأرضية ذات النفوذ المحدود، لصالح عدالة إلهية حاضرة تطمئن الضمائر، ومن معانٍ الآخرة «والآخرة خيرٌ وأبقى» [الأعلى: 17]. لا حل لهذه المعادلة في إطار المجتمع الملهي الغربي المؤسس على العلمانية، وإنما حلها في إطار ديني إسلامي يجمع بين الدنيا والآخرة، يحترم العمل في هذه الدنيا ويقبل عليه، ولكن في غير هم، وفي توازن مع مطالب الأخلاق والروح بما يجعل العمل يتجاوز البعد الاقتصادي ولا يقف عند المنفعة الفردية، وإنما يحيط الجميع برؤية واحدة لا مصدر لها بين العقائد والإيديولوجيات غير الإسلام.

لا شك أن الشريعة في الإسلام تقابل فكرة القانون الطبيعي في الفلسفة الغربية ولكن بفارق أن القانون الطبيعي فكرة مطاطة، فماذا يعني القانون الطبيعي؟ ليس له مفهوم محدد، بل هو كالإسفنج المطاطة يمكن أن تشكله وتمدده وتتواله كما تشاء، بينما الشريعة إطار محدد يترك للعقل البشري مساحة واسعة للتصرف، لكنه يضع حدوداً وضوابط، هي حدود الله.

إن أهل القانون الطبيعي يمكن أن يسوغوا الأمر اليوم ويحرمونه أو يحرّمون شبيهه غداً. إن الشريعة الدولية القائمة على القانون الطبيعي ترى من واجبها التصدي الجماعي الفاعل لغزو صدام للكويت، ولكنها لا تحرك ساكناً إزاء إبادة شعب البوسنة على يد النازيين الجدد. إن مدينة بلا دين، ومهما بلغت من التقدم لن يكون مأهلاً غير التوحش وذئبية الإنسان على أخيه. قال

تعالى: «وَمَنْ أَغْرَضَ عَنِ ذِكْرِي فَإِنَّهُ مُعِيشَةٌ ضَنْكًا وَخُشْرٌ بِوَهْمِ الْفِتَامَةِ أَغْمَى» [طه: 124].

ولا غرابة في ذلك فإن نظام المعرفة كما تمت صياغته في الغرب قد استمد نموذجه المجتمعي من المنهج الرياضي البسيط، وما أفرزه من أنظمة أخلاقية واقتصادية وعلاقات دولية، تؤسس للهيمنة الغربية على العالم، والإعلاء قيم الربح والاستهلاك والنفع، في احتقار لما سواها من المعايير والقيم والثقافات والحضارات الأخرى، عاملة على احتواها وصهرها في إطار نموذجها الرياضي المعرفي البسيط وحداثتها المهيمنة على العالم.

إن النظام الرياضي للمعرفة مهما دعى العالمية يبقى في فلسفته ومناهجه وتطبيقاته حالة غربية نسبياً، محدودة جداً في سياق تاريخ الحضارة ومستقبلها وقيمها، ذات طبيعة إمبريالية هيمنية، بل قل حلولية مادية تنفي التنوع والتعددية بما ركبت عليه من عقلية رياضية تنظيمية حادة، ومن نزوع هيمني توحيدي عنيف ومدمر للطبيعة، والروح، والحضارة، وللعلاقات الاجتماعية والدولية.

وإن ما يبدو داخله من هامش حرفيات، وفضاءات للتسامح والتعددية، ومؤسسات مدنية وضمادات اجتماعية، هي مجرد حيل يتسلل بها السماحة الكبار لفرض هيمنتهم المطلقة على شعوبهم وغيرها. إنما متنفسات لمنع الاحتقان والانفجار، وقد تتطور الأوضاع بما يضيق من نطاقها إلى درجة إلغائها مادام المقياس هو منطق الربح والسوق والتحكم، الأمر الذي يجعل ما

يتمتع به المجتمع المدني الغربي من استقلال عن الدولة، ومن تعدد وفصل للسلطات وتقييدها، وجملة الحريات والضمانات التي قام هذا المجتمع بغيرها في مؤسساته، لا تستمد معانيها وشرعيتها من عقائد ومبادئ ثابتة، وإنما هو ميزان القوة المتأرجح.

بينما في البنية الإسلامية تقدم عقيدة الإله المفارق والمحابث، القادر على كل شيء العليم بكل شيء، العادل بإطلاق، الرحمن الرحيم، سندًا قوياً جداً لعلوية الحق والقانون وثابتهما، ولوحدة المعايير ووحدة الإنسانية، فإذا انضافت إليها عقيدة ختم النبوة بما يستبعد أية فكرة حلولية في شكل مؤسسة تحكر النطق باسم الحق المطلق، أو في شكل سلطة ثيوقراطية تتماهى مع المطلق، وتشرع للتلطّط والاستبداد، افتتح المجال واسعًا أمام فكرة المساواة بين البشر باعتبارهم جمِيعاً متساوين في الخلق كما في التكريم الإلهي، والاشراك في رزق الله، وفي إدارة الشؤون العامة.

إذا استحضرنا فعلنا آلية الاجتهاد أي حرية التعامل مع الوحي، وكذا مبدأ الإجماع – لا يتحقق أمني على ضلال – وفكرة الأخوة والشورى وعقيدة الإيمان باليوم الآخر، أمكن لنا في يسر أن نفهم بجلاء كيف أمكن في التاريخ الإسلامي لتجربة الحضارة الإسلامية أن تتحقق الوحدة والتنوع والتعددية والتسامح والثراء الحضاري، وقوة المجتمع وما يتمتع به من استقلال واسع على الدولة، وكيف كانت هذه ذات سلطة محدودة بالشريعة وبالعلماء والجماعات، مما أفسح المجال واسعًا أمام الشورى وشرعية المعارضة، حتى الثورة والتنبُّه بين النخب، واستقلال المعرفة والعقيدة والمدرسة والسوق والتشريع عن

الدولة. الأمر الذي أمكن معه كما سجّل السيد غلتر نفسه بإنصاف، أن تكون الأمة هي المركز وليس السلطة، وأن يتحول علماء الدين إلى رجال قانون ومراقبين للاستقامة السياسية بتلك المقاييس المتعالية عن كل سلطة، إلا التي كان مصدرها الوحي المحمي بالإجماع.

وأمكن لهذا التصور أن يؤسس للجماعة ومتقفيها (العلماء) سلطة مدنية واسعة مستقلة عن الحكم ومراقبة له ومالكه لشرعية الاعتراض عليه وحتى تغييره. ومن هنا نفهم المفارقة في التجربة الإسلامية في التجاور جنباً لجنب ولعدة قرون بين فساد الحاكم وازدهار المجتمع. ذلك أنه ولن لم تعمّر تجربة الحكم المثالي الراشدي غير فترة قصيرة، فإن الازدهار الخاضاري للأمة وانتشارها خلال قرون طويلة مردّه إلى ما كانت تتمتع به المجتمعات الإسلامية من مساحات استقلال واسعة عن الدولة بدءاً باستقلال العقيدة.

لقد جاهد علماء الإسلام جهاداً عظيماً من أجل جسم سلطة الدولة عن التحكم في الاعتقاد سبيلاً إلى الخلولية والتحكم في الناس، وكان ذلك جوهر ثورة ابن حنبل، وبهذا بحثاً الإسلام من مصير مماثل مسيحي، ولم ترتبط حركة مجتمعاته بشكل مطلق بحركة اتجاه تطور الدولة بسبب الخسار سلطتها في مجالات تنفيذية محدودة، بعد أن حرمتها الإسلام من سلطة التعليم والتشريع وحرمة سن الضريب، فكانت المناقشات والدراسات الفقهية تنمو باستقلال، وكذا كانت المدارس والأسواق.

وكان حجم التسامح مع الآخر مسلماً أو غير مسلم، وحتى المحارب واسعاً جداً، فلم تعرف هذه التجربة الطويلة حرب إبادة واحدة ضد مجموعة عرقية أو دينية، لسبب بسيط أن فكرة الإله المفارق رب العالمين تمنع ذلك.

بينما الأمر مختلف في التجارب الحضارية الأخرى التي قامت على فكرة الحلوية، مثل تجربة الحضارة الغربية سواء في عهودها الدينية، حيث تعددت حملات إبادة المسلمين في الأندلس، أم في عصر حداثتها، إذ برررت الحلوية المادية ممثلاً في الدولة التي تماهت مع الحقيقة المطلقة كما أسس لها هيغل بعد أن انتقلت السلطة الكنسية المطلقة باعتبارها ممثلة للألوهية إلى الدولة القومية التي أمكن لها أن تشن حروب تدمير وإبادة ضد الطبيعة، وضد شعوب وحضارات بكمالها في الهند، واستراليا، وإفريقيا، وأمريكا، لترأكم من جمامها، وتوسّس اقتصادها الرأسمالي الفاوسي مدفوعة في شراهة بمثال رياضي تقني لا يقبل التنوع والاختلاف والتنمية، وصولاً إلى تفكيك القسم كله في محاولة لإرساء نموذج عالمي مشطّ يحقق هيمنة المركز، ويُدار بقوى التحكم الآلي تابعاً خادماً للمركز.

إن التحديث الغربي جلب معه إلى العالم الإسلامي الدولة الاستعمارية بتوالها الهمينية، التي أعملت - في مجتمع يتحفز للنهوض الذاني المستقل -، آلياتها في التفكك والتدمير والتنميـط. وعندما نبحث مكونات المجتمع المدنـي الإسلامي في مقامـة الاحتلال الغـيري، كان البـديل عنه من جـنسه بل أسوأ منه من حيث نـزعة الأقلـية التي صـاغـها الغـربـ في قـوالـبهـ، إلى التـعـويـلـ عـلـىـ مـركـزـيةـ الـدولـةـ وـأـدـواـهـاـ فيـ تـفـكـيـكـ الـجـمـعـ وـضـمـانـ السـيـطـرـةـ عـلـيـهـ بـدـعـوـيـ نـشـرـ الـحـدـاثـةـ.

غير أن حضارة الإسلام كما لاحظ فلتر بتوافق، كانت الحضارة الوحيدة التي أمكن لها أن تقاوم مخطلطات الصهر والاندماج والاحتواء، بل أمكن للإصلاح الإسلامي أن يطور اجتهاداً إسلامياً على قدر كبير من الروعة يستوعب إلى حد كبير الحداثة الغربية، بما جعل آليات الإنتاج الاقتصادي الحديث كما صاغها ماكس فيبر، القائمة على تقليل تكاليف الإنتاج والحد من التبذير والوفاء بالعقود، وعدم الخضوع للمحسوبيات وعدم صرف الطاقة في الأعمال الاستعراضية، يبدو كأنها حسب تعبير غيلنر صنعت خصيصاً للإسلام. ومع ذلك تبقى حيرة غيلنر بلا جواب عنده: لماذا ظلت اقتصاديات العالم الإسلامي متخلفة، وإن لم تكن هي الأسوأ؟ والجواب لا يتطلب في الحقيقة جهداً كبيراً لأن العالم الإسلامي حالَ الغرب المتحكم - حتى الآن - بينه وبين الوصول إلى معادلة مقبولة لمسألة السلطة. فظلت السلطة امتداداً للمرحلة الاستعمارية بثقافتها ودورها وعلاقتها مع الأمة وهي أبعد ما تكون عن نسيج المجتمع وثقافته. فلقد نسجت خيوطها من مواد غير مواده، وفرضت عليه وظلت تعمل من خارجه في وضع أشبه ما يكون بحكومة الأقلية البيضاء المالكة في جنوب إفريقيا، بل أسوأ حالاً في كثير من الأحيان.

صحيح أن معادلة السلطة في العالم الإسلامي ما قبل الاستعمار احتلت بعد الراشدين ولكنها لم تفصل عن نسيج الأمة ولذلك أمكن للأمة أن تخافر سليباًها إلى حد بعيد، وأمكن للمجتمع أن يتواصل خلال قرون طويلة بقيادة علمائه في ازدهاره والرقابة على حكامه الذين لا يمكن لحكمهم أن يستمر دون الظفر بمعاركة العلماء، بينما ظلت دولة ما بعد الاستعمار في الغالب

كياناً غريباً عن الأمة يستمد سلطانه من القوة المضادة ومن السنن الخارجية، فهو وكيل له بشكل موضوعي، وامتداداً لعمله في استكمال تفكيك ما تبقى من تراث البنية الاجتماعية المستقلة القائمة على فكرة مركبة الأمة.

من هنا كان التحديث في أصله ومراكمته - مع ما أنجزه من كشوفات ووفرة من خدمات - قرين التسلط والاستبداد في داخل مجتمعاته الأصلية فضلاً عن خارجها بما حمله من أفكار حلولية حسب تعبير الأستاذ عبد الوهاب المسيري، يحسّد في نموذج مجتمعي وحضاري يقوم على التبسيط الرياضي، والمركبة الغربية، وتاليه وشهوّة الاستمتاع بلا حدّ.

أما في امتداده صوب الحضارات الأخرى، فقد كان تسلطاً مفضلاً على أدوات الدولة الشمولية التي جعلت من التحديث الفوقي القهري أيديولوجياً لها لضمان سيطرة القلة المترغبة على الأمة وما يقتضيه ذلك من تعامل فوقى استعلائي احتقاري للمجتمع، دائم الخذر من تمرداته اللاعقلانية، والتلهي باستمرار لقمعها والعمل الدؤوب، وبكل أدوات الدولة على تفككه؛ وإعادة تشكيله بحسب النمط الغربي التبسيطي. وخلال عملية التفكيك هذه (التحديث) لا مجال لحدث جاد عن سلطة الشعب، وحقوق الإنسان، والتناؤب على السلطة، واستقلال الثقافة والعلم، واستقلال المجتمع المدني، لأن المطلب الحقيقي، وإلى أن يشفى المريض ويتعافي ويتحرّع الدواء المراد له، هو الترويض والتأطير والقولبة والتحكم من دون تردد في استخدام أي وسيلة.

لذلك صفت علmanyون في الجزائر وتونس ومصر وفرنسا للانقلاب على الديكتراطية في تركيا وغيرها، ولإغلاق المدارس الأهلية الإسلامية وطرد آلاف من المدرسين والموظفين في الوظيفة العمومية. ولأن الشعوب الإسلامية لم تقبل هذه الإصلاحات المقترحة، بل ظلت تقاوم، ففهم لماذا لم تغير سحابة التطور الديمقراطي التي تغطى على العالم فوق العالم الإسلامي. ولماذا نجد الدول الإسلامية الأكثر تحديناً وعلمنا هي الأكثر ديكاتورية بدءاً من تركيا وإيران الشاه. وقد تكون البلاد الإسلامية الأقل ديكاتورية، هي الأقل تحديناً بما لا تزال تتوفر عليه من بقايا التكوينات الاجتماعية التقليدية، كالآوقاف والقبائل، في مثل بلاد الخليج.

كيف يرجى تقدم تنمية سياسية أو اقتصادية في ظل استبعاد المجتمع والسوق منه واستهدافه بالتفكيك والقمع؟.. وإذا كانت تجارب التحديث الفوقي غير سلطنة الدولة قد أثبتت فشلها وأثارت بشكل سريع في الاتحاد السوفييتي وتواجده مع ما توفر لها من فرص، فهل يرجى لها فلاخ في المجتمعات الإسلامية، عناصر المقاومة فيها أمن وأرضع. من هنا فإن الإصلاح الإسلامي الذي يمكن له أن يجدد في الإسلام ما يحرره إلى حد كبير من تراث الخلوية الإشرافية، ويستوعب إلى حد كبير الحداثة، يمكن له أن يطرد الاستعمار الغربي في أشكاله الظاهرة، هو ليس بصد用 لمعالجة أخت مخلفاته، دولة الحداثة المغضوشة، وزعم السيطرة على العالم، إلا أن هذه السيطرة الغربية بصدق التراجع وتقاوم خيباتها مما يجعلها آيلة إلى العجز عن الاستمرار في دعم امتدادها في العالم الإسلامي، التي تعاني هي الأخرى ما هو أشد من الانحسار

والإفلاس. قد مضت صحوة الإسلام أشواطاً في استيعاب الحداثة في إطار المشهر الإسلامي العظيم، فامتدت بدعوكما إلى أوسع قطاعات الجماهير لا سيما مع انحسار الفكرة العربية وخيبة نموذج الدولة الوطنية والاشراكية، مما يمكن هذه الصحوة من تحقيق ما وعدت من الوحدة والعدل والتنمية وتحريض فلسطين، وذلك ما يهب لها فرصاً متزايدة لمعالجة العائق المتبقى أمام دورة حضارية جديدة، عائق الدولة القطرية التابعة، مبشرة بالبديل الإسلامي الحديث عبر إعادة بناء المجتمع المدني الإسلامي المتحذ من مركزية فكرة الحرية، وسلطة الأمة، والمجتمع – سلطة الله – بديلاً عن سلطة الدولة، ومن خلال دورة حضارية إسلامية إنسانية جديدة.

المقاربة السادسة

فلسفه الإسلام السياسي^(*)

هل في الإسلام نظرية للحكم؟ وإن وجدت فما أنسنها؟ ما علاقتها بالديمقراطية؟ أين موقعها من حياة المسلمين ماضياً وحاضراً؟

مقدمة

1-1 تكاد تتفق كلية الدارسين للإسلام على اختلاف معتقداتهم على الطبيعة التركيبية للإسلام من حيث كونه ديناً ونظاماً شاملًا للحياة، وأن رسوله عليه السلام قد اجتمعت في شخصه صفات النبوة كمبلغ عن ربه - مثل سائر إخوانه من الأنبياء - إلى صفات القائد السياسي للجماعة التي اهتدت بمحديه، أو التي ارتضت الدخول في عهده وإن لم تكن على دينه.

ولئن اقتصر عمله في مكة على البلاغ الديني، فقد أضاف إلى هذه المهمة بالمدينة وظيفة رئيس دولة مستقلة بدستورها «الصحيفة» لoplast بما تنهض به الدول من وظائف القضاء وعقد المعاهدات وتنظيم شؤون الحرب والتكافل الاجتماعي. ولئن مثلت وفاة النبي نهاية مهمته كمبلغ عن ربها، فإن مهمته الثانية كرئيس للدولة، أجمع أصحابه على مواصيتها فاختاروا عن طريق الشورى خليفة له، وهي الوظيفة التي تواصلت حتى العصور الحديثة في أشكال مختلفة.

(*) محاضرة ألقبها على منتدى اتحاد الطلبة الإيرانيين بلندن، ديسمبر 1997.

2-1 ويشهد هذه الطبيعة المخصوصية للإسلام، ليس الواقع التاريخي فحسب، بل نصوصه الأصلية في الكتاب والسنّة وإجماع أصحاب النبي : ومن تبعهم من العلماء حتى العصر الحاضر. ففي القرآن آيات كثيرة تأمر بالحكم بما أنزل الله «وَأَنِ احْكُمْ بِمِنْهُ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا سَعَىٰ أَهْوَاءُهُمْ وَاحْدَمْهُمْ أَنْ يَشْوِكُ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ» [المائدة: 49]. وتضم بالكفر والفسق والظلم من تنكر عن ذلك «وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمِنْهُ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ» [المائدة: 44]، «وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمِنْهُ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ» [المائدة: 45]، «وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمِنْهُ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ» [المائدة: 47]. كما تضمن القرآن شريعات لتنظيم حياة الجماعة في مجال الحكم والسياسة، وفي مجال القضاء والعقوبات، وفي مجال الحرب وال العلاقات الدولية، وفي مجال الأسرة، وفي مجال الضمان الاجتماعي، وفي العلاقة مع أهل الديانات الأخرى... الخ. وهي أحكام جاءت السنّة بتفاصيل وتطبيقات لها ، مثلّت هي ونصوص الكتاب المصدر الأساسي للفقه الإسلامي، وهو أثرى حقول الثقافة الإسلامية وأبرز عناوين عبقريتها.

وكل ذلك شاهد على أن الأنظمة المختلفة المتعلقة بال المجال العام، لا سبيل إلى تطبيقها دون قيام نظام سياسي ينظم الجماعة المؤمنة ومن دخل في عهدها، وفق ما جاء في القرآن والسنّة من موجهات. ولذلك جاءت آمرة لكل مؤمن بالخروج من حياة الفوضى ومغادرة التروعات الفردية التي كان

عليها العرب، ومتأصلة في تكوينهم والمبادرة بالدخول في تعاقد سياسي يقيم نظاماً للحكم وفق الشريعة.

ولقد اعتبرت تلك الموجهات أن الاكتفاء بإقامة الشعائر الفردية دون بذل أقصى الجهد في إقامة النظام الإسلامي، عوداً إلى نظام الجاهلية بما كانت عليه من كفر وفوضى وتخلف. وقد ورد في السنة هذا التأكيد الجازم «من مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهيلية» [رواه مسلم].

وهو أمر أدركه وأجمع عليه أقدم وأقرب أصحاب النبي ﷺ الذين بادروا حتى قبل دفن نبيهم إلى عقد اجتماع، ولكن اختلفوا في من يكون خليفة للنبي، فإن أحداً منهم لم يطرح للنقاش مبدأ نصب خليفة، فلقد غدا أمراً بدبيها حتى إن الإمام علياً رضي الله عنه رسخ هذه القاعدة «لا بد للناس من إمارة براء أو فاجرة».

3-1 لئن اختلف علماء الإسلام ومنذ اليوم الأول لوفاة النبي ﷺ حول شخص الحاكم ومؤهلاته، أي مصدر شرعيته هل هو أنصاري أم مهاجري؟ هل هو قرشي أم غير قرشي؟ هل هو من بين قرابة النبي، أو هو من يقع عليه الاختيار؟ هل مصدر شرعيته الأمة عن طريق البيعة؟ وفي هذه الحال من هم أهل الاختيار؟ أم هي منصب خاص يتلاه بالوصية الإلهية على وبنوه من فاطمة - كما هو موقف الشيعة -؟ وفي هذه الحال إذا انقضت سلسلة الأووصياء فمن يتولاها بالنيابة عنهم؟ الأمة تخثار لها من تشاء فتكون

الولاية لها عليه، أم الفقيه العدل ف تكون الولاية له عليها، ويكون سلطانه أعلى من سلطتها؟

لمن اختلف المسلمون حول مؤهلات هذا القائد ومصدر شرعيته، فإنهم قد أجمعوا حول الضرورة الشرعية لمنصب القيادة في الأمة، ولم تتحول هذه المسألة موضوع خلاف، إلا بأثر الغزو الغربي الذي حمل إلى المسلمين مشكلات غريبة عن تاريخهم وثقافتهم، مثل مشكلة الصراع بين الدين والدولة، وفصل الدين عن الدولة، إلا أن تصاعد الصحوة الإسلامية في الأمة، وتفاقم أزمات إفلاس الأنظمة العلمانية، وظهور ثيادج حديثة للحكم الإسلامي، وتنامي المطالب بذلك نقل النقاش غالباً من المجال النظري حول أصلية الدولة في الإسلام إلى الحياتي، أي تزيل ذلك المثل الأعلى في كل لحظة من لحظات حياتنا، بما يجعل الله حاضراً في حياتنا وقربياً منا أبداً، وما يجعل حياتنا كلها عبادة.

إن الاجتهد سواء مارسه فرد أم جماعة، هو السلطة الدينية اليومية في حياة المسلم، التي تقابل مؤسسة الكنيسة في الديانة المسيحية، أو قل هو سلطة الأمة الملتمة بالوحى، ويكون سلطة ملزمة إذا أصبح إجماعاً للأمة.

والاجتهد إلى جانب الشورى، يشكلان بهذا مصدراً للحركة في المجتمع الإسلامي، ومدخلاً للتعبير عن استخلاف الإنسان، وحريته الدينية والفكرية والسياسية. الأمر الذي يتولد عنه فيض من النقاوش والمدارس الفكرية والدينية والأدبية.

2-8 غير أنه فيما يتعلق بتنظيم حياة المجتمع الإسلامي والحكومة الإسلامية اللذين يحتاجان إلى أنظمة تشريعات. كيف يمكن فرزها بين ذلك الفيض من المناقشات والمذاهب والتأویلات؟ هنا يبرز مفهوم الإجماع، أي ملء يترشح من آراء من بين تلك المناقشات تعبّر عن الرأي العام فيما أجمع عليه أو مال إليه في غالبه، ليتحول مصدرًا لسلطة معنوية هي سلطة الأمة التي لا تعلوها غير سلطة الله.

2-9 وفي نظام الدولة الإسلامية تتم عملية تنظيم تلك المناقشات الحرة، في مؤسسات شورية تقوم بعهدة السلطة التشريعية، يتولى الناس اختيار أفرادها بحرية لينهضوا بالنيابة عنهم بمهمة الاجتهد الجماعي، من أجل الوصول إلى إجماع، أو ما هو قريب منه حول حكم الشرع في مسألة ما. فيما يصدر عن مؤسسة الشوري من اجتهادات تكون ملزمة أي قانوناً لتنظيم المجال العام.

أما المجال الخاص فتبقى، السلطة فيه للضمير المسلم في علاقة مباشرة مع ربه من خلال ما يمارسه من اجتهد في كل لحظة، لتنظيم حياته وفق إرادة الله، كما تتحلى للمؤمن دون أي واسطة غير ضميره الحرّ.

2-10 إن الأمة باعتبارها جماعة سياسية دينية واحدة، هي المستخلفة من الله على حراسة دينه، وإقامة معامله، والدفاع عنه. إلا أنه بسبب التعدد العملي على أن يقوم كل فرد بالتعبير - وفي كل الحالات ولا سيما العامة - وعن ذلك الاستخلاف، فقد تختتم اللحوء إلى النيابة فتتولى الأمة أو من تعيّن لهم

عنها عن طريق الشورى تشكيل هيئات للحكم، ومن ذلك مبادعة إمام قائد يقدر فيه أنه الأعلم والأكفاء والأتقى، ينوب عنها في تنظيم الحال العام وفق أحكام الشريعة، متعاوناً في ذلك مع هيئة شورية، ما يضمن شورية القرارات وينبئها سوءة الانفراد إنفاذًا لأمر الله ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بِيَنْهُمْ﴾ [الشورى: 37].

11-2 غير أن الأمة لا تفقد سلطة الاستخلاف بمجرد بيعتها الحرمة لإمام وهيئة شورية، وإنما تظل تمارس تلك السلطة في أشكال مختلفة تستمد شرعيتها من مبدأ الاستخلاف، والاجتهاد والشوري والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، تمارسها في أشكال فردية وجماعية تحفظ للأمة سلطتها الاستخلافية عن الله وقدرها على المبادرة الدائمة ورجحان كفتها عن كفة الحكومة.

إن القرآن والسنة لم يوجها أي خطاب للحكومة، إنما الخطابات كلها موجهة للأمة، وما الحكومة سوى أداة من أدوات كثيرة تصطفعها الأمة لأداء مهمة النيابة عن الله في إقامة الحق والعدل، وسائر أحكام الشريعة ومقاصدها الكبرى في حفظ الدين، والعقل والنفس، والعائلة، والمال، والحرية.

إن مركز التقليل في البنية الإسلامية ليس سلطة الحكومة، وإنما سلطة المجتمع الإسلامي، وذلك من خلال ما خوله الإسلام للأمة - أفراداً وجماعة - من حقوق لا سلطان للدولة عليها، وفرضه عليهم من واجبات لا فكاك عنها.

12-2 أقرّ الإسلام لكل فرد شخصية ذاتية مستقلة، باعتباره خليفة الله، فهو مسؤول شخصياً أمام الله مباشرة عن نفسه، وعن رسالة الإسلام،

ومكنته من حقوق لا سلطان لأحد عليها كحق الحياة، والتملك، وطلب العلم، والتنقل، وإقامة أسرة، والمشاركة في الشأن العام، والشوري والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. كما أقر للجماعة حقوقاً وواجبات تجعلها جديرة بصفة «خَيْرُ أُمَّةٍ أُخْرِجَتُ لِلنَّاسِ» [آل عمران: 110].

3 - تاريخ الحكم الإسلامي

3-1 ولأن الأمة المسلمة تاريخياً وجدت أولاً، ثم هي التي أوجدت الدولة، فقد كان تاريخهما ومصيرهما ليس واحداً وإن ظل التأثير والتآثير قائمين. إن الدولة الإسلامية في صورتها النموذجية، لم تعمّر أكثر منأربعين سنة (عهد النبيه والخلافة الراشدة). وذلك بسبب ما كان يعنيه الوضع الدولي عامة من تخلف سياسي وعرفي، أثر في إفساد النموذج الإسلامي وفرض عليه التعايش معه بنوع من تبادل التأثير. إذ كانت الأنظمة الإمبراطورية الشيوقراطية المستبدة هي الحالة الغالبة على الدول يومئذ، ولم يكن العرب يعرفون من أشكال التنظيم غير القبيلة.

غير أن تاريخ ازدهار الأمة أطول من ذلك بكثير، ويشهد على ذلك قدرها الفائقة على البقاء، رغم ما أصاب الدولة من فساد والخراف، ورغم توالي المجمات الوحشية الكاسحة من الشرق والغرب، ويشهد على ما ذكرنا من تاريخ الازدهار الطويل للأمة، إرثها الحضاري الفائق الثراء حتى في أشد عصور الاستبداد السياسي، وذلك عائد إلى الطبيعة التركيبية والمرنة للإسلام بما أهلته أن يعيش ويتأقلم مع مختلف الأوضاع دون أن يربط مصيره بالدولة.

لقد بان سر قوة الأمة المسلمة في دينها، وشدة نفوذها في الضمائر وقدراته الفائقة على توليد أشكال من الأخوة والتضامن والتعاون والتنظيم بين معتقديه. وقد يخلّى كل ذلك في قوّة الأمة أو ما نطلق عليه اليوم المجتمع المدنى الإسلامى، الذى نخض على عقيدة الاستخلاف. استخلاف الفرد والأمة، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وفكرة الشورى ومبدأ الأخوة الإسلامية، فضلاً عن عقيدة الألوهية واليوم الآخر، العقيدة التي حررت الفرد إلى حد كبير من الانخساف في سجن أنايته، حياته الخاصة القصيرة، وأخرجته من ذلك السجن ليفكر ويربط مصيره بإخوانه في العقيدة الإسلامية والإنسانية في كل مكان، لأنه يعتقد أنه بقدر ما يضحي بخيروه الخاص القريب من أجلهم، بقدر ما يضمن مصلحته البعيدة والحقيقة والدائمة بفوزه برضى الله وبنعيم الآخرة، الأمر الذي جعل عمله يمتد في الزمان والمكان كلّهما متمراً عن زمانه الحياتي وحيزه المكاني المحدودين. لاسيما وأن الحياة بالنسبة للمؤمن ليست الفرصة الوحيدة للتمتع وإن يكن المتعاج فيها ليس محراً بل هو عبادة. الأمر الذي أبعد شبح الفتامة عن المجتمعات الإسلامية وأفسح لها مجالاً واسعاً للحيوية والرفاهية.

تأمل في هذه الآثار «الراحون يرحمهم الرحمن». ارجموا من في الأرض يوم حكم من في السماء» [مسند الإمام أحمد]. «لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأنبيائه ما يحب لنفسه» [صحيغ البخاري] «إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاثة: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعوه» [صحيغ مسلم]. إن هذه المفاهيم كانت كفيلة ببناء مدن إسلامية زاخرة

بالحيوية والنشاط الحضاري، حرّة وعامةً أسواقها بالبضائع، حرّة مزدهرة مدارسها ومساجدتها ومكتباتها بالعلوم والمعارف والمناقشات، وافرة مؤسساتها التطوعية الخيرية.

ولئن اعترف الإسلام بملكية الخاصة تعزيزاً لمكانة الفرد المسلم، وحداً من سلطة الدولة. فلقد كانت معظم أراضي المسلمين ملكية جماعية للأمة ينتفع منها العاملون فيها، كما كان قسم عظيم منها وقفاً أو قفة أصحابه على مشاريع الخير. ومنها: المساجد والمدارس ودور الأيتام والتكايا، والمكتبات والمستشفيات ومراعي الحيوانات... الخ. الأمر الذي جعل سلطة الدولة محدودة جداً، فحداً ذلك من شرها لما فسدة، محدودة بالإسلام ذاته الذي سلبها سلطة سن القوانين وأعطتها للأمة عبر العلماء، ومحفوظة بالسلطة القضائية وهي الأخرى مستقلة يمارسها العلماء، ومحفوظة بما خوّله الإسلام للإنسان من حقوق كالمملكيّة والعبادة والتعلم، محدودة بسلطة العلماء الذين يتولّون إلى جانب سلطة الاجتهداد سلطة القضاء والإشراف على الأسواق، يتولّون سلطة العلم والثقافة والتربيّة، وهي سلطة مستقلة بالكامل عن الدولة.

برامج التعليم في الأزهر والزيتونة - مثلاً - عندما يزول حكام ودول، لا يؤثر ذلك فيها. ونجم عن ذلك ولادة مجتمع مدنى مزدهر جداً، مستقل في أهم مصالحه الاقتصادية، والدينية، والثقافية، والتربيّة، والاجتماعية، وحتى الدفّاعية، في كثير من الأحيان، عن الدولة.

لقد كان المسجد هو مركز المدينة الإسلامية محاطاً بالمساجد والمدارس وليس قصر الحكومة والسلطان. فكان المسجد هو عنوان ومركز الثقل والتأثير

في المدينة الإسلامية، بما جعل الدولة مجرد أداة من بين أدوات كثيرة لخدمة الأمة ورسالتها، فإذا صلحت ارتفع أداء الأمة إلى الأوج، وإذا وهنت واصلت المركبة العظيمة سيرها بأقل فاعلية شأن المركبة الضخمة التي تعمل بمحركات كثيرة فإذا تعطل أحدها لم تتوقف المركبة. ولو لا ذلك لأنّي الاحتياج المغولي - وهو يشبه الإعصار -، أو الصليبي على الأمة وتركها أثراً بعد عين.

2-3 تعرّض المجتمع الإسلامي لهزّات عبر الاحتياجات الخارجية، وكان أشرسها المجتمع الاستعمارية الغربية في القرن التاسع عشر، الغزو الشاملة التي نفذت إلى الأعماق واستهدفت الإطاحة ببنائه الداخلي، هدف إعادة تركيبه على نحو يفقده استقلاله وقدراته على المبادرة. لقد مثلت هجمة العلمنة الغربية أكبر تحدي للإسلام والمجتمع، تعرّض معها ببنائه لأشدّ الأخطار، وذلك من خلال استخدام عنف الدولة لسلب المجتمع الإسلامي قواه الداخلية.

فكان التحدي الغربي الفوقي عبر الاحتلال، ثم عبر تقسيت وحدة الأمة وإقامة أنظمة التجوزة والديكتاتورية، هو الذي استهدف البنية المدنية المزدهرة للمجتمعات الإسلامية بالتفكير، هدف إضعاف الأمة لصالح ما أقامه من أنظمة ديكتاتورية علمانية، تمارس سلطتها وتستمدّها من خارج المجتمع الإسلامي وثقافته وإرادته.

لقد عمل الاحتلال الغربي على إجهاض ما كان يعتمل في صلب المجتمعات الإسلامية، من محاولات متحفزة للنهضة والتحديث على أساس إسلامية تستعيد بها الجماهير سلطاتها على دولتها. وبذلك اقترب التغيير

والتحديث بالدكتاتورية، بينما كان هدف الحركة الإسلامية الإصلاحية، ولا يزال هدف الصحوة المعاصرة، هو إعادة بناء المجتمع المدني والدولة الشوروية – أو الديقراطية – على أسس إسلامية.

4 - أين موقع المشروع الإسلامي الحديث من الديمقراطية والمجتمع المدني وسلطة الأمة؟

لبن كان الموقف الإسلامي صريحاً، في أن مبادئ التوحيد واستخلاف الأمة والشورى والإجماع تلغى كلَّ أساس للسلطة الفردية وللاستبداد في كل صوره، وتفسح المجال أمام الإفادة من كل تراث البشرية من أجل الوصول إلى أفضل صورة لتجسيم سلطة الأمة، فإن هذا الموقف الإسلامي لا يزال متردداً في حسم المسائل التالية:

4-1 مسألة سيادة الأمة وولايتها المطلقة (في إطار الشريعة) على حكامها. من أين يستمدُّ الحكم ولاليته: من الأمة أو من الله؟ جمهور المسلمين قديماً وحديثاً أكدوا أنه يستمدُّها من الأمة عبر بيعة، أي عقد صحيح، يلتزم الإمام بمقتضاه بإنفاذ الشريعة ومشورة الأمة والعدل بينهما مقابل طاعتها له.

غير أنَّ طائفة الشيعة شاب موقفها قدر غير قليل من الغموض، إذ جادل أوائلها في ذلك رافعين راية ولاية الأئمة المعصومين على الأمة، حتى إذا انتهت سلسلة المعصومين لاذوا بانتظار الغائب، حتى إذا طال الانتظار ظهر فيهم قائد يدعوهم إلى ضرورة ملء حالة الفراغ بتولية فقيه نائباً. وبذلك

مثّلت فكرة ولاية الفقيه خطوة مهمة أعادت التشريع إلى التاريخ، اعتزرت للأمة بمكانة. غير أن الأمر لم يحسم نهائياً: ما علاقة هذا الفقيه الولي بالأمة ومؤسساتها المنتخبة من ناحية، وعلاقتها بالغالب من جهة أخرى؟ وحصول هذه المسألة يعتمد الصراع اليوم في الجمهورية الإسلامية إذ دارت المعركة الحقيقة لانتخاب رئيس لإيران سنة 1997 بين مرشحين أساسين هما المرشح ناطق نوري مدافعاً عن ولاية مطلقة للفقيه، فوق الدولة والقانون والمؤسسات، وبين السيد خاتمي مدافعاً عن ولاية فقهية محكودة تستمد سلطتها من الأمة، وتمثل في نهاية المطاف مجرد رمز لوحدتها.

4-2 ومن ذلك الموقف من الديمقراطية. بما هي سيادة للأمة مساواة أمام القانون بدون تيّز ديني أو جنسي وإقامة للأحزاب.

الموقف الإسلامي لا يزال يغلب عليه التردد: دعاء الشورى والديمقراطية يؤكدون على سيادة الأمة في إطار الشريعة، وعلى حرية الصحافة وتكون الجمعيات الثقافية والسياسية، والتنافس الحرّ السلمي على السلطة، واعتبار المجال العام مجال تنافس حرّ على أساس المساواة، مؤكدين على حقّ غير المسلم في المشاركة في الشأن العام، على أساس المواطنة، أي الاشتراك بالتساوي في امتلاك الوطن وخدمته، وبالنظر للأصل الإنساني المشترك (إِنَّ جَاءَكُمْ فِي الْأَرْضِ خَلِيقَةٌ) [البقرة: 30] بينما يؤكّد المحافظون على تحديد تلك الحرية، فيرفضون التعددية حتى في الإطار الإسلامي ويرفضون مشاركة غير المسلم على قدم المساواة.

3-4 ومن هذه المسائل المختلفة الموقف من المرأة: المحذّدون يؤكّدون على المساواة مع رعاية مقتضيات الفروق الطبيعية؛ بينما يؤكّد المحافظون على دونيّة المرأة وقصر نشاطها ودورها على المجال الخاص (المجال الأسري).

4-4 ومن هذه المسائل: استخدام القوّة في حسم المشاكل الداخلية وفي العلاقات الدوليّة فحيث يمنع تيار التجديد الإسلامي، وهو التيار الوسطي العريض، استخدام القوّة في العلاقات الدوليّة إلا دفاعاً عن أرض الإسلام، مؤكّدين على أنّ الأصل هو السلم في العلاقة مع غير المسلمين اعتباراً لأصل الأخوّة الإنسانية، داعين إلى حوار الحضارات والتعاون بين الشعوب، يميل تيار المحافظين إلى استخدام لغة الحرب والغزو والتّعبئة ضدّ الأعداء.

وعلى الصعيد الداخلي يؤكّد تيار التجديد على الأساليب السلمية في التغيير وحل النزاعات داخل المجتمع الإسلامي. بينما يبرز في وسط تيار المحافظة دعوة كثيرون للثورة والجهاد سبيلاً وحيداً لإقامة المشروع الإسلامي من طرف جماعة تدعى أنها جماعة المسلمين، وتحتكر النطق باسم الحقيقة الإسلامية، ما قاد ويقود إلى الكوارث.

الخلاصة:

إنَّ مركز التّقليل في البنية الإسلامية هو الفكرَة - الإيديولوجيا -، ومن اعتناق الفكرَة تستمدَّ الأمة مصدر وجودها ورسالتها، وما الدولة إلَّا أدَّاةٌ من

أدوات أداء الأمة لرسالتها، وليس في هذه الأداة ما هو مقدس، إذ المقدس الفكرة والأمة.

إن مركز الثقل في المنظومة الإسلامية: الإنسان والمجتمع والأمة، باعتبارهم المستخلفين عن الله. أما الدولة فليست مخاطباً أصلياً وإنما هي مجرد أداة من أدوات الجماعة وفي خدمتها. توسيع من صلاحيتها أو تضييق بمحسب الحاجة. قال تعالى **«وَأَنْقُوا مِنَّا بَعْكَلَكُمْ مُسْتَخْلِفُونَ فِيهِ»** [الجديد: 7].

تقديرنا أن اتجاه تطور الفكر السياسي الإسلامي ماضٌ قدماً في سياق التطور العالمي إلى الإقرار بالآليات الديمقراطيّة سبيلاً للتعبير عن سلطة الإجماع في الأمة ونقلًا للشورى من مستوى قيمة توجيهية، إلى نظام سياسي يعترف بولادة الأمة على حكامها وسائر الحرفيات العامة والخاصة مهتدية بـ^بحدى الله ورسوله. وإن ما يطفوا على السطح من أخبار التشدد هو في وجهه الأضعف استمرار لتراث فكر التشدد في الإسلام، وفي وجهه الأظهر هو رد فعل على ما يمارسه الغرب من عنف وفقر واستغلال عبر أدواته الكثيرة، ومنها قطاع واسع من حكومات ونخب العالم الإسلامي.

ولكن ذلك لن آخر موجة الحرية أن يحتاج منطقتنا كما اجتاحت مناطق أخرى فلن يكون ذلك إلا إلى حين **«وَاللَّهُ غَالِبٌ عَلَى أُمَّرِئٍ وَكَيْنَ أَكْبَرٌ إِنَّمَا لِكَيْلَمُونَ»** [يوسف: 21].

المقاربة السابعة

الثقافة والسلطة وحقوق الإنسان

قال رسول الله ﷺ: «إذا رأيتم العالم يرتاد السلطان فاتّهموه».

سأتناول من هذا المنظور موضوع العلاقة بين الثقافة والسلطة وحقوق الإنسان في اتجاه مقاربة تجعل حقوق الإنسان جزءاً لا يتجزأ من ثقافتنا تنطبق به لغة الجماهير وترتقي به، وليس بضاعة مستوردة تحكرها نخبة معينة حفاظاً على مكانة، أو التوسل بها سلاحاً ضد خصم عقائدي.

هل تكون إيديولوجية حقوق الإنسان مشروع لقاء على أرضية الأمة، في اتجاه مشروع راشد لثورات التحرير بمعالمها المعروفة في الاستقلال والحرية والعدل والوحدة، وعلى رأسها تحرير فلسطين؟ تلك المهام التي خدمت بسبب نفاد الوقود الذي حرّكها فانعطفت الأمة تستنجد مخزوّتها التاريخي: الإسلام.

هل هي مشروع لقاء المخربين بالأصالة، أو بالتوبة من أبناء هذه الأمة بعث تيار تحرري جديد عارم وأصيل يقتلع الطواغيت من أرضنا، ويؤسس بирؤوض دولة توحشت ويسعىدها خادماً لشعبها، ومؤسسة من مؤسّاته المدنية، فيستعيد المواطن كرامته المهدرة، والشعب قواطنه على دولته وتستأنف أمتنا دورة حضارية جديدة؟ أم أن الدعوة لحقوق الإنسان شعار إقصائي، وزينة محافل، واحتفاظ بموقع؟

وحتى يكون التصور الأول لحقوق الإنسان هو المقصود، لا مناص من تخليل دقيق لعلاقة المنقف بالسلطة وبحقوق الإنسان، كمدخل رئيس لتصور مجتمع مدنيٌّ عربي إسلامي حديث منشود، على أنقاض مجتمع سلطوي علماني قائم.

إننا لا نتحدث عن ثقافة ومتقف، وسلطة، وحقوق إنسان، بفهام فلسفية مجردة عن الزمان والمكان، وإنما يتنزل حديثنا في الواقع حضاري عربي إسلامي يتردّى في أزمات مركبة، أهم تجلّياتها اغتراب الدولة عن الأمة إلى حد التناقض والتصادم وحتى التقاتل، وضياع كرامة المواطن والآخيار بقایا وبدایات المجتمع المدني، واستُصرخ الأجنبي للاحتماء به من الجار أو ابن البلد، ودعل من الآخيار والإفلاس الاقتصاديين، وزحف الأمية وتراجع الخدمات الاجتماعية، فهي توابع، فضلاً عن دخول الأمة في الزمن الإسرائيلي وتنافس النُّخب والحكَّام على الانبطاح أمام عتبة صهيون.

نحن إذن لسنا في المطلق. وفي ظل موقف فلسي بارد نجتمع هنا بعيداً عن أرض العروبة والإسلام، وما كان ليطوف بخيال جدودنا حتى في الحال منذ أربعة عشر قرناً على الأقل أن نجتمع هنا بين مشرد وطريد وخائف يتربّ، لنباحث حقوق الإنسان العربي. ولكن الحقيقة المرة أن ليس في وطني العربي اليوم مكان يصلح للحديث الصريح، ويكون فيه صوت القانون والقضاء والصحافة والفكر أعلى، أو حتى في مستوى صوت الزعيم وحزبه وسحرته. الكتاب المقصد هو معاشرنا ٢٠١٥ - تأليف: عصام عز الدين

هل المصالحة هي المقدمة؟

ها نحن إذن، بعيداً عن الوطن العربي، نتحدث عن حقوق الإنسان العربي في علاقتها بعلمائه ومثقفيه من جهة، وبالسلطة، من جهة أخرى. أين الخلل، ومن أين ينطلق الإصلاح؟

١ - نختار لمصطلح الثقافة أحد أهم المعاني المتدوالة في علم الاجتماع كما حققها الاجتماعي الجزائري مالك بن نبي في دراساته، فعرف الثقافة بأنها ما يميز أمة عن أخرى، وذلك تمييزاً لها عن العلم. فقد لا يختلف الطيب الإنجليزي عن الطيب العربي في شيء من حيث المادة العلمية التي يتلقاها كل منهما، ربما على منضدة واحدة، ولكنهما في ما وراء ذلك قد يختلفان إلى درجة التناقض في تصور كل منهما للكون والإنسان وللحياة، ولقيم الخير والشر، والجمال والقبح، والعادات والتقاليد، والفنون، والتشريعات، وأنظمة الحكم، وما إلى ذلك، وتلك هي الثقافة.

وإذا كان لكل ثقافة مرجعية يقاس عليها أو يستوحى منها، كالفلسفة الإغريقية والإصلاح الديني وفلسفة عصر التنوير في الأمم الغربية، التي تأسست عليها ثقافة ونظام الديمقراطية وثقافة حقوق الإنسان، فما هي الأسس المرجعية للأمة العربية، إذا سلمنا بوجود أمّة عربية تبحث اليوم في تأسيس ثقافة الإنسان والديمقراطية على أرضية تلك المرجعية، وما هو دور المثقف فيها، ودور السلطة بقصد إقامة نظام ديمقراطي يحترم حقوق المواطن والإنسان عامة؟

إنه لم يبق ريب اليوم لدى جمهرة الباحثين في تاريخ العرب وأحوالهم منذ ظهور الإسلام فيهم أفهم قد امتهنوا به امتزاجاً على نحو لم تعد تستعين

لهم هوية خارجة، سواء منهم من انخرط فيه بالعقيدة والحضارة وهم الجمهرة الغالبة من العرب منذ حياة قائد الدعوة عليه السلام، أو من انخرط فيه بالحضارة دون العقيدة وهم أقليات بعضها دينية وبعضها عقلانية، مثل العلمانيين المعاصرين أو القدماء الذين لم يعترضوا بالضرورة على البعد العمودي للدين في علاقة الإنسان بربه، وإنما انصب اعتراضهم على نفوذ الدين في العلاقات الأفقية، أي العلاقات الاجتماعية.

وإن كانت هذه الحقيقة انتربولوجية، فالحديث عن الثقافة العربية لا يأخذ معناه الحقيقي المحدد، دون الأخذ بعين الاعتبار الإسلام كمرجعية أساسية لهذه الثقافة. وهذا التسليم بهذه الحقيقة العلمية قد لا يحسم كل الاختلاف وذلك بسبب قابلية نصوص هذه المرجعية لتأويلات لا متناهية. ولكن يبقى كل ذلك داخل إطار تلك المرجعية وفق مقتضيات اللغة العربية. فحدثينا إذن، ينصبَّ عن مثقف محدد في إطار مرجعية أساسية هي الإسلام، وسياق تاريخي هو تاريخ الثقافة العربية الإسلامية.

ما المثقف في سياق هذه الثقافة؟ وما علاقته بالسلطة؟ وما علاقته بحقوق الإنسان؟

2 - لختار لتعريف فئة المثقفين في أمة ما أكمل القائمون على إنتاج علم الأفكار والقيم، والروّجين لها، المؤثرين في تصوّر الأمة لنفسها ولدورها ومكانتها وتاريخها وعلاقتها بالأمم الأخرى، ولتصور الإنسان عن نفسه ومكانته في المجتمع والكون ومعايير سلوكه وذوقه. وأقرب فئة من تاريخنا

العربي «الإسلامي» هذه الفئة المعروفة في عصرنا بفئة المثقفين، هي فئة العلماء وخصوصاً علماء الدين بسبب صلتهم الأوثق بالمرجعية الثقافية للأمة، ثم تليهم بقية فئات المثقفين كاللغويين والأدباء وعلماء الطبيعة وسائر العلوم العقلية، وكلها نشأت في رحاب الدين، بل حتى لخدمته، وأسَّست أمامها فضاءات رحبة استغرقت أهم ما لا تزال تفخر به هذه الحضارة من إنتاج حضاري حتى اليوم.

فماذا كان لهذه الفئة - أي علماء الدين بالمعنى الضيق أو العلماء بالمعنى المطلق - من دور إزاء فئة أصحاب السلطة في موضوع حقوق الإنسان المسلم وغير المسلم ؟

3 - ونحن مفترضون أن الإسلام لم يتضمن تصورات لحقوق الإنسان، مسلماً كان أم غير مسلم وحسب، بل إنه جاء من أجل ذلك أساساً، فالقرآن افتتح بالحديث عن الإنسان «أَقْرَبَ إِلَيْنَا سُمِّرِيكَ الَّذِي خَلَقَ، خَلَقَ إِلَيْنَا مِنْ عَلَقٍ» [العلق: 1-2] واختتم بالحديث عن الإنسان «قُلْ أَعُوْذُ بِرَبِّ النَّاسِ، مَلِكِ النَّاسِ، إِلَهِ النَّاسِ، مِنْ شَرِّ الْوُسُوسِ الْخَنَاسِ، الَّذِي يَوْسُوسُ فِي صُدُورِ النَّاسِ، مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ» [سورة الناس].

والقيمة المفتاح في موضوع حقوق الإنسان في التصور الإسلامي، هي قيمة العدل، وإقامتها الغاية القصوى لإرسال الرسال: «لَقَدْ أَمْرَسْتَنَا مِنْكَ بِالْيَنَاتِ وَأَنْزَلْتَنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْيُنِيزَانِ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ» [الحديد: 25].

والعدل ليس قيمة طبقية أو وطنية، بل هو قيمة إنسانية مطلقة .»¹ **الذين أَسْمَوْا كُوَافِرًا قَوْمَنِ اللَّهِ شُهَدَاءِ بِالْقِسْطِ وَكَا يَخْرِمُكُمْ شَكَارٌ قَوْمٌ عَلَى أَنَّا تَعْدِلُوا اغْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلْتَّقْوَى** [المثلثة: 9] ، **وَالسَّمَاءَ مَرْفَعَهَا وَوَصْعَ الدِّينَكَانَ، أَلَا كَنْصُعُوا فِي الدِّينَكَانَ، وَأَقْبِلُوا الْوَرْمَنَ بِالْقِسْطِ وَكَا مُحْسِرُوا الدِّينَكَانَ** [الرحمن: 7-9] وفي الحديث القدسي: «يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته محراً بينكم فلا تظالموا». ولأن الإنسان - أي جنس الإنسان - مكرم من الله، وأن الناس جميعاً من أصل واحد، فقد استحق حقوقاً لا يستطيع أحد أن يتقصى منها حق الحياة: **وَكَا قَتَلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَمَ اللَّهُ أَنَا بِالْحَقِّ** [الأنعام: 152] ، و**وَمَنْ قَاتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَانَ أَقْتَلَ النَّاسَ جَيْسًا** [المائدة: 31].

كما يجب للإنسان ضمانات العيش، والتربيـة، والصحـة، وإقامـة الأسرـة، والحماية من الجـور، والمشاركة في الشـؤون العامـة **وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْتِهِمْ** [الشورى: 28] ، ومن ذلك حقه في اختيار عقـيدـته والتـغيـير عنـها والدعـوة لها، والانتـقال في الأرض، وإقامـة الجـماعـات السـلمـية و مقـاومـة المـظـالـم والـشـرـورـ. وهي كلـها منـضـبـطة بـاحـکـام تـفصـيلـية أو بـأـصـول وـمـقـاصـدـ، كـالـعـدـلـ وـالـمـساـواـةـ وـالـمـصلـحةـ، يمكنـ أن تـتأـسـسـ عـلـيـها صـورـ لـغـيرـ المـسـلـمـ منـ وـالـجـمـعـاتـ، وهي بـالـنـسـبةـ لـلـمـسـلـمـ دـيـنـ وـنـقـافـةـ، وـبـالـنـسـبةـ لـغـيرـ المـسـلـمـ منـ مواـطـنـيـ الـدـوـلـةـ الـإـسـلـامـيـةـ، ثـقـافـةـ يـتـمـتـعـ بـإـطـارـهـا بـالـعـدـلـ وـالـمـساـواـةـ وـسـائـرـ حقوقـ الـمواـطـنـةـ. وـحتـىـ ما اـصـطـلـعـ عـلـيـهـ الفـقهـاءـ فيـ الـعـصـورـ الـقـديـمةـ بـ«ـأـهـلـ

الذمة» من تمييز بين المسلم وغير المسلم هو تمييز اقتضته أوضاع ظرفية غير ملزمة للأئمة مصطلحاً ومضموناً، لا سيما مع حصول الاندماج في عصر الدولة الحديثة كما نص على ذلك فقهاء محدثون كبار.

إذن، ففي إطار المرجعية الإسلامية والإرث الثقافي العربي، يمكن أن تستتب وتطور ثقافة عربية لحقوق الإنسان قد لا تفترق عن مثيلها المعاشر عنها في الثقافة الغربية بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان إلا في المرجع والسياق التاريخي، والتقاء فروع الأشجار لا ينفي اختلاف منابتها وأصولها.

4 - نعود إلى سؤالنا في إطار الثقافة العربية الإسلامية. ما دور العلماء بإطلاق، وسائل الفئات المنتجة للتفكير كالآباء، في قيام ميزان العدل - «العدل أساس» - في المجتمع، أي حقوق الإنسان بالتعبير الحديث؟

5 - تبدو السلطة، في معظم تاريخنا، ولا سيما في مرحلة ما بعد الاستعمار في شكل لم يسبق له مثيل، مصدر التهديد الأكبر للعدل، أي حقوق الإنسان. إن الدولة اليوم هي العقبة الأكبر في طريق أي تقدم لإقرار حقوق الإنسان في الواقع العيني.

يمكن في تاريخنا تمييز مراحل بارزة في تطور العلاقة بين العلماء والحكام: ففي صدر الإسلام، أي العصر الذهبي، لم يكن هناك تمييز بين العلماء والحكام. لقد ابتدأ الحكم بقائد الدعوة ذاته - عليه السلام - الذي خلفه وزراؤه، وهم أصحابه الأئمة المجتهدون، وتحقق في عهدهم أول تجربة في التداول السلمي على السلطة خلال التاريخ المعروف بعيداً عن كل توريث.

ثم، مع الانقلاب الأموي الذي مثل عودة للنظام القديم وانسجاماً مع الروح الإمبراطوري للعصر كله، بدأت زاوية الانفراج تتسع بين العلماء والحكام. وبعد صراع لم تخمد جذوره قط، حصل نوع من الوفاق على تقاسم السلطة، فاستقل الحكام بسلطة التنفيذ يتوارثونها كالملائكة، تاركين للعلماء سلطة التشريع، والقضاء، والتربيـة، والتعليم، وإنشـاء المؤسسـات الشعبـية من خلال الصدقـات، فـتكـون بذلك مجـتمع مدنـي يـتمتع بـقدر كـبير من الاستقلـال. ومع تـدهـور المستـوى العـلـمي وـحتـى الـخـلـقـي لـلـعـلـمـاء، وجـرـي كـثير مـنـهم وراء الأـطـمـاع وـأـخـيـازـهـم إـلـى مـكـاسـبـهـم الشـخـصـية، ضـعـفت مـكـانـتـهـم لـدى الأـمـة فـاستـضـعـفـهـمـ الـحـكـامـ وـأـخـذـوـا يـسـخـرـوـنـمـ لـدـعـمـ عـرـوـشـهـمـ.

وهـكـذا تـيـمـتـ الـأـمـةـ جـمـلةـ، فـلاـ لـسانـ يـنـطـقـ بـاسـمـهـاـ، وـأـسـلـمـتـ أـمـرـهـاـ لـلـدـرـوـشـةـ باـسـمـ التـصـوـفـ، وـهـوـ ذـاـتـهـ ثـقـافـةـ إـسـلـامـيـةـ مـنـحـرـفـةـ عنـ الـأـصـلـ، فـاشـتـدـ الـطـلـبـ عـلـيـهـاـ لـتـعـوـيـضـ الفـرـاغـ الـذـيـ تـرـكـهـ الـعـلـمـاءـ الـحـقـيقـيـوـنـ.

لـقـدـ تـحـولـ الـإـسـلـامـ مـنـ ثـقـافـةـ ثـورـةـ إـلـىـ ثـقـافـةـ تـبـرـيرـ لـلـانـقـلـابـ عـلـيـهـاـ باـسـمـهـ - فـأـصـبـحـ الـعـلـمـ لـيـسـ بـالـتـعـلـمـ وـالتـفـكـرـ فيـ الـكـوـنـ لـفـقـهـ سـنـتـهـ، وـإـنـماـ بـالـمـواـجـيدـ وـالـكـرـامـاتـ وـالـشـطـحـاتـ وـالـانـصـرافـ عـنـ الـجـهـادـ وـالـاجـتـهـادـ، إـلـىـ الـمـحـاـدـدـاتـ الـرـوـحـيـةـ الـخـيـالـيـةـ، حـتـىـ إـذـ جـاءـ الغـزـاةـ الـغـرـيـبـيـوـنـ وـجـدـوـاـ الـأـمـةـ مـخـدـرـةـ مـسـحـوـةـ بـحـكـامـ طـغـاةـ، وـبـمـقـنـفـيـنـ مـخـبـولـيـنـ أوـ دـجـالـيـنـ أوـ مـدـاحـيـنـ غالـباـ.

وـاستـيقـظـ الـعـلـمـاءـ يـجـدـدـوـنـ بـضـاعـتـهـمـ، وـيـشـحـذـوـنـ أـسـلـحـتـهـمـ حـتـىـ تـحرـرـ لـهـمـ مـنـ الـإـسـلـامـ قـدـرـ مـنـ الطـاقـةـ وـلـدـ قـوـةـ الـمـقاـوـمـةـ وـالـاقـتـبـاسـ مـنـ بـعـضـ مـاـ رـأـوـهـ مـنـ عـلـومـهـ وـفـنـونـهـ صـالـحاـ لـتـجـدـيـدـ الـإـسـلـامـ، غـيـرـ أـنـ هـذـهـ الـمـرـحـلـةـ الـاسـتـعـمـارـيـةـ

المرأة لم تكن من دون آثار لا تزال تطبع حياتنا، منها أنه لأول مرة في تاريخنا بلغ التمزق بين فتنة مثقفيها حد التحارب والقتال، وكذلك الأمر بين حكامنا وشعوبنا لسبب رئيس هو تباين المرجعيات، بما أنتجته المدرسة الحديثة - التي أرساها المستعمر وتواصلت في عهد الاستقلال - من نخبة مثقفة تباهت مع خريجي المدرسة التقليدية. وزاد الأمر حدة بوصول هذه الفتنة إلى سدة الحكم، واستخدامهم لقوة نفوذ الدولة الحديثة في بسط هيمنتهم على الشعب وعلى علمائه التقليديين والمحدثين، مستفيدين من الدعم الأجنبي لمواجهة أبناء قومهم، ولم يعدموا أنصاراً ليس فقط بين فئة المثقفين الحديثين، بل أيضاً بين فئة المثقفين التقليديين «فقهاء السلطان»، فتغولت الدولة وانسحق المجتمع المدني وضاع العدل، أي حقوق الإنسان.

أين الخلل ؟

واضح أن الانحراف في مسيرتنا قدم يوم أن تنازل العلماء، أي المتفقون بلغة العصر، عن الموقع القيادي الأول في الدولة ميررين ذلك باتفاق الفتنة، وتلك كانت الفتنة. وكان قبوهم الاكتفاء بأدوار ثانوية بداية الحفل الذي أفضى إلى أن اعتلى - ولا يزال - أمتنا ملوك ورؤساء جهلة، بل أحياناً أو غالباً شياطين، لا علم لهم ولا حُلُق ولا دين.

ولم يسلم خريجو مدارس الخداعة والثورات وإيديولوجيات التحرر من التردد في مهابي العلماء التقليديين. إذ تلذذوا الأكل على موائد الحكم الظلمة، وكثيراً ما تفوقوا على أسلافهم التقليديين في تزيين عروش الطغاة بشعارات الثقافة المعاصرة كالديمقراطية وحقوق الإنسان، والدفاع عن المجتمع

المدن ضد الأصولية. وبعضهم ليس بهذه الشعارات بعد أن ألقى جانباً بأردية كانت بالأمس صالحة للأكل على موائد حكام الأمس، كالعروبة والوحدة، والتقدم، وتحرير فلسطين، وخدمة الطبقة العاملة.

فالخلل في المثقف، تقليدياً كان أو تحديثياً. المثقفون هم الذين أخصوا المقاومة في شعوبنا، هم سحرة فرعون... هم الداء والدواء. المثقفون هم طاقة الإقلاع والدفع والتوجيه لتحريك قاطرة أمتنا. هم يقدرون ما ينحازون للأمة، يقدرون ما تخيمهم وتحول مغلوكيهم إلى شهيد وتلعن غالبيهم، ويقدرون ما ينحازون إلى الطاغية، يقدرون ما يحتقرهم ويستفرد بهم لتخلي الشعب عنهم.

أما العقبة الكبود فهي الدولة التي أضافت إلى الطغيان الموروث التغرب، والاستظهار على الأمة ومشقيها بالأجنبى. الأمر الذي يقتضي:

١ - مصالحة تاريخية بين فئات المثقفين على أساس:

أ) القبول بالإسلام والثقافة العربية مرجعاً أعلى لثقافتنا المعاصرة مع ضمان حق الاجتهاد، فلا كنيسة في الإسلام ولا ناطق رسمي باسم الأمة.

ب) نصرة المظلوم بقطع النظر عن جنسه أو مذهبة، وذلك جوهر حلف الفضول بين القبائل العربية قبل الإسلام، والوقوف في وجه الظلم أيّاً كانت إيديولوجيته، إسلامية أو علمانية.

- ج) الإقرار للجميع بحقوق متساوية تضمن حق التعبير والاعتقاد والتجمع والمشاركة في السلطة والتداول عليها عبر صناديق الاقتراع.
- د) الدفاع عمّا تبقى من مؤسسات المجتمع المدني والظاهر الشامل على كل نيل من استقلالها، مهما كان مذهب المعندي.
- هـ) الامتناع المطلق عن استغراق الأجنبي والاستعانة به على ظالم محلي، ومقابل ذلك دعم الوحدة الوطنية وتخريم تعريضها للخطر مهما كانت السلطة الحاكمة.
- 2 - التداعي والتعاون والمشاركة في تنشئة ثقافة عربية إسلامية معاصرة تؤسس للتسامح وللتعددية، وتتوفر إرادة الأمة وصناديق الاقتراع، والتداول السلمي على السلطة، وتبذ حكم الفرد والأسرة والحزب الواحد وكل ضروب الإقصاء والعدوان لحقوق الإنسان.
- 3 - التعاون على تأسيس نوادرات مجتمعات عربية ديمقراطية حقيقة، فوق مستوى الأحزاب والأيديولوجيات، حتى يتدرّب عليها المثقفون من مشارب مختلفة على التسامح والتعددية، والتداول على قيادتها عبر صناديق الاقتراع، كالنقابات والاتحادات الكتاب، والمحامين والجمعيات الطوعية، وذلك

على طرق جهات ديمقراطية حقيقة لمواجهة الطغيان، والتمهيد لديمقراطيات وطنية على طريق نظام عربي «إسلامي» ديمقراطي.

وفي تقديرنا سيتحدد مستقبل هذه النخبة المثقفة، بحسب مستقبل قرها أو نأيها عن هذا التوجه الاستراتيجي؛ والله أعلم.

المقاربة الثامنة

أيّه حدّ الله؟ (٤)

بعد التحية إلى رئاسة الجلسة وإلى الأساتذة المحتermen وإلى المستمعين الكرام الذين تشرفت باللقاء بكم، وبالمساهمة في الحوار في هذه الندوة التي تمثل نموذجاً للمستقبل الذي نسعى لأن نشارك في صناعته، مستقبل الحوار، مستقبل التعاون بين الحضارات والأمم..

أريد أن ألهي بعض الأضواء على بعض المفاهيم المتعلقة بالإسلام، إذ ليس يتسع الوقت لعرض ورقي هذه المطولة وهي بين أيديكم^(١)، أغتنم هذه الفرصة للمساهمة في هذا الحوار شاكراً كل الذين تقدموني بالحديث وأراحوني من عنتِ معالجة كثير من المشاكل، فأنا متفق مع جل ما ورد في المداخلات السابقة.

أريد أن أعالج بعض المفاهيم في هذا الأمد الوجيز منطلقاً من واقع قطرنا الصغير تونس، الذي يعيش بكل المقاييس أزمة سياسية حضارية شلملة، بل يعيش حالة من انسداد الآفاق وإفلاس السياسة لصالح الحلول الأمنية بعد أن حلّت العصا وتقارير الأمان في صنع القرارات المهمة، محل الحوار والتفاوض

(٤) كلمة مرتبطة ألقبت في ندوة «المغرب العربي»، جامعة لندن في فبراير 1992.

(١) وزعت هذه الورقة خلال الندوة وكانت تحت عنوان: الديمقراطية في تونس، كما نشرت جريدة الحياة اللندنية تلخيصاً لها لاحقاً.

والانتخابات وصناديق الاقتراع. وحيث تمثل تونس اليوم نموذجاً في التعامل مع ما يسمى بالحركة الأصولية، ونظامها جاد في تصدير هذا النموذج إلى العالم الإسلامي كله، بل وإقناع الدنيا كلها بأن هذا الخيار هو الخيار الصحيح والوحيد في التعامل مع الحركة الإسلامية.

وهذا من أعجب العجب، فقد كانت تونس ولزمن طوبل قلعة من قلاع الحضارة الإسلامية، تصدر العلوم والمعارف الإسلامية إلى إفريقيا وأوروبا. أما اليوم فماذا تصدر تونس إلى العالم الإسلامي، بل إلى العالم أجمع غير خطة تخفيف ينابيع الإسلام، والحل الأمني الشامل في التعامل مع حركة الأغلبية، مع جماهير الشعب وهوبيته العربية الإسلامية؟

والأغرب من ذلك أن أسلوب القمع هذا يبرر نفسه بجهاز الحداثة وبالديمقراطية وحقوق الإنسان، والمحافظة على المجتمع المدني وتحرير المرأة. حقاً إننا في زمن الزيف والاختلاط العجيب للمفاهيم.

لقد كنا في أزمان نعرف الدكتاتورية، ولكنها كانت دكتاتورية سافرة وواضحة، أما اليوم فإننا بإزاء دكتاتوريات مركبة هي عبارة عن أفلام معزولة عزلة الأقلية البيضاء في جنوب إفريقيا وأشد، إلا أن القمع هنا يستظل بظل «الحداثة» والديمقراطية وحقوق الإنسان، والدفاع عن المجتمع المدني، ويجد دعماً دولياً غير محدود من الديمقراطيات الغربية، ويقدم نفسه على أنه الأسلوب الأمثل للحكم.

لقد كان في منطقة المغرب العربي نموذجان يتنازعان في قضية التعلل مع الحركة الإسلامية، وهما النموذج الجزائري والنموذج التونسي. واليوم يتتحقق هذا الأخير أنه قد حسم المعركة لصالحه بما يؤهله لتصدير هذا النموذج على أنه النموذج الصحيح، ولذلك فقد طرح مثل تونس في «القمة الإسلامية» التي انعقدت في داكار، على العالم الإسلامي كله أن يعتمد أسلوب تونس في التعامل مع الحركات الإسلامية عبر اتفاق يوقعه كل رؤساء ملوك الدول الإسلامية، يقضي بمنع الاعتراف بالحركات المسماة أصولية، كما طرحا نفس الموضوع في اجتماع وزراء الداخلية العرب وفي اجتماع وزراء داخلية المغرب العربي. وظلت الوفود التونسية في كل المؤتمرات المغاربية والعربية والدولية تطرح اكتشافها العبرى في التعامل مع الحركة الإسلامية على أنه السبيل الوحيد المجدى⁽¹⁾.

أحسب أن هذه النخبة، أو قل نظام الأقلية في تونس – وهي عبارة عن تحالف بين عصا الشرطي، وبين رجال المال الفاسدين، وجزء لا بأس به من اليسار الماركسي الذي ينس من الوصول إلى السلطة ومن منافسة الإسلاميين، لم يعد لها من مشروع بعد إفلاس الشيوعية غير هدم مشروع

(1) ظلت كثرة النجاح هذه تكبر وتنبع دائرة الاقتناع بما في دوائر الحكومات العربية إلى أن تحولت إلى إجماع غير عن نفسه في ما عرف باتفاقية الأمن العربي ضد الإرهاب الصادرة سنة 1997 عن لقاء وزراء الداخلية العرب في تونس. وهذه الاتفاقية وإن لم تلبَ مطالب النظام التونسي التي كانت ولا تزال جاهدة لربط الإسلام بالإرهاب، ورفض أي تمييز بين اعتدال ونطرف في الحركة الإسلامية. وهو نفس التصور الصهيوني، فقد أغلقت الوطن العربي في وجه أي معارض تحت محاكمته وغريمه في قطره، ف تكون الأفظار الأخرى مازمة باعتبار تلك الأحكام، فيعتقل بمحاكم، أو يضع تسليمه وهو ما يتناقض ضرورة مع اتفاقية جنيف الصادر عام 1952 لحماية اللاحدين السياسيين.

الإسلاميين حتى بالتحالف مع أعداء الأمس: الإمبريالية الأمريكية، والرأسمالية الدولية، والحركة الصهيونية، وحكم البوليس والمافيا. لم يبق لهذه النخبة المفلسة من مشروع، ولا من سياسة داخلية ولا خارجية أو تعليمية أو اقتصادية غير ما تدعوه مقاومة الأصولية باسم الحداثة، والديمقراطية، وحقوق الإنسان، وحرية المرأة، و«المجتمع المدني».

وهي مجرد شعارات أو قلائلاً فارغة محسب تعبير المناضل الدكتور المنصف المرزوقي، إنما مجرد بسميات لتسوية القمع العام، وذبح الإسلاميين وإقصائهم باعتبارهم الطرف الأقوى المطالب بالديمقراطية وحقوق الإنسان والمجتمع المدني. وسيعلم ذلك من لم يعلمه بعد، لأن التصدي في مجتمع ما لحركة الأغلبية لا يمكن أن يتم بغير القضاء على الديمقراطية نفسها. وأحسب أن ما يجري في تونس اليوم من قمع وحشى للإسلاميين في ظل تواطئ محلّي ودولي شبه عام، لن ينجو من عواقبه الوخيمة أحد من شارك ولو بالصمت.

وما يزيد من فداحة هذه الحداثة، - الفخ المنصب لاصطياد الحقوق الأساسية - أنها لم تدخل البلاد من بابنا الخاص وإنما اعتبر لها معنى واحد، وأن بابها باب واحد، فالحداثة عند النخبة البورقيبية - لأن بورقيبة رغم الانقلاب عليه يبقى إلى حد ما أستاذ الرهط الذي يحكم تونس اليوم - ليست هي الحداثة التي ظهرت في الغرب منذ قرنين ونصف أو ثلاثة قرون. فإذا كانت الحداثة التي ظهرت في الغرب ثمرة حركة الإصلاح والنهضة، تصدياً لما ي Kelvin العقل والشعوب من أنظمة إقطاعية متألهة، ومن أنظمة كنائسية ومتتحالفة معها، فحررت العقل وأطلقت طاقات الإبداع العلمي، وحررت

الشعب، وأنجزت المجتمع المدني، وأنجزت المجتمع الصناعي والديمقراطية وحقوق الإنسان، ووصلت الغرب بجذوره، فالحداثة في منطق النخبة العلمانية المتخلفة في بلادنا شيء آخر.

الحداثة لدى هذه النخبة شيء آخر غير التقدم العلمي وعقلنة نظر الفكـر ومناهج الحياة، وإنما هي عملية سلخ للشعب عن هويته وعن امتداده التاريخي، وقطع علاقاته بمحيـطـه العربي والإسلامي وإلـاحـاقـهـ بما وراء الـبـحـرـ. لـقـدـ كانـ الشـعـارـ المـركـزـيـ لـلـنـظـامـ الـبـورـقـيـ هوـ «ـالـلـحـاقـ بـرـكـ الـأـمـمـ الـمـتـقـدـمـةـ»ـ،ـ هذهـ هيـ الكلـمـةـ السـحـرـيـةـ وـالـمـفـاتـحـ فـيـ خطـابـ بـورـقـيـةـ وـمـشـروعـهـ.ـ والأـمـمـ الـمـتـقـدـمـةـ نـمـوذـجـهاـ الأـرـقـىـ عـنـدـهـ «ـفـرـنـسـاـ»ـ وـتـرـاثـ ثـورـقـهاـ وـتـنـوـيرـهـاـ،ـ بـعـدـ تـحـريـدـهـ منـ ظـرـوفـهـ الـخـاصـةـ وـإـضـفاءـ صـفـةـ الـقـدـاسـةـ وـالـإـطـلاـقـ عـلـيـهـ.

وماذا عساـهـ أـنـ يـكـونـ قـدـ فـهـمـ مـنـ الثـورـةـ الـفـرـنـسـيـةـ وـمـنـ حـرـكةـ التـنـوـيرـ الـتـيـ حدـثـتـ فـيـ فـرـنـسـاـ؟ـ يـيدـوـ أـنـهـ قـدـ فـهـمـ أـمـرـاـ وـحـيـداـ تـمـسـكـ بـهـ هوـ أـنـهـ لاـ بـحـالـ للـتـقـدـمـ فـيـ مـضـمـارـ الـعـلـمـ وـالـصـنـاعـةـ وـالـحـضـارـةـ عـامـةـ،ـ إـلـاـ بـقـدـرـ مـاـ نـتـحـلـىـ عـنـ جـذـورـنـاـ وـنـتـسـلـخـ عـنـ الـإـسـلـامـ وـنـتـصـقـ بـأـورـبـاـ.

وـإـذـاـ كـانـتـ الحـادـثـةـ فـيـ الغـربـ وـفـيـ الثـورـةـ الـفـرـنـسـيـةـ قـدـ صـنـعـتـ التـقـدـمـ الـعـلـمـيـ وـالـصـنـاعـيـ وـأـفـضـتـ إـلـىـ الـدـيمـقـراـطـيـةـ،ـ مـتـمـرـدـةـ عـلـىـ الدـكـتـاتـورـيـةـ وـعـلـىـ السـلـطـةـ الـمـكـبـلـةـ لـلـعـقـولـ،ـ فـإـنـ الحـادـثـةـ فـيـ بلـادـنـاـ لـمـ يـكـنـ لهاـ مـنـ مـصـدـاقـ غـيرـ تـسـلـطـ الـقـلـةـ الـحـادـثـيـةـ الـمـتـرـفـةـ الـفـاسـدـةـ،ـ الـموـالـيـةـ لـماـ وـرـاءـ الـبـحـارـ وـالـوـحـيـةـ عـلـىـ الـمـصـالـحـ الـأـجـنبـيـةـ الـمـسـلـطـةـ عـلـىـ الشـعـبـ،ـ وـعـلـىـ تـرـاثـهـ،ـ وـعـلـىـ دـينـهـ،ـ وـعـلـىـ ضـمـيرـهـ.

هل لكم أن تعطوني مثالاً واحداً من نخبة حداثة في بلاد المسلمين، سواء أكانت في بلادنا أم في العالم الإسلامي استطاعت أن تحرز التقدم الصناعي والتقدم العلمي، ناهيك عن الديمقراطية والمجتمع المدني كما صنعت الحداثة في الغرب.

إذًا، مشكلتنا ليس مع الحداثة أصلًا، رغم كل ما قد يؤخذ عليها من حصرها لطرق المعرفة في الطريقة العلمية ول موضوعها في ما يقع في إطار الزمان والمكان.

إنه إذا كان الغرب قد اختار الحداثة، سواء أفهمت في أضيق معانيها: التقدم العلمي، أم في أوسعها: عقلنة طرائق الفكر والعمل، وإذا كان الغرب دخل الحداثة من بابه الخاص أي التراث اليوناني والروماني والمسيحي، فنحن أريد لنا أن ننسليخ عن كل ماضينا وحاضرنا والتفريط في هويتنا واستقلالنا حتى نتأل بركة الحداثة كما فهمت في الغرب وندخل إليها من نفس الباب أي العلمانية.

وكان الحداثة لا تأتي إلا ملزمة للعلمنة ومن باها الذي دخل منه الغرب، باختصار إنه إذا كان الغرب قد ثمرَّد على الكنيسة والإقطاع سبيلاً إلى الحداثة، فنحن لا بد لنا أن نتمرَّد على الإسلام وتراثه، وحتى عن استقلالنا الفكري والاقتصادي السياسي.

إن اللغة توقعنا في أخطاء شنيعة جداً عندما نقول إن هناك صراعاً في العالم الإسلامي بين الحداثة والأصولية، أو بين الديمقراطية والأصولية، أو بين

العلمانية والإسلاميين، فما ينبغي لنا أن تختلط علينا الأمور. فمثلاً، ليس في العالم الإسلامي علمانية بالمعنى الغربي، ولا حداثة بالمعنى الغربي، لأن الحداثة والعلمانية والديمقراطية في الغرب قد حررت العقل وحررت الشعب، وأعطت السلطة للعقل، وأعطت السلطة للشعوب، وفصلت الدولة عن شخص الحاكم، وفرضت عليه خدمة الشعب والخضوع لإرادته. بينما الحداثة المزعومة والعلمانية للدعاه في منطق بورقيبة وأتاتورك وشاه إيران وأمثالهم من بقية الديكتاتورين والأقليات المتطرفة من حوطهم لم تكن كذلك.

بل كانت تسلطاً على إرادة الشعب، وابتزازاً للمال العام والإثراء الحرام ومصادر حرية الصحافة، وتزييف الانتخابات جاعلين من الدولة أداء قمع واستغلال، وكنسية قروسطية، ومتاعاً شخصياً، مما يقطع أي ارتباط مزعوم بين الحداثة والعلمانية أو بين العلمانية والديمقراطية. بل واقع التجربة في العالم الإسلامي يثبت ارتباطاً معكوساً، فتغييب الديمقراطية بقدر ما تحضر العلمانية. لأنه لا ديمقراطية ولا تحديث مع تجاهل الثقافة الأساسية لشعب ما فضلاً عن مناصبها العداء. والإسلام هو المكون الرئيسي لطبيعة الشعب، فكيف يرجى تقدم وتحرر من غير الدخول من بايه والبناء على قيمه.

نحاول أحياناً أن نقنع أنفسنا إزاء ما تتمتع به هذه الأنظمة المتوجهة من دعم الديمقراطيات الغربية، أن السياسة الغربيين لا يفهمون ما يجري في بلادنا، ولكن حقائق الأمور السافرة تصرف هذا الظن: هل يوجد في الحداثة الغربية، والعلمانية الغربية، والديمقراطية الغربية، مكان لبرلمان بلتون واحد وحزب واحد؟ فكيف تخطي أعينهم فلا ترى الوضع على حقيقته: أنظمـة

متخلفة متوجهة لا صلة لها بمفاهيم هذا العصر كالحداثة، والديمقراطية، والعلمانية.

إذًا، فإن مشكلنا الراهن أيها السادة والسيدات، ضمن الحركة الإسلامية، ليس مع العلمانية بالمعنى الغربي، سواء أحملت على أنها حياد الدولة إزاء العقائد، أو تحرير المجال العام من سلطة رجال الدين، أو حرية العقل المطلقة في البحث، وليس لنا مشكل أبىته مع الحداثة، وذلك رغم مواهذاتها على العلمانية والحداثة من حيث خصوصيتها ونسبتها، إلا أنه مما يجدر ملاحظته أن الغرب تقدم نحو الحداثة ونحو عالم الصناعة والديمقراطية، من خلال اكتشافاته الجغرافية، تلك التي غيرت ميزان القوة مع العالم الإسلامي الصالحة، مثل اكتشاف أمريكا، ثم من خلال تمرده على الكنيسة، وعلى الحكم الملكي المطلق، تاليًا، باسم العلمانية، فتحررت طاقاته وانطلقت نفسيته التي تعززت وتعاظمت ثرواته وإنجازاته، بقمعه ونفيه للشعوب، وتنطليه العسكري.

أما نحن فخر جنا من الفعل التاريخي أي من الحضارة، يوم أن احتل الغرب بلادنا وأجهض في المهد محاولات نهوضنا، وفرض علينا رهطًا من الحكام منفصلًا عن نسيج الأمة، وبين لنا دولة من خارج مجتمعنا، من نخبة تغربت ثقافتها إذ لم تفهم منها غير الخضوع والتذليل له، فحلّت محل علمائنا في توجيه الأمة، مستخدمة أقصى ما تملك الدولة الحديثة من وسائل الاتصال والتفسير.

لقد كان بورقيبة علمانياً، يعني أنه ضد الدين، ولكن لم يكن علمانياً، يعني الإيمان بحرية العقل وحياد الدولة إزاء العقائد وسلطة الشعب في أن يكون هو السيد الذي يصنع القانون.

حداثة بورقيبة وأمثاله لم تكن سوى انبهار أعمى، خرج لتسوه من كهف فغشيت الأضواء بصره، فاختلطت عليه الألوان، فأخذ يهدم ما حوله في ارتباك ودون تبصر. إن نمط الحكم الذي حذبه لم يكن هو النمط الفرنسي ولا الأميركي ولا الإنجليزي، وإنما النمط الفاشي النازي، أو النمط الذي عُرف في أوروبا الشرقية وخاصة في الاتحاد السوفييتي وكانت له جاذبية كبيرة لشباب العالم الثالث في النصف الأول من هذا القرن، على اعتبار أن أقرب طريق للتقدم والتنمية، هو تكتيل قوى الشعب في حزب واحد يعبر عن إرادته في صوت واحد، ولا يضيع الوقت في المناوشات من أجل تحقيق التنمية. ولذلك لم يكن النموذج السياسي الذي حكم تونس وأمثالها هو النموذج الغربي الليبرالي، وإنما النموذج الفاشي متزجاً بتراث الحكم السلطاني المتوارث البائد مموهاً بغضاظة من الحداثة.

بعض الناس يقولون بأن النظام التركي نظام علماني، وأن العالم العربي الآن يراد له أن يتترك، وحتى هذا الاحتمال على سوئه، ليس هو أسوأ الاحتمالات، لأن العلمانية في تركيا انتهت إلى ترك فسحة للحرية الدينية، ففي تركيا مما يجتمع ديني يتمتع بقدر من الاستقلال عن الدولة. بينما البابا في تونس تمثل في ابن علي أو في بورقيبة لا يفتأ يكرر «أنا ممثل الإسلام ولا حق

لأحد أن ينطق باسم الإسلام» لأنه وحده لا شريك له «حامى حمى الدين والوطن»! .

الدولة في بلادنا كنيسة، نعم كنيسة حقيقة بالمعنى الذي ثار عليه الغرب ولذلك يجب أن نحذر من أوهام اللغة، فاللغة تعطينا عالماً من الأوهام وتحل الغرب يشعر بنوع من التعاطف مع حكومات في العالم الإسلامي بسبب اتساعها المزعوم إلى الحداثة والعلمانية. هذه أوهام اللغة وليس واقع العالم الإسلامي، لأن العالم الإسلامي محكم بعصر الديمقراطية وحرية العقل وحرية الصحافة وسيادة الشعوب وحريتها في تقرير مصائرها، بينما أوروبا تعيش عصر ما بعد الحداثة... جانب كبير من مشكلاتنا هو أوهام اللغة. والحقيقة أن حكام الغرب ومراكز قرارة وصحافيين وسفراء لا يجهلون هذه الحقيقة ولكن من مصلحتهم أو مصلحة أكثرهم تجاهلها.

الإسلام والديمقراطية

عند الحديث عن الإسلام والديمقراطية نجد ثمة وهماً، يشتراك فيه للأسف بعض المسلمين وبعض الغربيين، إذ يتلقى موضوعياً بعض المسلمين وبعض خصوم الإسلام على أن الإسلام ضد الديمقراطية، وهذا من أعجب الغرائب. ويستند موقف المسلمين غير المختصين في العلوم السياسية إلى مجرد تلقينات تصنف الأشياء تصنيفاً سبيطاً، مفاده أن الحكم الإسلامي هو «حكم الله» وأن الديمقراطية هي «حكم الشعب». فإذا، فهماً نقىضان، فالديمقراطية كفر وشرك.

ولأن قضايا السياسة أُعقد من أن تبسط بهذه الطريقة، فقد فات هؤلاء وأولئك أن شعار حكم الله كان ثورة كبرى عندما أعلن، لأن معناه تحرير الملوك من سلطانهم المطلق وحقهم المزعوم في أن يستبدوا بالثروة وبالسلطة وصناعة القرار، وأن الحاكم مجرد خادم للشعب وسلطة تنفيذ ولا حق له في سن القوانين. لأنه ليس أحد من يرفعون شعار «الحكم لله» يقصد أن الله يتजسد وي يأتي ويخلفنا مباشرة أو غير رجال الدين، إذ ليس في الإسلام رجال دين، فالله - سبحانه وتعالى - لا يُرى [عياناً] ولا يخل في أحد أو مؤسسة للنطق باسمه، وإنما «الحكم لله» معناه حكم القانون، حكم الأمة وذلك معنى أساسي في الدولة الحديثة، دولة القانون، فليس الحكم للملوك ولا للنخب المغزولة، وإنما بجمهور الأمة في إطار ما تؤمن به وتعتقد وتختار، وهنا يجد أن معنى حكم الله يرتد في النهاية إلى حكم الشعب. وذلك في غياب سلطة كنسية تدعى التحدث باسم السماء، واحتكار تفسير النصوص في ظل الأمر إلى الناس عبر ممثلهم، أو استفتاء رأيهم المباشر... الخ.

حتى للمبتدئين في دراسة الإسلام يعلمون مكانة الشوري والاحتياط والإجماع، وأن الإسلام قد اكتفت نصوصه الأصلية في ما يتعلق بتنظيم الدولة بما فيها من حكم واقتصاد وإجماع - بمبادئ عامة مثل الشوري والإجماع. ولأن المسلمين يجدون أنفسهم أمام أوضاع جديدة تختلف اختلافاً عظيماً عملاً ورثوة، فقد وجدوا أنفسهم مضطربين إلى إعادة طرح السؤال: كيف نستبط اليوم من مبادئ الإسلام وتراثه - مستفيدين من مختلف التجارب الإنسانية المعاصرة - مشاريع مجتمعية لتنظيم حياتنا مجدداً؟ سيرد الأمر إلى العلماء

فيجتهدون، ولكن، وفي غياب سلطة كنسية ستختلف إيجابات العلماء، فـأي اجتهاد هو الأقدر بالاختيار؟ إنه الاجتهاد الذي سيحظى بإجماع أو بغالبية الشعب.

وهنا يكون اللقاء بين الإسلام والديمقراطية، وهو لقاء قدم تم دون حاجة إلى إجراءات. وتأتي الإجراءات التي طورها الغرب، مكسباً عظيماً ينقل الشوري من كونها مبدأً وقيمة، إلى كونها نظاماً منضبطاً للتعبير عن إرادة الأمة وقوامتها على حكامها. وذلك ما يفسّر، عندما كان الإسلام هو المرجعية العليا لماذا ساد المذهب المالكي في بلاد المغرب الإسلامي وسادت مذاهب أخرى في أرجاء أخرى؟ بأي قرار أصبحت المالكية هي السائدة في المغرب العربي؟ وبأي قرار أصبحت الشافعية هي التي تسود في منطقة أخرى؟ بأي قرار لسلطان؟ الشعب هو الذي اختار مذهباً في منطقة، وفي منطقة أخرى اختار مذهباً آخر، لأن حكم الله يتنهى - من خلال آلية الاجتهاد والشوري - إلى أن الشعوب هي التي تختار القانون وتختار من يقوم على تنفيذه، وبديهي أن يكون ذلك في إطار ثقافتها الخاصة.

نخن إذاً نريد هذه الحداثة بما هي حرية مطلقة للعقل، وما هي علم وصناعة وحق بما هي ديمقراطية وسيادة الشعب، ولكن نريد أن ندخلها من بابنا الخاص وليس من باب فرنسا وليس من باب أمريكا، ولا من باب روسيا، أي من باب الإسلام لا العلمانية، أليس لنا الحق في أن ندخل العالم الحديث من بابنا الخاص؟ هذا هو الخلاف بيننا وبين الغرب، وهذا هو الخلاف بيننا وبين النخبة المتغيرة الفاشية. إذا، حقيقة الصراع ليس بين حداثة

وحمدود على الماضي، وإنما هو صراع بين حداثة تابعة هجينة، بل شكلية ومزعمومة غريبة، وبين حداثة إسلامية أصلية.

هل يؤمن الغرب حقاً بالديمقراطية، التي من معانيها تعدد الثقافات وتعدد الحضارات؟ أم أن هناك مركبة حضارية وعنصرية أوروبية، هناك شمس في أوروبا وأمريكا، وما تبقى من أقطار العالم أقمار بل شظايا تخلق حولها؟ لو كان الغرب بلا مشاكل، ولو كان الغرب سعيداً في كل شيء، لأمكن أن ينطلي الوهم بإمكانية أن ننهج نهجه، ونحن لا نشك في أنه لا يريدها حقيقة حتى أن ننهج نهجه، ولا يتركتنا أن ننهج نهجنا في الوقت نفسه مع أن الغرب يعني من كثير من القصور، ومعرض لشتي الأزمات الطاحنة والتي ستتفاقم، وذلك رغم تقديرنا لما أبجزه، وإن انعقاد هذه الندوة في بلد غربي إنماز من إنمازات الحضارة الغربية، لأنها لا تعقد في أي بلد من بلدان الحداثة المزيفة. هنا توجد حضارة أصلية ولذلك تستطيع الشعوب والحضارات أن تلتقي في مثل هذه الندوة وتحاور، كما كانت تلتقي وتحاور وتتلاقح حضارياً في بغداد، ودمشق، وقرطبة، وسمرقند.

ولكن لا يمكن أن يتم مثل هذا في تونس ولا في معظم بلدان العالم الإسلامي اليوم، لأنها لا تزال ترسف في أغلال التخلف، لم تدخل بعد باب الحداثة، اللهم إلا يعني التسلط على المجتمع واستهدافه بالتفكيك، وعلى إرادة الشعب وعلى العقل وعلى الدين.

ألا تعلمون اليوم أن في تونس وأمثالها، لا يقع التسلط من طرف النخبة على القرار السياسي وحسب، بل يقع التسلط أيضاً على ضمير الناس،

وها هي المساجد تسير بقرار من الدولة، ويعين الأئمة بقرار من الدولة، وتكتب الخطب من قبل وزير الشؤون الدينية، ألا يذكر هذا بعصر ما قبل الحداثة في الغرب حيث كانت الكنيسة تتسلط على عقول الناس وتعطى وتحرم؟ ليت خبتنا العربية والإسلامية ومنها التونسية، كما قال طه حسين «أخذت الغرب بحلوه ومره» ! ولكنها أخذت مره فقط ولم تأخذ من الغرب الحريات، ولا احترام سلطة الشعب. إن الغرب لا يريد لها ذلك حذر الإفلات والنهوض.

إذًا، مشكلنا الأساسي إن كان لنا مشكل، ليس مع الحداثة بما هي تقدم علمي وتقني ولا حتى مع العلمانية، بما هي حياد الدولة إزاء العقائد، وإنما مشكلنا المرير مع حداثة مزيفة، مع تسلط للأقلية المنعزلة على الشعب محتكرة للثروة والقرار السياسي متسلطة على ضمائر الناس وأرزاقهم وعقولهم باسم الديمقراطية والحداثة والعلمانية والمجتمع المدني، وأحياناً باسم الإسلام أيضاً.

ألا تعلمون أنه قد صدرت السنة الماضية في تونس فتوى رسمية بتكميم «النهاية» وتليت في الإذاعة والتلفزة وعلى منابر المساجد؟ أي حداثة هذه؟ وذلك ما يجعلنا فيما لو لم نجد بداً من الاختيار بين علمانية غربية، وتدين كنسي مستبد منحط، ساختار العلمانية الغربية الديمقراطية بحلوها ومرها، فالعلمانية الديمقراطية لا الفاشية في الغرب، صنعت المجتمع المدني الذي يتحدثون عنه بمعنى وجود مؤسسات شعبية تنهض بمعظم مصالح الناس من مؤسسات تعليمية، ومؤسسات خيرية، ومؤسسات إعلامية وفنية، وأحزاب

سياسية مستقلة عن الحكم. إنني لم استطع أن أفهم مثلاً معنى لما يت Sheldonون به في تونس من حديث محير عن «المجتمع المدني»؟ لعلهم يقصدون مجتمع القهر والمذلة.

الإسلام والمجتمع المدني

إذا كان المقصود بالمجتمع المدني ما كان عليه الحال في التجربة الإسلامية من حرية المسجد والمدرسة والسوق، وإعلاء كرامة الإنسان أو معناه الحديث: مبادرات الشعب الحرة في تنظيم صفوفه من خلال شبكات من الجمعيات الطوعية المستقلة عن الدولة، تخفف من وطأها وتغولها، وتحمي حريات الأفراد وكرامتهم وتسد خلائقهم فليس في ذلك ما يتباين مع إرث الإسلام في شيء. فماذا أنجزت الحداثة المزعومة على هذا الصعيد بل علام أبقيت من تراث المجتمع المدني الإسلامي المزدهر؟ لا شيء سوى الفراغ والخطاء.

لقد تسلم النظام البورقيبي حكم تونس والتعليم فيها حوالي ثمانين في المائة منه قطاع خاص أو قطاع شعبي، هو عبارة عن أوقاف، فكان من أول قرارات الاستقلال، شطب ذلك النظام التعليمي وتأميم المساجد والوقف. أما مؤسسات المجتمع المدني الحديث كالنقابات، والجمعيات الثقافية، والطلبة، فقد أعمل فيها معول الدولة بالاحتواء أو التدمير. وأصبح هناك حاكم متأنّه يمارس نوعاً من الحلول في كل كيان المجتمع وذراته من خلال نظام الحزب الواحد الذي يتجسد فيه الشعب، ثم يحل الحزب في الدولة، وتحل الدولة في الرعيم مما يبقى وراء ذلك شيء غير العدم وعواء الذئاب. بينما نجد الحداثة

والعلمانية في الغرب صنعتا المجتمع المدني، مجتمع الأحرار، مجتمع القانون، على أنقاض مجتمع الغاب، وحكم الغلبة وهو ما نحن عليه.

إن ثمانين في المائة من قطاع التعليم في أمريكا مثلاً - التي تقود العالم - قطاع أهلي، أي قطاعات شعيبة، هي في معظمها ثمرة تبرّعات وجهد طوعي، بينما نجد عندنا كل شيء مرتكب للدولة، وعندما عجزت هذه الأخيرة في القيام بوظائفها أصيّب المجتمع بحالة يتم، وتعرّض للجهل والخاعة والتفریط في قدر الاستقلال الذي جاهد من أجله.

الإسلام والمرأة

وأما موضوع المرأة فموضوع حساس يطرح كثيراً كأيسير طريق لإدانة الإسلام والتخييف منه باعتباره خطير داهماً. وكثيراً ما تردد في هذا المجال أن الإسلاميين يهدّدون الحداثة على صعيد حرية المرأة. لا مناص هنا من الإقرار أن المجتمع التقليدي الذي ورثناه تعرضت فيه المرأة إلى مظالم كثيرة وليس المرة فقط، وإنما تعرض المجتمع كله للجهل، والاستبداد، والتأخر.

والحركة الإسلامية، إذ تدعو اليوم إلى إعادة بناء المجتمع الإسلامي، لا تدعو إلى استبعاد زمن الحداثة والعودة إلى النمط الموروث. نحن لسنا رجعيين يعني أننا نريد أن نلغي مرحلة الحداثة، ونعيد إنتاج مجتمع الانحطاط ! وإنما نريد أن نستوعب ما أنجزت الحداثة، ولكن في سياقنا الخاص بنا. الحداثة لم تتحقق حرية المرأة.

وإذا أمعنا النظر في مضمون هذا التحرير المزعوم في تونس اليوم، سنجده في أغلبه مجرد سلب، هي في جوهرها تحريض على تدمير القلم دون تمييز، ودفع إلى التمرد على قيم الإسلام، والارتماء في أحضان النموذج الغربي دون بصيرة، لقد أرادوا للمرأة أن تعتقد في يقين حازم أنها تتحرر بقدر ابعادها عن الإسلام وعن الموروث الاجتماعي، وبقدر تمردتها على أنوثتها وعلى أقدس وظائفها كأم وربة بيت.

إنه ليس صدفة أن تكون نسبة الطلاق أرفع نسبة في بلاد العرب والإسلام رغم كل القيود. تلك هي حداثتهم النسوية. إن الوضع الذي آلت إليه وضعية المرأة والأسرة في الغرب يثير قدراً غير قليل من مخاوف عقلائه، وذلك سبب آخر يدعى المصلحين المسلمين للتبيشير قبل الانحراف الأعمى إلى أتون الحداثة، وخاصة في صورتها القشرية، هدماً لكل الموروث بدعوى التحديث.

ولكم أن تختبروا هذه الحداثة النسوية التونسية في موقف واحد هو مدى احترامها حق المرأة في اختيار مظهرها. هناك قانون يعرف بـ «المنشور 108» قل نظيره في العالم الإسلامي، يمنع المرأة من حقها أن تختار لباسها. ومن نتائج هذا القانون الفضيحة، أن تعرضتآلاف من النساء للحرمان من التعليم والشغل وحتى التداوي، بل وحتى السير في الشارع واستخدام وسائل النقل العام، وذنبهن الوحيد رفضهن لتدخل الدولة في أمر لباسهن واحتياجهن زياً لا يتناسب وذوق الحاكم، ولا يتناسب مع ما يفهمه من الحداثة، إذ يرى أن الحداثة هي التبدل.

هل هذا يتحقق الحداثة؟ إنه التزام متطرف ببعض مفاهيم الحداثة في منظورها الفرنسي. والحق أنه منظور يعقوبي تسلطي، متأثر في جوانب منه على الأقل بتراث الثورة الفرنسية. وتصوره لدور الدولة في صنع الإرادة العامة، بدل الاكتفاء بالتعبير عنها كما هي في الواقع، وذلك ما جعل الحداثة الفرنسية في بعض أبعادها حداثة متطرفة، لا بحد مثلاً لها في العالم الإنجلوسكسوني، حيث لم يعرف الاحتدام بين الدين وبين العلم، وبين الدين والثورة، كما عُرف في تاريخ فرنسا. ولذلك بحد فرنسا وحدها من بين البلدان الغربية، التي منعت فيها المرأة المسلمة من ارتداء الحجاب، وحرّمت فيها الفتيات من حقهن في التعليم بسبب إصرارهن على ارتداء الحجاب، وتلك فضيحة من فضائح الحداثة الفرنسية.

ليس للحركة الإسلامية مشكل في موضوع المرأة، والأصل فيما نفهمه من الإسلام أن النظرة للمرأة تنطلق من مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة. وهذا هو المبدأ الذي يحكم نظرية الإسلام لهذا القطاع، ولذلك ليست المرأة عندنا ممنوعة، بل واجب عليها التعليم كالرجل، وواجب عليها المشاركة في حمل هموم المجتمع الاجتماعية والاقتصادية والسياسية. وكل ذلك لا يقدمه الإسلام على أنه مجرد حقوق، وإنما يحوّله إلى واجبات تقرب بها المرأة إلى الله ربها عنده وحمل.

الإسلام والتعدد الديني والحضاري

وأما موضوع التعددية كمعنى من معاني الديمقراطية، فقد انفرد الإسلام دون غيره بالاعتراف بكل الديانات. فعاشت المجتمعات الإسلامية

التعدد الديني والفكري في كل عصورها، بدءاً بمجتمع المدينة حتى كانت المرحلة الوحيدة، التي عاش فيها اليهود مثلاً، في القرون المسمّاة الوسطى في أمن باعتراف مؤرخيهم هي المرحلة الإسلامية.

ولم يعرف اليهود في تاريخهم الإسلامي مذابح كالتي عرفوها في أوروبا، لأن الإسلام يوصل معنى حق «لا إكراه في الدين»، فهناك تعّدّ ديني، وهناك تعّدّ حضاري، وهناك تعّدّ سياسي، وتعّدّ فكري. إذاً ليس لنا مشكل مع الاعتراف بالآخر المختلف في الدين أو السياسة أو الحضارة. ليس لنا مشكل مع الديمقراطية، بل مع غيابها.

مشكلتنا كيف نكفّ طغيان الحكام، ونلزمهم باحترام إرادة الشعب، والحرّيات العامة والخاصة.

إن مشكلتنا الأساسي، أيها السادة والسيدات في العالم الإسلامي اليوم هو الدكتاتورية، ممثلة في نخبة متسّطة على أرزاق الناس، وعلى ضمائرهم، وعقولهم وعلى قرارهم. وبتجدد الدعم على ذلك لدى الديمقراطيات الغربية. وإن ما حدث من فضيحة لبعض النخب العلمانية، إزاء انتخابات الجزائر وزوالهم إلى الشوارع صبيحة فوز الجبهة الإسلامية للإنقاذ، يستصرخون العسكري للتدخل، لدليل على مدى عمّق تصورهم، وإيمانهم بالحداثة والديمقراطية !

حدث الجزائر، حدث بالغ الدلالة، في فضح وتعريه هذه النخبة المزيفة، في أدعائهما الديمocrاطية، والعلمانية، والحداثية. وبناؤها لدولة من خارج تربة المجتمع ومكوناته، مستهدفة إياه بالتفكيك والتدمير.

حرية للجميع

إن مشروعنا أبعد من أن يكون مجرد دفاع عن حرية لنا خاصة، وتبادل مواقع الاستبداد. نحن ندعو إلى حرية للجميع، حرية لكل التونسيين، وعلى المستوى العالمي ندعو إلى الحرية والتعدد الحضاري، وندعو إلى عالم لا نعتقد أن له ملاداً إلا الانطلاق من أن هناك مصيرًا واحدًا للعالم.

لقد تضاءل حجم الأرض وتقارب أطراف الكون، ولا مناص لنا من التفكير بمستوى إنساني عالمي. وعلى المستوى المحلي لا مناص لنا من ديمقراطية تعترف بالجميع بلا إقصاء ولا عنف، تضمن حقوق الجميع على قدم المساواة، وتتضمن التداول للجميع على السلطة، باعتبار التداول السلمي على السلطة بين النخب هو ثمرة الديمocratie وميزانها وجوهرها. ولذلك ظلت هذه الكلمة متنوعة من التداول لدى حكام العرب يرفضون مجرد النطق بها.

إن المدخل لحل مشاكلنا هو ديمقراطية حقيقة تضمن حريات الناس وكرامتهم، كما تضمن للجميع الاشتراك في الثورة والسلطة، وتطلاق حق المبادرة الثقافية والسياسية والاقتصادية، وحق الشعب في أن يختار بين مختلف المشاريع، وبين كل الرجال دون أي وصاية، وذلك في إطار استقلال وكرامة شعوبنا وأمتنا وخير الإنسانية.

المقاربة التاسعة

"شعب الدولة" أم "دولة الشعب"؟^(*)

يمكن بشيء من التبسيط تصنيف الحكومات في علاقتها بالشعوب إلى

صنفين:

1 - صنف يحكم بالقهر والغلبة، والتي هي أحسن إن أمكن، وإلا فبالي هي أحسن، مستمدًا شرعيته من أي جهة في القسم أو الحديث، في الأرض أو في السماء، ولكنها في كل الأحوال ليست إرادة الشعب، رغم أنه لا يقتصر في تسخير كل مؤسسات الدولة لإدراج الشعب في صف واحد يؤدي له آيات العرفان في الصباح والمساء، من خلال السيطرة على التعليم، ودور العبادة، والإعلام، والتشريع، والقضاء، والإدارة، والمال. فإذا فشل كل ذلك، وخرج أحد من الصف ورفع عقيرته بالتصح أو المعارضة أو الاحتجاج، كانت الوظيفة الأمنية - التي ينفق من أجل توطيدها وتطويرها وتصلبيها النقيس والأنفس - بالمرصاد.

الحكومة هنا هي مصدر قانونها، بل القانون ليس غير إرادتها، ما رأته خيراً فهو الخير وما رأته شراً فهو الشر، قد ينقلب خير اليوم شرًا في الغد وجرم اليوم بطل الغد. وليس على "شعب الدولة" إلا أن يصدق، ويهتف بأيات الإعجاب.

(*) نشرت هذه المقاربة في العدد التاسع من جريدة "النحر" التونسية في 16 / 6 / 1990. وقد قامت السلطات بمصادرة العدد، وأعتقال رئيس التحرير الأستاذ حمادي الجباري.

المعارضة هنا نكران للجميل، لأن الناس في الأصل ليسوا أحراراً، بل هم عبيد، وليسوا أبرياء بل مجرمون، إذا سجنتهم أو جلد ظهورهم أو قتلهم أو فعل كل ذلك بجم حفاظاً على هيبة الدولة - وهي المقدس الأعظم في هذا الصنف - فمن حقه، إن لم يكن من واجبه.

وإذا أطلق سراحهم - حتى وإن كانت نقلة من سجن صغير إلى سجن كبير - فذلك مغضض فضله يستوجب اللهج بقصائد العرفان لأن المنع وليس الإباحة هو الأصل، وحظر التعبير والتجمّع والاحتجاج والسفر هو الأصل، فإذا أباح صاحب السيادة ورمز الهيبة شيئاً من ذلك، فهو الجود، والكرم، والرفق بالرعيّة.

والحقوق هنا تتحول إلى منن وعطايا رئيسية. إذ أن مصدر الحقوق ليس إرادة الله ولا إرادة الشعب، وإنما إرادة صاحب السيادة الحاكم بأمره يمكن ويمكن من شاء وكيف شاء.

ولأن المقصود الأعظم لهذا النمط هو حفظ هيبة الدولة وأمنها، والدولة هنا هي الحاكم وأعوانه، فإن حظوظ الشرف ودرجات الرفعة تتحدد بحسب المسافة التي تفصل عنه.

وإذا تفاقمت المظالم على "شعب الدولة" وتجاوزت ردود فعله المستوى السليبي من خلال العرقلة والتعويق لدوالib الحياة الاقتصادية، إلى الهمس بالمعارضة والإعلان والصرخ والخروج إلى الشوارع احتجاجاً، وقد يصل حد تحطيم جميع رموز السلطة وهيبة الدولة، فقد يضطر رمز الهيبة إلى

بمحاراة الموجة لوقت قليل للالتفاف حولها واستعادة الزمام، ومعاقبة العصابة المنكرين للجميل.

عندما قد يعود الشعب الثائر رعية تتعلق بأذيال السيد تستعطفه المتنـ على أولاده بعفوه، لا بعدلـ، فهم في الأصل آثمون إذ احتجوا. السلطة هنا كيـان بسيط لا تـمايز بين أجزائهـ، وإن وجد تـمايز فأمر شـكلي هو من مقتضيات الـديكور «الـديمقراطي»، إذـ الحـاكم هوـ الذي يـعدـ القانونـ ويـصادقـ عليهـ، وـيزـكـيـ أـعـضاـءـ الـبرـلـانـ، وـقدـ يـحلـهـ وـيـطـرـدـهـ، وـهوـ الرـئـيـسـ الـأـعـلـىـ لـلـقـضـاءـ وـالـمـحـكـمـ فيـ تـعـيـنـهـمـ وـضـعـهـمـ الـمـالـيـ وـالـإـدـارـيـ، وـهوـ الـذـيـ يـعـطـيـ أـحـكـامـهـ قـوـةـ الـتـفـيـذـ وـيـغـفـرـ عـلـىـ مـنـ يـشـاءـ.

إنـ الـأـمـرـ اـمـرـ الـدـوـلـةـ، وـهـوـ الـدـوـلـةـ، وـالـشـعـبـ مـجـرـدـ رـعـيـةـ وـمـرـآـةـ لـتـجـالـيـ إـرـادـتـهـ السـامـيـةـ...ـ فـلـيـسـ أـلـيـقـ هـمـ لـلـتـبـيرـ عنـ وـلـائـهـ الـدـوـلـةـ وـلـحـسـنـ الـمـوـاطـنـةـ مـنـ الـمـوـافـقـةـ وـالـهـتـافـ.

الـأـمـنـ هـنـاـ أـمـنـ الـدـوـلـةـ، وـالـمـالـ مـالـ الـدـوـلـةـ، وـالـمـقـدـسـ الـأـعـظـمـ وـالـمـحـسـدـ لـهـيـتهاـ هوـ رـئـيـسـ الـدـوـلـةـ، فـأـيـمـاـ تـحـرـشـ بـهـ أوـ نـقـدـ لـهـ أوـ لـأـجـهـزـتـهـ وـمـيـاسـاتـهـ، فـهـوـ عـدـوـانـ صـرـيـعـ عـلـىـ الـدـوـلـةـ.ـ الـدـوـلـةـ هـنـاـ تـتـشـخـصـ فـيـ رـئـيـسـهـ وـأـعـوـانـهـ وـحـزـبـهـ.

2 - أما الصـنـفـ الثـانـيـ مـنـ الـحـكـومـاتـ فـيمـكـنـ أـنـ يـطلـقـ عـلـيـهـ مـقـابـلـ الصـنـفـ الـأـوـلـ "ـدـوـلـةـ الشـعـبـ"ـ،ـ أـوـ حـكـمـ الشـعـبـ،ـ أـوـ حـكـمـ الـقـانـونـ.ـ الشـعـبـ هـنـاـ مـرـكـزـ الـهـيـةـ وـأـصـلـ الـسـلـطـانـ،ـ وـهـوـ الـمـشـرـعـ وـالـقـوـامـ عـلـىـ حـكـامـهـ ضـمـنـ مـنـظـومةـ قـيـمهـ.ـ هـوـ الـمـخـدـومـ،ـ وـالـحـاـكـمـ مـجـرـدـ خـادـمـ قـدـ فـازـ مـنـ بـيـنـ الـمـنـافـسـينـ

بشرف الخدمة، أو قل ابْتُلَى بالأمانة. (إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ
وَالْجَهَنَّمَ فَابْتَلَاهُنَّا مَحْلِنَاهُ) [الأحزاب: 72]

السلطة موزعة لا متمركزة، إذ ليس للحاكم سلطان على التشريع ولا على القضاة ولا على السياسات العامة، سياسة المال والتعليم والثقافة والدين، ومؤسسات الدولة ليست ملكاً له.

الوظائف والمراقب تناول بحسب قوانين شرعاها الشعب، تقوم على المساواة وتنال بحسب الكفاءة والأمانة وبمستوى البلاء في خدمة الشعب. السيد هنا (الشعب) يأنس إلى خادمه (الحكومة) يشجعه ويكرمه إذا أجاد فعل واجتهد فنجح، فتكون العلاقة علاقة أنس ومحبة وتعاون بين خادم وخدمه. وأدوات القمع هنا مجرد أدوات لخدمة الشعب، وحفظ مهابته وأمنه الداخلي والخارجي.

هنا لا مجال للتفاق والتآمر في الظلام، لا مجال للمعارضة المتوجهة خيفة ولا للمعارضة الخفية من الخارج، بل صراحة ووضوح قد يبلغ حد الاحتجاج أو المطالبة باستقالة لا مجرد وزير، بل باستقالة كل الوزراء، أو رئيس الدولة نفسه.

أليس من حق السيد أن يستغنى عن خدمة خادم من خدامه إذا أخلَّ أو قصرَ في المهمة التي استخدم لها مع حفظ حقوقه؟

ويتم الاحتجاج تعبيراً بالكلمة أو إضراباً عن العمل، أو تظاهراً في الشوارع وما إلى ذلك حتى يستقيم الحاكم أو يستقيل، كل ذلك دون أن

ترافق قطرة دم، ودون محاكمات وسجون وسلح للحلود أو الحلمات. إذ أننا هنا أمام "دولة الشعب" بعد أن انتقل الصراع في المجتمع من المستوى المادي - الضرب والمحاكمات والتآمر - إلى المستوى السياسي المنظم، وانتقلت السلطة من مرحلة التشخيص (أنا الدولة) بلغة فرعون كما ورد في القرآن **﴿فَقَالَ أَنَا رَبُّكُمْ أَنَا أَعْلَى﴾** [النازurat: 24]، **﴿مَا أَنْهِي بِكُمْ إِلَّا مَا أَنْهِي﴾** [غافر: 29]، من مرحلة "شعب الدولة" إلى المرحلة السياسية العقلانية، إلى نمط آخر من العلاقات، إلى "دولة الشعب"، حيث الكيان الذي انصهرت فيه الأرض وال فكرة، والنظام والشعب، كالجسد الواحد المتعاون المتسع الوظائف.

كيف تحدث هذه النقلة البعيدة من "شعب الدولة" أو شعب الحكومة **﴿أَنَا رَبُّكُمْ أَنَا أَعْلَى﴾** [النازurat: 24]، إلى مرحلة "دولة الشعب" كما عبر عنها أبو بكر **«وَلِيَتْ فِيهِمْ وَلِسْتَ بِخَيْرٍ لَّهُمْ.. إِنْ أَحْسَنْتَ فَإِنَّ اللَّهَ أَطْيَعُونِي وَإِنْ أَسَأْتَ فَقَوْمَوْنِي، أَطْيَعُونِي مَا أَطْعَتَ اللَّهَ فِيهِمْ، فَإِنْ عَصَيْتَ فَلَا طَاعَةَ لِمَخلوقٍ فِي مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ»**.

وفي مناسبة مماثلة يجيب عمر مواطن في "دولة الشعب" **«وَاللَّهُ أَلَّوْ وَجَدْنَا فِيهِكَ أَعْوَاجًا لِقَوْمَنَا (حَتَّى) بِحَدَّ سِيوفِنَا»**.

كيف السبيل إلى "دولة الشعب"؟

باختصار، ليس هناك من طريق غير النضال في كل مستوياته، في المستوى الفردي بتعزيز قيمة الحرية وتقدير الله للإنسان، وفي المستوى

التربوي والحركي الميداني بتنظيم قوى الشعب ونشر قيم التمدن، فليس هناك في العالم اليوم شعب يتمتع بالحرية والديمقراطية، بالسيادة، دون فكر تحرري ونضال وتضحيات... ودون أن تصل نضالاته وتضحياته حداً من الصمود والتراكم تقلب بعما موازين القوى، وتعدّل لصالح الشعب حتى تكون الدولة دولته، والميبة هيبيته، والسيادة سيادته، وسياسات التعليم والثقافة والمال والأمن والإدارة، مرآة لقيمه وإرادته...

وذلك ما تحقق مع البعثة الحمدية وزمن الخلافة الراشدة، وذلك ما تحقق على أثر ثورات أوربا الغربية الحديثة، وذلك ما يحدث في الشرق الأوروبي اليوم، وذلك عينه ما تشهد له بدايات مبشرة في الجزائر الشقيقة في أعقاب أيام أكتوبر المجيد سنة 1988، حيث عدلت تلك الانتفاضة الرائعة موازين القوى لصالح الشعب، فانبثقت علاقات جديدة بين الدولة والمجتمع، فعدنا نشهد عملية انتخاب حقيقي وإعلاماً قوياً شفافاً، وحياة سياسية ناضجة ومسيرات مليونية لا تزهد فيها روح واحدة، شعباً سياداً تتنافس على مرضاته كل القوى، وشرطة مؤنسة أليفة وجماهير عارمة تحدّد الجيش حتى بإعلان الجهاد إذا تدخل لإفساد العملية الانتخابية... هذه ثورة أخرى يستعيد بها شعب الجزائر دولته، وسلطانه، وإسلامه⁽¹⁾.

أما نحن في تونس فإنه على توالي نضال شعبنا ضد البورقيبية في أبعادها التغربية، وأبعادها الاقتصادية التبعية، وأبعادها السياسية السلطوية، وأبعادها

⁽¹⁾ نشرت هذه المقارنة عام 1990 إبان زعم الحريات وظفرها في الجزائر، وذلك قبيل الانقلاب على الديمقراطية، التي بشرت بفوز الإسلاميين في ديسمبر / كانون أول، 1991.

الاجتماعية المهمّشة لقوى المجتمع والمدمرة لكياناته، حتى ليصحّ القول أنّ التاريخ التونسي الحديث بعد «الاستقلال» هو تاريخ النضال ضدّ الدولة البورقيبية الشمولية السلطوية في كلّ أبعادها... إننا هنا لم يبلغ بعد نضال شعبنا على تواлиه وتراكمه منذ الاستقلال مرحلة النضج... - إذ لم تكدر تمر سنة دون محاكمات وتنكيلات بطبيعة من طلائع الحرية - ولم يبلغ بعد مستوى القدرة على تغيير موازين القوى لصالح الشعب، فيتخلص من وضعية الرعية، ومن مرحلة شعارها المركزي «هيبة الدولة» إلى مرحلة «هيبة الشعب» ومقدّسات الشعب، وسيادة الشعب.. لم تحول الدولة حقاً إلى دولة القانون. ذلك هو الجوهر. أما ما تبقى فتفاصيل تعبّر عن هذا التحول يوم يحدث.

إن مطالب رفع القيود عن الصحافة وحرّيّة تكوين الأحزاب، والجمعيات، واستقلال القضاء واحترام إرادة الشعب في اختيار برلمانه وحكّامه، وإطلاق سراح المساجين والامتناع المطلق عن التعذيب، وحياد الإدارة والتخلص من ازدواجية الخطاب الرئاسي من الفئوية بين (رئيس الحزب) والوطنية (رئيس الدولة)، وإطلاق طاقات الإبداع والمبادرة في كل الميادين، وتوفير الضمان الاجتماعي، واحترام إرادة الشعب في سنّ السياسات العامة كالسياسة التعليمية والاقتصادية... كل ذلك مجرّد سائل للوصول إلى تغيير موازين القوى لصالح الشعب، ولن تتحقق في شكلها الأمثل إلا تنويعاً لتراكم كبير يجعل الشعب قادرًا على تحرير إرادته، وامتلاك زمام أمره، وإنخضاع سلطته لإرادته حتى تكون بلا أدنى غشّ أو استنكاف، إلى مجرد

خادم له، عندها فقط نكون قد وضعنا أقدامنا على طريق دولة الشعب، طريق الحضارة والكرامة.

عندها نأمن من ظلم الشرطي وعسفه، ونفاق الإعلام الرسمي، وانحصار القضاء، وسلط فئة معزولة عن قيم الشعب على مستقبل أحياننا. نأمن باختصار من تزييف إرادة الشعب واحتقاره.

لا للفوضوية

وليست هذه دعوة إلى الفوضوية، فالسلطة في حدّها الأدنى ضرورة ومفيدة للمجتمع – ولكنها إذا تغولت فوأدّت في الشعوب طاقات الإبداع، وغدت مصنعاً عظيماً لإنتاج الاستبداد والتخلّف والنفاق، فقد تكون حياة الأدغال أفضل منها، ولكنها دعوة إلى عودة السلطة والسيادة والهابطة إلى صاحبها الأصلي: الشعب، وتغيير نوع العلاقة من الخادم إلى المخدوم.

إنه الانتقال من سلطة الفرد والجماعة والحزب إلى سلطة القانون، إنه القطع مع مرحلة تشخيص الدولة وتسخيرها للحزب، وتسخير الحزب للزعيم من أجل الارتفاع بالصراع في المجتمع من المستوى المادي البدائي إلى المستوى السياسي، إنه عقلنة السلطة. حكم العقل بلغة ابن خلدون...

إن أسوأ ما أورثناه البورقيبية شعار «هيبة الدولة»، وأمن الدولة، ومصلحة الدولة، الدولة المشخصة في الحزب الدستوري⁽¹⁾، الحزب الدستوري الغافى في الرعيم المنافق بالديمقراطية والاشراكية، والمصلحة العامة، والوحدة

⁽¹⁾ الحزب الحاكم في تونس.

القومية، والإسلام، والعروبة، والحداثة. وليس هو في الحقيقة إذا عرّيته من هذه الأئمّة الكاذبة غير الدكتاتور، وليس حزبه غير الأداة الطبيعية في يده.

فكم هو ضخم الجهد النضالي الضروري لتصفية هذا الإرث. وإن ما تشهده بلادنا محدداً من قطبيّة تتسع يوماً بعد يوم بين الدولة والمجتمع، ليحمل نذراً وبشائر بحسب نوع التفاعل معها، وليس أحداث سليانة، مكثّر، نفطة، سيدني بوزيـد، بـنـي خـداشـ، حـيـ ابنـ خـلـدونـ^(١)، والأحداث الـطـلاـبـيةـ إـلاـ مؤـشـراًـ عـلـىـ تـطـورـاتـ نـوـعـيـةـ فـيـ العـمـقـ التـونـسـيـ فـيـ اـتـجـاهـ رـفـضـ اـسـتـمرـارـ نـهـيـةـ "ـشـعـبـ الدـولـةـ"ـ أوـ "ـشـعـبـ الـحـزـبـ"ـ أوـ "ـدـوـلـةـ الـحـزـبـ الـدـسـتـوـرـيـ"ـ أوـ شـعـبـ الشـرـطةـ وـالـإـدـارـةــ. إنـهاـ مؤـشـراتـ المـطـالـبـ الـقوـيـةـ بـدـوـلـةـ الشـعـبــ.

(١) أسماء مدن وأحياء تونسية وقعت فيها انتفاضات شعبية متكررة في أوائل السبعينيات، أحدثت فيما بعد وذهبت ريعها بقوة الحديد والنار..

المقاربة العاشرة

جاءتنا العلمانية على ظهر دبابة وبقيت تحت حمايتها

ليس الحوار مع الأستاذ راشد الغنوشي حواراً مع سياسي عادي، وإنما مع سياسي مفكر، ورجل صاحب رؤية ومنهج إسلامي متميّز في التعامل مع الأشياء. حاولنا في حوارنا التالي مع الغنوشي أن نجمع بين الفكر والسياسة، ولذلك، كانت الحصيلة كبيرة يجعلنا نعترف بأن نقدم لها لقراء «فلسطين المسلمة».

السؤال الأول: في العالم الآن ثمة موجة عارمة ضد الإسلام والمسلمين تحت ستار محاربة الأصولية ومحاربة التطرف، وهناك توصيف للإسلام كعدو جديد بديل عن الشيوعية، كيف تتظرون إلى هذه الحقبة الجديدة في علاقة الآخر مع الإسلام؟

- ما يتعرض له الإسلام والمسلمون من هجمة عارمة، سياسية غربية قديمة ثابتة، الجديد فيها هو اشتداها، واتخاذ محاربة الأصولية شعاراً لها باعتبار ذلك ثرة لانتهاء الحرب الباردة، وحاجة الاستراتيجية الغربية إلى عدو جديد تعبأ في مواجهته وتتوحد القوة الغربية، وتحافظ على استثمارات الكبرى في صناعات الأسلحة على نموها، ويكون للغرب رسالة تماماً الفراغ.

ولقد تولّت ترشيح الإسلام لهذه المهمة «إمبراطورية الشر الجديدة»، جهات ذات نفوذ في الغرب لا تبارى على كل صعيد، أعني «بني إسرائيل» الذين تحقق لهم مع سقوط السوفيات، وأخير آخر نظام عربي «العراق» الذي حدث نفسه بتحطّي المحتظر في صناعاته وتسويقه، وكان تورطه في غزو الكويت الفرصة الذهبية للدوائر الاستراتيجية والصهيونية النافذة في البنية الغربية على جملة المنطقة، وذلك ما أتاح المجال أمام انطلاق الأحلام الصهيونية التاريخية في ولادة (إسرائيل الكبير)، انطلاقاً من السيطرة على الشرق الأوسط كله، وجعلها تبدو قاب قوسين أو أدنى، إذ لم يبق أمامهم من عقبة غير «الانبعاث الإسلامي».

فكان قادة الحركة الصهيونية: بيريز ورایين السباقين على إثر حرب الخليج إلى طرح شعار الخطر الإسلامي، عاملين إلى تحريك وتأجيج مواريث الغرب الصليبية والاستعمارية في كره الإسلام، كما استغلوا هلع العديد من الأنظمة العربية من تصاعد المذاق الإسلامي للتفخ ودقّ طبول الحرب ضد الإسلام، على أنه عدو الجميع. فلتطلق الحرب الشاملة ضده.

وكما تمكّن اليهود في حرب الخليج من تسخير الغرب وبعض الأنظمة العربية لتحطيم العراق، وقد نجحوا إلى حين في تعبئة الجميع في الحرب ضد الإسلام. فلأول مرّة في التاريخ تلتقي عشرات الدول العربية وغربية ويهودية على حرب الإسلام في إطار سلسلة من المؤتمرات الدولية كمؤتمر برسلونة وشرم الشيخ، وعلى نحو ما مؤتمرات وزراء الداخلية العرب.

ومحصلة كل ذلك، أنه يشترك هذا الكم الهائل من الدول الغربية في مخطط دولي للإجهاز على نهضة الإسلام، تتولى قيادته في الظاهر الولايات المتحدة، ولكن الصهيونية من وراء ذلك تدفع وتؤليب وتوقد النار، فهل يستطيع أحد أن يميز بدقة بين تصريحات زعماء الكيان الصهيوني وبعض الزعماء العرب مثل الرئيس ابن علي، وزعماء وملوك وفلاسفة غربيين، وذلك فيما يتعلق بخطر الأصولية، الكلمة المرادفة للإسلام، والسعى حيثما لربطها بكل ما تبغضه النفوس من إرهاب وتخلف؟

إن الطرف الذي لا يزال الأكثر ترددًا في هذه الجبهة «اليهودية الغربية الصليبية» العالمية ضد الإسلام، هم الغربيون. فلم تتحول الحرب ضد الإسلام وأنه خطر حقيقي، وليس خدعة يهودية. لم يتحول ذلك بعد إلى قناعة عامة في الغرب.

العلاقة مع الغرب

السؤال الثاني: على ذلك، كيف تظرون إلى العلاقة بين الإسلام والغرب؟ وما هي أسس العلاقة الصحية المقترحة التي تطرح طرحاً جديداً، فلا تكون تماهياً مع الغرب وابهاراً به كما هو نموذج العلاقة العلماني، ولا هو نموذج الرفض الجذري لكل مفردات حضارة الغرب؟

- لست مقتنياً إطلاقاً بختمية الحرب مع الغرب. صحيح أن الغرب وخاصة الولايات المتحدة لا تدخر وسعاً — فيما ييلو من سياساتها — في عرقلة الجهد الإسلامي حيثما يبرز، والتعاون ضد الإسلام حتى مع الشيوعيين

أعداء الأمس، ومع كل سلطة دكتاتورية مفسدة، وذلك بالتورط في تطبيق المعايير المزدوجة، خلافاً لما تعلنه من التزامها بالمبادئ الديمقراطيّة وحقوق الإنسان، وخلافاً لدستورها الجميل.

ولكن، عند التحقيق لا يجد مبررات موضوعية، ومصالح حقيقة للولايات المتحدة وحلفائها، في اتخاذ الإسلام عدواً، والزج بمجدداً بالعالم في أتون حروب كونية جديدة، وشحن أمم المليار وربع بمشاعر العداء ضد الغرب، واستدعاء مخزون الإسلام الجهادي لتفجيره في وجه الغرب. ولأن هذه الحرب التي يراد للولايات المتحدة أن تخوضها ضد الإسلام، هي حرب بلا مبررات موضوعية، بل هي حرب بالوكالة لحساب طرف ثالث هم الصهاينة والأقليات الدكتاتورية.. هي حقيقة حرب أقدر من أي حرب سابقة شنتها الولايات المتحدة.

ولذلك مطلوب من العقلاة على كل الجهات أن يستنفروا كل جهودهم لمنع اندلاع هذه الحرب، وإطفاء التيران التي يوقدها بنو إسرائيل، ضد أهل الإسلام والنصرانية، وذلك بالامتناع عن الاستدراج إلى أتونها: - وال الحرب أوّلها الكلام - وذلك من خلال تركيز الجهد على تبنيه الطرف العاقل المغرّ به أي الغرب، إلى أنه لا مصلحة حقيقة له في هذه الحرب، وإنما هو موظف لصالح أطراف أخرى، وأن الخطر متوجه، ولا يليق بأمم عظيمة كالامة الغربية أن تروج الأوهام في أسواقها. ونظرة واحدة إلى اقتصاديات المسلمين المنهارة، - وأغلبهم يعيشون على الصدقات الغربية - وإلى تمزقهم السياسي، وتخلفهم العلمي والحضاري، وخصوصاً لهم المتعاقبة، وعجزهم عن

تشكيل معاذلة السلطة بغير قمع شعوبهم، تكفي لكشف حقيقة هذا الوهم المسمى «الخطير الإسلامي»، والجيوش الإسلامية المتأهبة لغزو الغرب !!

وعلى فرض أن المسلمين ينحووا في تجاوز كل العراقيل السابقة وقد لا يتم ذلك إذا تم إلا بعد زمن طويل، إذن، فالعالم أولاً، ليس أمام خطير على الأبواب كما تردد ليلاً نهاراً إمبراطورية الإعلام الصهيوني وبعض عملائها العرب، وثانياً ليس بداهة أن الإسلام يمثل في ذاته خطيراً وأنه ذو طبيعة عدوانية شرسة، عدو للتقدم، والحضارة، والحرية، والفن، والسلام، والحب، وتبادل المنافع بين البشر وتعاونهم دون حواجز. هل من دارس جاد نزيه للإسلام وحضارته قد زعم هذا الرعم ؟

الإسلام قد شاد مداين تزخر بالملائكة والفن، والأدب، والفلسفة، والعلم، والتجارة، والانفتاح، وعبادة الله في تسامح. هل تآخت الديانات بما فيها الديانة اليهودية في تاريخ حضارة كما تآخت في حضارة الإسلام ؟

إذا كان الغرب يؤمن بالعلمانية بسبب ظروفه الخاصة فليس ذلك يعني الحرب ضد من لا يؤمن بها، لأن من معانى العلمانية حرية العقول والشعوب في الاختيار وتقرير مصائرها، وفي الحياة السياسية معناها الديمقراطية أي المساواة في إدارة الشؤون العامة، وقيام شرعية الحكم على أساس الإرادة الشعبية، وحرية التغيير والتعبير، والمشاركة والتعددية، والتداول على السلطة عبر صناديق الاقتراع. وأن من معانى الديمقراطية على الصعيد الدولي التعدد الحضاري، وتعدد النماذج السياسية والحضارية، والاعتراف بالتعدد الديني.

وفي هذا الصدد يعتبر الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، ومبادئ القانون الدولي، أساساً جيداً - في عمومه - لإقامة تعايش وتعاون بين الحضارات والديانات، بديلأً عن التعبئة من أجل الحرب.

ونحن كمسلمين لا نكاد نجد في هذه القوانين والمبادئ ما يتناقض مع ديننا، فالإسلام قد سبق إلى احترام حرية الإنسان، واحترام إرادة الشعوب، وحكم الشورى، كما اعترف بالرسالات الأخرى وأمر باحترامها وأهلها، والتعايش والتسامح معهم، ولم يسجل تاريخه اضطهاداً لأهل مذهب أو دين. إن الذي نعييه خن المسلمين على الغرب هو معاييره المزدوجة، وأنه لم يعترف بعد بالإسلام رسمياً، وأنه لا يزال مصرأً على فرض المركبة الحضارية على الحضارات الأخرى بوسائل العنف المختلفة الغربية، وأنه غير قادر وربما ليس مستعداً لقبول التعدد الحضاري والديني والتعايش والتعامل مع من يخالفه بسبب عوائقه الأيديولوجية الموروثة.

لذلك يجد الغرب صعوبة في تصوّره لعالم إسلامي محكم بالإسلام كيف سيتعامل معه، لا سيّما وأنه تعود التعامل مع صورته من حكامنا الذين صنّعهم على عينه. ولكنها مرحلة في صدد انتهائها لترك مكانها لعالم إسلامي محكم بالإسلام وأبنائه الحقيقيين. وعلى الغرب أن يوطّن نفسه ويستعد للتعامل وضمان مصالحة مع من يسمّيهم الأصوليين، وهم لا يفتّرون يعبرون عن استعدادهم، ومن ذلك ما صرّح به الدكتور عباس مدين لدى لقائه السفراء ممثلي السوق الأوربية في الجزائر على إثر فوزه في الانتخابات البلدية.. وقبل أن تتحرك الدبابات العلمانية وقد تزوّدت بوقودها من الغرب

لتتحقق صناديق الاقتراع، لقد أكد لهم أن جزائر إسلامية ستكون أكثر استقراراً واستعداداً لتبادل المصالح مع الغرب، وهو الأمر نفسه الذي ما فتئ يؤكّده عمر البشير، والشيخ رفسنجانى، وأمراء الجماعات الإسلامية مثل المرشد العام للإخوان المسلمين، والبروفيسور نجم الدين أربكان، وغيرهم يؤكّدون على الأمر في كل مناسبة.

إن تقسيم العالم وتصنيفه في شكل جيшин: جيش غربي يحمل راية العلمانية والديمقراطية، وحقوق الإنسان، والحرية، والتسامح، والسلام، والعقلانية، مقابل جيش عربي إسلامي يحمل راية التعصب، والتطرف، والإرهاب، والتحالف، والكراهية، ويتحذّل أسلحته لسفك الدماء وإزهاق الأرواح، وهدم الحضارة، وغزو الغرب، ليس إلا صورة كاريكاتورية شيطانية دأب على نشرها وتسويقها في الأسواق الغربية عدد من الجهلاء، والحمقى، والخبيثاء، وتجار الحروب، وغلاة الصهيونية.

فالغرب والإسلام ليسا عالمين متباينين من كل وجه، بل هما متداخلان أشدّ من تداخل أيّة حضارتين متداخلتين آخرتين: على الصعيد الديني فالإسلام والمسيحية واليهودية رسالات نزلت في الأصل من نبع واحد، وهناك تداخل على الصعيد الحضاري: فلقد اشتراكاً في تنمية الإرث العقلي، الذي نمت بدوره الأولى في رحم الشرق القديم، حضارة بابل والحضارة الفرعونية، والفينيقية. ثم انتقل الإرث الحضاري العقلي إلى أوروبا فازدهر في الجزر اليونانية، ثم نزح مجدداً إلى المشرق الإسلامي فأحسن العرب والمسلمون استقباله وأدخلوا عليه إضافات وتطورات هامة جدّاً وما زلن استيقظ الغرب

في عصر فُضيّته على صدمة اطلاعه على حياة المسلمين، وعلى إرث اليونان من خالقهم، حتى نقل ذلك الإرث وانتقل به أطواراً جديدة فترجمه إلى تقنيات وحضارة عالمية.

وهما متداخلان على الصعيد الاقتصادي على نحو لا يتصور معه حياة لأحد بالاستغناء عن الآخر. إن أكثر من دولة عربية تشكل صادراتها للطاقة حياًها الاقتصادية فماذا سيحل بها لو تعطلت عملية التصدير إلى الغرب؟ وماذا سيفعل الغرب لو تعطلت عملية التوريد وأيهما اليوم أشد حاجة إلى الآخر؟ لا غناء لأحدٍهما عن الآخر عند التحقيق رغم أن حاجة المصدرين اليوم هي أشد. وقل الأمر نفسه في شأن الحاجات اليومية للمسلمين كالغذاء والدواء، وسائر ما لديهم من صناعات كلها تعتمد على العلاقة مع الغرب.

وهما متداخلان على الصعيد الثقافي والبشري، فلغات الغرب وآدابه قد غدت مألفة لدى أوسع قطاع من النخبة بما في ذلك النخبة الإسلامية، وكذا ثما الوجود الإسلامي في الغرب ثمواً معتبراً ومتّ علاقات المصاهرة على نحو أنه لو دعيت الأسرة المختلطة «غربية، إسلامية» إلى مظاهره لما اتسعت لها مدينة.

ذلك جزء من مسار عالمي نحو الاختلاط، والاندماج، والوحدة ضمن التنوّع من خلال القبول بقيم وتعاليم التسامح والتعدد، والتبادل، والانتقال الحرّ للأفكار والأشخاص والأموال والفنون، الأمر الذي يغدو معه تدوير العلاقة بين الإسلام والغرب في شكل جيшиين متقابلين متناقضين، وحضارتين

متصارعتين على ما تصور هنفتغتون، صورة رجعية متخلفة، ومحض وهم يسوقه الخباء في أسواق الجهلاء لغرض في نفس يعقوب.

ولا ينفي هذا التداخل تخارجاً واحتلافاً في مستويات كثيرة، وترانيم مواريث من الحروب والصراعات الدامية. وأسوأ من ذلك الكيد الغربي الثابت للعرب والمسلمين، واستهدافهم بالتحريض والعداء والتآليب الذي لا ينقطع ضدّهم. وسياسة الغرب تجاه قضية فلسطين نموذج صارخ. ولكن كل ذلك لا يجعل من الحرب مستقبلاً وحيداً محتماً مستقبل هذه العلاقة، فذلك ما لا تقتضيه المصالح المشتركة ولا يتسع له الجوار وتطور تقنيات الدمار مما يدعوه عقلاً الغرب إلى مراجعة سياسات دولهم الظالمة تجاه الإسلام والمسلمين بما يفتح على مستقبل جديد من التعارف والتعاون والتكامل، وهم أحوج إلينا من حاجتنا إليهم.

السؤال الثالث: في تسويق عملية الاستعداء يتم رفع شعارات تزعم التفريق بين الإسلام كمبادئ وقيم، وبين المسلمين الذين يرافقون رايته، وفي الوقت الذي يهاجم فيه الإسلاميون بقسوة، يتم مدح الإسلام وفصله عن أتباعه، تقوم بهذا الأنظمة المعادية للتيار الإسلامي والغرب على حد سواء، هل ترون في ذلك ملهمًا من ملامح استراتيجية المقاومة الإسلامية؟

- نحن نحمد الله أن الغرب لم يخل من الحكماء والعقلاة الذين يرفضون رواج الأوهام الخبيثة في أسواقهم. فعلى الصعيد الأكاديمي يتضامن تيار اكتشاف الإسلام وميزانه الحضاري والجماعات الداعية إلى بعث نموذجه،

وكتابات جون اسبوزيتو، وجون فول، وجون اتلس، وجون كين، وفرانسوا بورغا، وغيرهم كثير، ليست إلا غيضًا من فيض.

وعلى الصعيد السياسي، نلاحظ أنه مقابل انتيبي عدد من السياسيين الأوروبيين في الحرب الباردة ضد الإسلام، فإنه لم يلغنا الخرط أبي حاكم غربى تورطه في هذه الحرب خلافاً لزعماء اليهود والعرب، بل إن مسؤولاً كبيراً في وزارة الخارجية الأمريكية هو السيد إدوارد دجير جيان نائب وزير الخارجية لشؤون الشرق الأوسط قد صدر عنه السنة الماضية تصريح حول سياسات الولايات المتحدة في الشرق الأوسط، مهم جداً وإيجابي إزاء الإسلام وحضارته وإزاء الحركة الإسلامية، إذ أكد على رفض الولايات المتحدة لاستراتيجية العداء ضد الإسلام والإسلاميين، فليست الولايات المتحدة عهداً للإسلام والإسلاميين، بل إنها تعترف بمساهمات الإسلام والإسلاميين في إثسأء حضارتها، كما أن المواطنين الأمريكيين من المسلمين يعتدون بالملائين وهم ضبّاء الإرهاب مهما كان مأئاه. وتتابع العزف على هذا الوتر الجميل السيد بليسترو الذي خلفه في نفس الخطبة.

ونحن لا يجب أن نتحفظ على مثل هذا التوجه، بل نبتهج به لأننا جميعاً نرفض مثله وأشدّ منه كل لون من ألوان الإرهاب. بما في ذلك الذي تمارسه الإدارة الأمريكية على المسلمين في فلسطين وغيرها.

كما يُرصد أن من تقنيات الحرب ضد الإسلام التي يوقد نيرانها اليهود الصهاينة بأجسام البلياء، عدم التفريق بين الإرهاب والحركة الإسلامية، وتأليب المسلمين على الحركة الإسلامية في محاولة لعزل الإسلاميين

والانفراد بهم، وقد يبلغ الأمر إلى حدّ إصدار فتاوى بتكفيرهم وتضليلهم وتسفيه فهمهم للإسلام.

إن فصل أي مذهب أو دين عن أتباعه المخلصين وجيشه المقاتل، ومثلية الحقيقين، عملية خبيثة ولكنها مكشوفة، لأن المسلمين مهما بلغ جهلهم بالإسلام وانحرافهم، فإنهم لا يمكن أن يقبلوا أن يتصدر الفتوى بينهم زعماء اليهود والنصارى والشيوعىون والحكام المنافقون، ومن سار في ركابهم، فلقد استقر في الضمير المسلم أن لا يُتلقى الدين إلا من أهله من عرف عنهم العلم والعمل وتقوى الله عزّ وجلّ.

وسيلاتي المنافقون من حكام العرب والنخب العلمانية المختلفة حولهم والتي لم يبق لها من مشروع ومصدر استرزاقي غير محاربة الإسلام والإسلاميين، سيجدون عنتاً شديداً إذا أرادوا أن يجعلوا خطابهم ضد الحركة الإسلامية مصدراً لدى الشعوب، إذ عليهم أن يغيروا نجح حياتهم بالكامل فتعزف لهم المساحد، ويعيشوا وأسرهم حياة متواضعة تقية، فلا يرى منهم ولا يسمع عنهم غير الالتزام بالإسلام وتمثل أخلاقه، وذلك ما لا قبل لهم به، وتکاليفه ضخمة لا سيما بعد الذي نشرته الحركة الإسلامية في الشعوب من مستوى الوعي بالإسلام، الأمر الذي يجعل تکاليف التفاق «الجاد» باهظة جداً لا يقوى عليها غير الراسخين في التفاق.

إن السبيل الوحيد لعزل الحركة الإسلامية عن الإسلام والمسلمين هو التطبيق الكامل للإسلام من طرف أركان الحرب ضده وهو أمر عسير جداً قد يبلغ درجة الاستحالة.

إشكالية المرجعية

السؤال الرابع: في الساحة الإسلامية ثمة إشكالية مرتبطة بالمرجعية، إذ يتوزَّعُ الجهود الإسلامية وفعاليه على طيفٍ واسعٍ من المسلمين الذين يمارسون ذلك الجهود بقناعاتٍ متنوعة. وهذا يحمل إشكالية تواجه الجمهور الإسلامي إذ يتشتت ويصاب بالخيرة إزاء تعدد الاجتهادات في ظل غياب مرجعيةٍ علياً: دولة / سلطة / علماء، كيف يمكن تجاوز هذه الإشكالية؟

- قد يبدو حال الأمة على درجة كبيرة من الفوضى الفكرية بما جعل جزءاً كبيراً من الجهد الإسلامي يضيع في الجدل الداخلي، بل إن بعض الجماعات مابوعي أو من دونه، جعلت رزقها في الدعوة تكذيب بقية المسلمين وتسيفيه تصوّر أفهم الدينية وكأنها قد ذهلت عن وجود الآخر وأخطاره الخدقة. إن الآخر عندهم إما هو عامة المسلمين، أو قل جماعات الدعوة باستثناء جماعتهم. إن هؤلاء يبدون حرصاً لا مزيد عليه في النقاء، فيعمدون إلى تضييق ثقب غرابيلهم، حتى إذا شغلوها في حماس شديد تساقطت الأمة فلم يكدر بيقى مسلم غيرهم.

إن بأسمهم أشد ما يكون على إخواهم في الملة، وكثير منهم لم يعرف عنه بلاءً منذ ظهرت جماعته إلى الوجود في غير حرب المسلمين، بل إن المرات القليلة التي ابتلوا فيها بالكافر الصريح، تسارعوا إلى تشريع احتلاله أرض المسلمين ! وبصفة عامة ليس هناك غير نهجين في التعامل مع الخلاف داخل الأمة، وهو جزءٌ من طبيعة بالخلق لا تبديل لها. إما الاستغفال به وتضخيمه

وفناء الأعمال في الكفاح ضدَّه على أمل زائف لدى كل فريق أن ينفرد بتمثيل الإسلام وصبَّ الأمة في قالب اجتهادي واحد، وإنْ، فلن يجد هؤلاء طاقة لمواجهة الآخر، أي عدو الإسلام.

أو التعامل مع خلافات المسلمين على أنها وضع عادي طبيعي، تعلوُّل فيه كما نشتعل مع كل ما هو طبيعي ليس بمحاولة إلغائه، وإنما بالتهذيب والتربية والارتقاء، ومحاولات تضييق الشقة والبحث عن المساحات المشتركة واحتاجذها أرضاً للقاء والتعاون، وأخوة وجihad ضدَّ العدو حتى وإن اقتضى ذلك تأجيل الخوض في كثير من الاختلافات، لا سيما المزمن منها، مثل الخلاف بين الفرق والمذاهب حول مسائل كلامية وفقهية وتاريخية، كالموقف من خلافات الأصحاب الكرام رضوان الله عليهم.

إن ذلك هو السبيل الوحيد لتوحيد المسلمين في مواجهة عدوهم، بدل مواجهة بعضهم بغير نهاية ولا طائل مع أن المرجعية لدى المسلمين على اختلافهم هي عند التحقيق مهما تعددت، تلتقي حول التسليم بعلوَّة الوحي عمَّا عداه. وهم يلتقطون حول كليات العقيدة وأركان الإسلام وأساسيات الأخلاق، وما تبقى فهو دائِر حول مناهج الاستدلال بالوحي والوصول إلى حقيقته، أو حول جزئيات وهو اختلاف لا يضر غالباً، ولا يحول دون التوحد حول هذا الأساس العظيم: علوَّة الوحي وقواعد الإسلام.

وأنا لا أرى بأساً بعد ذلك باختلاف مناهج الأدلة وفرعيات الدين، لا سيما حول مناطق الفراغ، أي مواطن الاجتهاد، وهي تشكُّل من الدين ملماً يقل عن تسعين في المائة منه، فلا رجاء بعد التأمل في تجربة التاريخ من الاتفاق

حول منهج واحد في الاستدلال بالوحي، كاعتماد ظواهر النصوص أو التأويل، وما الصحيح وما الضعيف من الحديث؟ فتلك خلافات قديمة لم تضر وحدة الأمة.

بل إنّي لأرى أن من رحمة الله بالأمة أن ترك لها هذا المجال الواسع من الحرية، وذلك آية، ومُقْوِم أساس خلود هذا الدين وصلاحه للسير مع البشرية أني اتحمّل، وتوجيهه لمسارها. لقد أثَرَ عن الإمام مالك قوله «ما يعجبني أن أصحاب محمد لم يختلفوا»، فهو لا يتمنى ذلك.

ورغم الدعوات لتقرير المذاهب، وتحويل الاجتهاد إلى مؤسسة واحدة وذلك جميل في حد ذاته، ولكن من الخير للأمة أن تبقى أبواب الحرية في فهم الدين مفتوحة، مشرعة، وأن تتعدد وتصادم الاجتهدات والمدارس بغير نهاية، ويكون للرأي العام في كل عصر وفي كل بيئة هو جهة الترجيح وتلقى رأي أو مدرسة بالقبول وتأسيس العمل على نجحها، على أن تبقى السوق مشرعة أمام كل بضاعة. وقانون السوق: العرض والطلب، هو الحكم. هكذا يتحقق التواصل والتنوع والوحدة للأمة الإسلامية وللفكر الإسلامي فلا خشية من وفرة العرض وكثرة الآراء وتعدد المراجع، وإنما الخشية من الندرة في السوق بفعل تدخل عوامل خارجية عن السوق كتحكم سلطة لفرض اجتهاد على المسلمين، تلك هي الفتنة والإفلاس اللذين رفضهما كبار أئمة الفقه لما راودهم الحكام على أنفسهم وأغروهم باعتماد اجتهادهم مذهبًا رسميًّا للدولة، وإلقاء الاجتهدات الأخرى وتخريفيها كما فعل المنصور مع الإمام مالك.

ولكن هذا الأمر رفض رفضاً قطعياً وارتضى «لوطنه» أن يأخذ كغيره فرصته في السوق، متخلاً من رغبة السلطة في التميّط، المفضي ضرورة إلى الضيق والفتنة، كما حصل بعد قليل مع المأمون والمعتصم اللذين استهدفا فرض مذهب واحد على الأمة وفتوا العلماء أيما فتنة، وكان جوهـر ثورة الإمام أحمد التي انتصر فيها، رفض تدخل الدولة في شؤون العقيدة وترك ذلك لاختيارات الناس **﴿لَا إِكْرَاهٌ فِي الدِّين﴾** [البقرة: 256].

إنـه ليس أخطر على الإسلام اليوم من الاستبداد والأدـاء الـصـريح أو المـبطـن لـحق النـطق باـسـم الإـسـلام، معـ أنـ مـعـانـي خـتمـ النـبـوـةـ الـانتـفـاءـ المؤـبـدـ لـادـعـاءـ النـطق باـسـمـ الحـقـيقـةـ الإـلهـيـةـ خـارـجـ نـصـوصـ الـوـحـيـ وـمـعـظـمـهاـ حـمـالـهـ.ـ

والحمد للـلهـ أـنـ طـرـيقـ اللهـ كـرـحـمـتـهـ يـتـسـعـ لـجـمـعـ السـالـكـينـ مـنـ آـمـنـ بـالـلـهـ وـرـسـوـلـهـ وـالـيـومـ الـآـخـرـ،ـ وـمـرـجـعـيـةـ الـوـحـيـ الـعـلـيـاـ،ـ فـلـمـاـذـاـ يـحـاـوـلـ أـقـوـامـ تـضـيـيقـ هـذـهـ الرـحـمـةـ،ـ وـاحـتـكـارـ تـقـمـصـ الـفـرـقـةـ النـاجـيـةـ،ـ وـتـرـكـ الـآـخـرـيـنـ فـيـ الضـلـالـ الـمـبـينـ!ـ مـعـ أـنـ أـوـلـكـ جـمـيعـاـ هـمـ فـيـ الـمـحـصـلـةـ النـهـائـيـةـ مـنـ الـفـرـقـةـ النـاجـيـةـ إـنـ شـاءـ اللهـ،ـ مـاـ آـمـنـواـ بـالـلـهـ وـالـيـومـ الـآـخـرـ،ـ وـمـرـجـعـيـةـ الـعـلـيـاـ لـلـوـحـيـ.

وـإـنـ أـخـطـرـ ماـ فـيـ الـمـناـهـجـ الـتـرـبـوـيـةـ لـلـجـمـاعـاتـ الـإـسـلامـيـةـ اـعـتـمـادـهـاـ فـيـ بـرـاجـمـهاـ التـكـوـيـةـ عـلـىـ عـدـدـ مـحـدـودـ مـنـ مـفـكـرـيـ وـعـلـمـاءـ الـحـزـبـ،ـ وـأـحـيـانـاـ عـلـىـ عـالـمـ وـاحـدـ كـمـاـ هـوـ الـأـمـرـ عـنـدـ إـخـوـانـنـاـ فـيـ حـزـبـ التـحرـيرـ وـأـمـثالـهـ،ـ وـفـيـ الـحـالـاتـ الـقـلـيلـةـ الـحـسـنـةـ يـعـتـمـدـونـ عـلـىـ مـدـرـسـةـ وـاحـدـةـ فـيـ الـاجـتـهـادـ الـإـسـلامـيـ.

وهذا لعمري بلا عظيم قد أورث أبناء الحركة الإسلامية ضيقاً في النظر، وسوء ظن بالناس، وعجزاً عن الحوار مع غير أبناء حزبهم أو طائفتهم. إن اتخاذ عدد من المفكرين القدامى أو المحدثين وخصتهم بتمثيل الإسلام مهما عظم قدرهم وبلاوئهم مثل الغزالى، أو ابن تيمية، أو المودودي أو قطب، أو البنا، وحتى من هم أهمّ منهم كمالك، وأبي حنيفة، والشافعى، وابن حنبل، وجعفر الصادق، فهو من أشد ما نكب به الإسلام الذي مثلت رسالته ثورة في المنهاج التربوي أخرى بما أن تنسف، تنسف هذه الخزيبة التربوية لينفتح قلب المسلم وعقله كما تفتح حلقات الدروس والدوريات ودور النشر لاستقبال الإنتاج الإسلامي ككل، والنظر إليها جمياً كحديقة أزهار متنوعة لكنها مؤتلفة جميلة، لأنها تسقى بماء واحد ونفضل بعضها على بعض في الأكل.

إنه لخزن جداً أن لا نعثر من بين قائمة طويلة لمراجع كتاب أو بحث إسلامي حتى على مرجع واحد من غير المدرسة التي ينتمي إليها الباحث، اللهم إلا في معرض التقني. أما مكتبات الخزيبين الإسلاميين ومناهجهم التربوية فنادرًا ما تتوفّر فيها مصادر من خارج الحزب أو المذهب. هل من عجب بعد ذلك أن يسود الضيق والبغض والتّعصب المذهبي، ويغدو التفكير المفضي إلى التنازع والتقابل، ويُطوى بساط الأخوة الجامعية، وتتهيأ النفوس للحرب كما هو حاصل بين السنة والشيعة في أكثر من موطن، وبين الجماعات الإسلامية في الباكستان وأفغانستان والجزائر. أو ليست الحرب أولها الكلام؟

الاضطهاد ثمن التخلف الحضاري

السؤال الخامس: المعاناة والاضطهاد هي عنوان الحقبة الحالية التي نعيشها كمسلمين في معظم بقاع العالم، سواء في دولنا وتحت ظل أنظمتنا، أو في المناطق الأخرى في أوروبا والقاربة الهندية وآسيا الوسطى، وهناك قدر هائل من المراة يتراكم في الشعور الإسلامي، كيف تنتظرون إلى نتائج هذه التراكبات من المراة والشعور بالاضطهاد سواء بالنسبة للأنظمة الحاكمة أو للغرب؟

- الاضطهاد اليوم هو حظ المسلم ونصيبه من الحضارة إنه يدفع ثمن تخلفه الحضاري وانساقه وراء كل ناعق، وركونه الطويل إلى أحلام التاريخ، ورفض التجدد والتطور والعجز عن اكتساب تقنيات العصر في التنظيم السياسي والإداري والاقتصادي، أو المஆر في غير بصير وراء تقليد الأجنبي في مناهج حياته. لقد دمرنا ماضينا ولم نعمّر حاضرنا. إن هناك معالم واضحة لتشكل نظام دولي جديد لا يتجاهل الإسلام فحسب، بل يعامل المسلمين كسوق استهلاكية ومناطق نفوذ ويدفع دفعاً إلى هامش التاريخ بعيداً عن الحداثة إلى زوايا الماضي، فالخطب أفح من ذلك، إنه مرحلة أخرى من «سايكس بيكي» تدفع حركة التجزئة والتحارب والفتن الداخلية نحو تدمير الإسلام ثانية أشدّ من كل ما سبق.

إن إلقاء نظرة على خريطة العالم الإسلامي وما يجري على أديمها، تكشف عن خطة مزدوجة لمقاومة الإسلام يجري تنفيذها: وجه منها يتعلّق بأطراف العالم الإسلامي، أي الأقليات الإسلامية وهي تشكل ثلث المسلمين،

والمطلوب هنا التدمير الكامل للوجود الإسلامي، أي طيّ صفحة الإسلام جملة عن طريق رفع وتيرة العداء والتتعصب ضد المسلمين وتسليط حرب إبادة ضدهم، تأتى على مساجدهم ومازفهم وأموالهم، وتسعّر نار التقتيل فيهم والاعتداء على أعراضهم. والصورة النموذجية لهذه العملية تجري على ملايين العالم في وسط أوربا في البلقان (في البوسنة وكوسوفا)، وتتكرّر العملية مشاهد مماثلة في الهند وطاجيكستان وأذربيجان وبورما.

أما الوجه الثاني لهذه الخطة فيجري تنفيذه في مناطق القلب الإسلامي، حيث يشكل المسلمون أغلبية ساحقة، بما يجعل إجلائهم عن أرضهم وتدمير مقدساتهم، ودفعهم دفعاً إلى الفرار بخلدهم، أمراً متعرضاً عدماً حدث ويحدث في فلسطين... إذاً، فليكن المهد في مناطق القلب الإسلامي منع الإسلام بكل السبل أن يحكم أرضه وأهله، وللحصول التعاون في ذلك مع كل الدكتاتورين وال مجرمين، والعمل على تخفيف ينابيع الإسلام في مؤسسات التربية والتعليم والتشريع والإعلام. والعمل على إضعاف المسلمين اقتصادياً بمصادرة مؤسساتهم، ومنعهم من حق المشاركة السياسية، ومن الوصول إلى أي موقع حساس في الدولة. بل صياغة الدولة كلها لتكون جهازاً مهمته الأساسية قمع الإسلام وأهله، ومنع هذه الدولة نفسها رغم علمانيتها وتبعتها للغرب وقمعها للإسلام وأهله، من مستويات معقولة من التنمية الاقتصادية والتقدم التقني، ولا سيما في المستوى العسكري كامتلاك السلاح النووي. فذلك محظور على المسلمين تقديرهم وفاجرهم على حد سواء.

وإن مضيَّ هذه الخطأة في سبيلها كفيلة في وجهها الأول أو الثاني، بتحويل المسلمين في العالم إلى جملة من الكيانات الضعيفة للتحاربة، وسوانًا للبضائع الغربية، ومرمى للنفايات، ومصدراً رخيصاً للطاقة، وتحويل أعداد منهم متزايدة إلى مشردين جائعين، وترك مصدر من يقى منهم حيَا إلى منظمات الإغاثة والتبشير، ومنظمات اللجوء السياسي.

ويسعى الغرب جاهدًا أن يحكم إغلاق أبوابه دون هجرة المسلمين (ثمانون في المائة من المهاجرين في العالم من المسلمين)، ولكن هذه المشكلة كفيلة في نفس الوقت - وبوجود الصحوة الإسلامية - أن تحول العالم الإسلامي إلى بركان متفجر، لأن هذا التمثي لـن يضعف الحركة الإسلامية، ولكنه سيحدث فقط تحولاً في ميزان القوى داخلها لصالح تيارات التشدد التي لا تفتَّ توكد أنه ليس ثمة شيء غير القوة سبيلاً للدفاع عن الإسلام والمسلمين، وأن دعوة الاعتدال في الحركة الإسلامية، وهم اليوم يشكلون جسمها الرئيس هم مخدوعون، فالغرب الذي دعم الديمقراطية ولا يزال في شرق أوروبا وأمريكا اللاتينية وإفريقيا، هو نفسه الذي يدعم في العالم الإسلامي أشدَّ الأنظمة رجعية وقمعاً وفساداً، من أجل أن تواصل حرها ضد الإسلام.

إذا راهن الغرب في التعامل مع الحركة الإسلامية بتحريض من الصهاينة، على الحل الأمني الذي طبق في تونس ثم التحقت الجزائر ومصر في الطريق الأمني سبيلاً للتعامل مع الحركة الإسلامية، فلن يكون مؤدي ذلك إلى القضاء على الإسلام، وإنما إلى راديكاليته ليصبح شعار الجihad هو الكلمة المفتاح للخطاب الإسلامي، وسيغدو هذا الخطاب الجهادي، وكذا روح

الاستشهاد وطلب الجنة بقصص الإبادة المسلطة على الإسلام في أطرافه، وقصص الاضطهاد المسلطة عليه في القلب. ولأن المستوى الثقافي والتقني لأبناء الحركة الإسلامية هو عادة مرتفع، فستصبح عملية تصنيع السلاح واستعماله ثقافة عامة للمسلمين، ومقاومة المصالح الغربية وتصفية العمالء العمل اليومي للحركة الإسلامية، وكل ذلك يستمدّ وقوده من تراث الجهاد والتعصب الغربي ضد الإسلام. وفي عالم تمازجت فيه الشعوب وانداحت فيه المعلومات على نطاق واسع، وتشابكت فيه المصالح، وانتشر المسلمون على وجه الأرض، لك أن تخيل الصورة التي سيكون عليها مستقبل العالم كما يهيئ له يوعي أو بدونه قادة النظام الدولي الجديـد بتحريض من بني صهيـون.. إنها ولا شك صورة مرعبة، فأـي شيطان عدو للبشرية والحضارة لـه مصلحة في صناعة عالم هذه صورـته. ولكنـنا لا نزال نقنـع أنفسـنا والآخـرين، أن قوى التـعقل والـاعتدال الـتي تـؤثـر الـاعتراف بالـآخر وـالبحث عنـ سـبل التـعايش معـه علىـ خـلفـيـة الـقوـاسـم المشـترـكة وـهـي مـوـفـورـة، بـدـلـ الرـهـان عـلـى نـفـيـه وـاستـبعـادـه عـلـى خـلفـيـة حـتمـيـة الـصـراع بـيـنـ الـحـضـارـاتـ، هـيـ الـتي سـتـتـصرـ بـإـذـنـ اللهـ فـيـ حـيـةـ الـمـسـلـمـينـ وـدـاخـلـ الـبـنـيـةـ الـغـرـبـيـةـ.

السؤال السادس: في الشمال الإفريقي جرح إسلامي غائر تمثل في اغتيال النجاح الذي حققه الحركة الإسلامية في الجزائر وفي تونس قبلها، وآلـتـ العلاقة بينـ التـيـارـ الإـسـلامـيـ وجـاهـيرـ الشـعبـ معـ الـأـنظـمةـ الـحاـكـمـةـ إـلـىـ وضعـ تصـاديـ دـموـيـ، ويـيدـوـ أنـ المـعرـكـةـ غـيرـ مـتـكـافـةـ خـاصـةـ فيـ

ظل استقواء الأنظمة بالغرب سواء مادياً أو إعلامياً، فما السبيل إلى الخروج من هذا الجرح وتحقيق السلم في هذه المنطقة للسير بها نحو التقدم؟

ـ ما يحدث في المغرب العربي في تونس والجزائر أساساً، من عدوان سافر على الإسلام والمسلمين، بلغ حد التصفية للدين واستئصال دعاته، وذلك في إطار الصراع على السلطة بعد أن أفلس المشروع الوطني بخلفيته العلمانية واتجهت الجماهير إلى الإسلام منقاداً.

وبدل احترام إرادة الجماهير وتحويل الفرصة لإسلاميين أن يحرروا، وتكون صناديق الاقتراع حكماً بين الجميع، فزع أهل السلطة على امتيازاتهم بعد أن حولوا السلطة والبلاد حديقة خصوصية، فاستنفروا جهاز الدولة وأعملوه في استئصال الإسلاميين في الانتخابات «تونس 1989ـ والجزائر 1990 / 1991»، وإذا كانت الديمقراطية تحمل الفائزين إلى سدة الحكم، فهي في تونس والجزائر حملتهم إلى المشانق، وحمامات التعذيب، والمنافي الصحراوية، والحرب الشاملة ضدهم بل ضد عقيدتهم. بل ضد المجتمع ككل لتدمير قوى المقاومة والتماسك فيه.

ولقد بلغ الأمر في الجزائر إلى حد خروج حشود العلمانيين، إثر فوز الجبهة الإسلامية في مظاهرة يستصرخون الدبابات لمنع قيام حكم إسلامي، شاهدين على أن العلمانية قدمت إلى بلادنا على ظهر دبابة ولا تزال، غير قادرة على الحياة إلا في حمايتها. ولما ظهر إفلات العسكري في إغواء الشعب، واستعرت نار غضب الشعب في الجزائر ضد مقتضبي إرادته، وفكَّ العسكري في محاورة الأحزاب الإسلامية، خشى العلمانيون أن يفضي الأمر إلى تبني

الدولة للإسلام خاصرة الإسلام المتطرف: فقامت العلمانية وخرجت في مظاهره أخرى منادية بأعلى صوتها: لا للعروبة، لا للإسلام، (لا حاب الله، ولا نحتاج، الجزائر تبغي ترتاح) قالتها في صراحة أن مشكلها ليس مع اجتهاد من اجتهادات المسلمين ضد آخر إنه ضد الإسلام ذاته.

وذلك ما فعله من قبلهم إخواهم في تونس، ويفعله ويقوله إخوان لهم في مصر. إنهم يكرهون الإسلام، ويعملون كلّ بما يناسب وضعه: على استبعاد أي متدين من أي موقع في توجيه المجتمع ولا عبرة بالوسيلة، بما يجعل العلمانية هنا نقليضاً من كل وجه للديمقراطية وعائقاً دون التحول إليها، خلاف ما هي عليه في الغرب، إنهم يسخرون من الشريعة، ومن حجاب المرأة المسلمة، وينغلقون المساجد ويسيرون في العالم مؤلّبين على الإسلام، تماماً كما كان يسير أحد القساوسة في القرون الوسطى على حماره في الأقطار الأوروبية يؤلّبها على حرب الإسلام.

ولكن العلمانية - وكثير عليها هذا الوصف - لأن الذين يحكمون تونس والجزائر ليسوا في غالبيتهم من أهل العلم والثقافة وإنما هم إلى عصابات المافيا أقرب. ولكن ربحت معركة ضد الإسلام، فلن تربع الحرب فالآوضاع، وخلاف ما يبدو في تونس - مثلاً - لم تستقر للطفاة وعصابات المافيا، ولذلك لا تزال تعنتهم الأممية على أشدّها رغم إعلاناتهم عن انتهاء الحركة الإسلامية، لأنهم موقنون ب مدى عمق الإسلام عند الناس وولائهم لدعوة الإسلام، وب مدى رفضهم لهذه الأنظمة بأساليب مختلفة، حسب المناخ وهم يعلمون جمِيعاً أنهم إنما يحكمون الناس بالقهر والرعب، وليس بالحب والرضى،

إن حكماً هذه طبيعته لا يمكن أن يستمر طويلاً في عالم متحوّل متوجّه إلى الحرية والديمقراطية والإسلام، تساقط فيه الأنظمة الشمولية كأوراق الخريف وتصلّ أخبارها بالصوت والصورة حيّة محرّضة، لا سيّما وأوضاع هذه الأنظمة الاقتصادية والاجتماعية، وخلاف ما تشيّعه، تعيش حالة تدهور متسارع، وتترافق أسباب الغضب والانفجار وتنتظر الفرصة وهي قادمة إن شاء الله إن لم تسرّع هذه الأنظمة إلى استدراك أوضاعها بالإصلاح.

ونحن مع شعوبنا لا نفتّن بحرثها ضد الطغيان وندعوها إلى مقاومتها وعدم الاستكانة له، وجمع قوى المقاومة على أرضية مشتركة، ومطالب مشتركة في إعادة الاعتبار ل الهوية العربية الإسلامية، وإرساء نموذج ديمقراطي يحترم فيه كل الحريات والحقوق السياسية والفردية بعيداً عن كل إقصاء وخداع ونفاق.

وذلك على الرغم مما أصابنا من انعكاسات سلبية للظروف الدوليّة والإقليمية التي أعقبت حرب الخليج، وصعود مشاريع التسوية والتطبيع والهيمنة الأمريكية الصهيونية على العالم والمنطقة، ثم الانقلاب على الديمقراطية في الجزائر، فقد تضافرت عديد المؤشرات في السنوات الأخيرة على تغيير المشهد الدولي لصالح حركات التغيير.

تصرّم الوضع الدولي على أمريكا وتكلّفت مؤشرات التحدّي بنجاح لإرادتها ودخلت التسوية مرحلة الاحتضار، وصمود المشاريع الإسلامية في إيران والسودان، وعادت أقدار من التضامن العربي والإسلامي في تحالف للإرادة الأمريكية الصهيونية. واحتلت الحركة الإسلامية في فلسطين ولبنان موقعًا

متميزاً مدعوماً عربياً وإسلامياً وحتى دولياً. وهو مسار متوجه إلى التسامي بما ينفي قبضة الخناق على الحركة الإسلامية، ويتيح للشعوب فرصاً أكبر للتمرد والتغيير مقابل سير الأنظمة التي ارتمت في أحضان المشروع الصهيوني الأمريكي، وربطت مستقبلها بالتطبيع إلى حالة الضيق والخرج والخسار.

وكل ذلك سيترجم على نفس، في أشكال من التحرك الشعري وتقارب مجموعات النخب الوطنية والقومية والإسلامية واليسارية التي لم تتأمرك، كما يدفع إلى التضامن العربي والإسلامي، بما يحقق إرادة الله في التداول **«وَتِلْكَ الْأَيَّامُ تُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ»** [آل عمران: 140].

إن أمتنا لم تفت تقاوم وقابلتها للمقاومة بلا حدود. وإذا كان من تناذل ففي مستوى قطاع من النخبة، وإن مسيرة المقاومة تستشرف طوراً جديداً من التحولات الكبرى بعد أن استوعبت أو كادت الهجوم، وببدأت تحفز للردّ الحاسم **«وَاللَّهُ غَالِبٌ عَلَى أُمُرِّهِ وَكَنِّ أَكْثَرِ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ»** [يوسف: 21].

وآخر دعوانا أن أكمل نه رب العالمين

أهم مراجع الكتاب

المراجع العربية:

- إبراهيم الشاطبي. المواقفات. بيروت: دار المعرفة.
- إسماعيل الحسني. نظرية المقصود عند الإمام الشاطبي. فرجينيا: المعهد العالمي للفكر الإسلامي.
- برهان غليون. الدولة والدين. بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر.
- سهام الطبيبي. الإسلام وعالمية حقوق الإنسان. حلب: مركز الإنماء الحضاري، 1995.
- توفيق الشاوي. فقه الشورى والاستشارة. القاهرة: دار الوفاء 1992.
- راشد الغنوشي. الخريات العامة في الدولة الإسلامية. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1993.
- ———. مقالات. باريس: دار الكروان، 1984.
- روجيه غارودي. وعود الإسلام. بيروت: الدار العلمية.
- عبد الحميد متولي. أزمة الفكر السياسي الإسلامي في العصر الحديث. الإسكندرية: المكتب المصري الحديث للطباعة والنشر 1970.
- عبد الرحمن ابن خلدون. المقدمة.
- عبد الرحمن السعدي. تفسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المتن. القاهرة: دار الذخائر.
- عبد السلام ياسين. الشورى والمديمقراطية. الدار البيضاء: مطبوعات الأفق، 1996.
- عبد الحميد النجار. خلافة الإنسان بين الوحي والعقل. فرجينيا: المعهد العالمي للفكر الإسلامي.
- علال الفاسي. مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها. بيروت: دار الغرب الإسلامي.
- ماجد الكيلاني. الموسوعة السياسية. بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر.
- محمد إقبال. تجديد التفكير الديني في الإسلام. بيروت: دار آسيا، 1985.
- محمد الطاهر بن عاشور. مقاصد الشريعة. تونس: الدار التونسية للنشر، 1978.
- ———. أصول النظام الاجتماعي في الإسلام. تونس: الشركة التونسية للنشر والتوزيع.
- ———. تفسير التحرير والتتوير. تونس: الشركة التونسية للنشر والتوزيع.
- يوسف القرضاوي. أصل الإسلام فريضة وضرورة. القاهرة: دار الدعوة الإسلامية.

— . من فقه الدولة الإسلامية. بيروت: دار الشروق 1997.

الفرنسية:

- Abd – Elmoula Mahmoud. *L'université Zeitounienne et la société Tunisiène*.
- Kant. E. *Critique de la raison pure*. Paris: 1971.
- kraim, Moustapha. *La classe ouvrière Tunisiène et la lutte de libération national. 1939 – 1952*.
- dictionnaire de la pensée politique.

الإنجليزية:

- Chandra Mdaffar. *Human rights and the new world order*.
- John Keen. *Despotism and democracy in civil society and the state*. London: Verso, 1988.

فهرس المحتويات

الصفحة	الموضوع
5.....	- تقديم الشيخ فيصل مولوي.....
9.....	- المقاربة الأولى: الحريات العامة في الإسلام..... (المفهوم الفلسفى للحرية - عمق البحث الفلسفى الغربى - الحرية ما بين الليبرالية والماركسية - الحرية في القانون资料 الطبيعى والرأسمالية الحديثة - الديمقراطيات عند القرضاوى وعبد السلام ياسين - الحرية أمانة ومحاهدة - الحريات فى الصور الإسلامية - حرية المعتقد - الحريات السياسية - الحريات الاجتماعية - حريات غير المسلم في الدولة الإسلامية).
29.....	- المقاربة الثانية: حقوق الإنسان في الإسلام..... (أصلية حقوق الإنسان في الإسلام - مقارنة حقوق الإنسان بمثيلاتها في الإعلانات الحديثة - حق الحرية - الحقوق الاجتماعية - حق العمل للقادة والضمان لغيرهم - حق الرعاية الصحية - الحق في بناء الأسرة - الحق في التربية - الحقوق السياسية - مدى انتهاك هذه الحقوق في تاريخ المسلمين).
47.....	- المقاربة الثالثة: أسس المجتمع الأهلي في الإسلام..... (علاقة الدين بالسياسي عن عهد الخلافة الراشدة - تحول الحكم الإسلامي إلى ملك عضوض - مرحلة غلبة السياسة على الدين في التاريخ الإسلامي - إجهاز العرب على السلطة العثمانية - معااهدة لوزان التي فرضت على تركيا التخلص من الشريعة - تاريخ علاقة الدولة بالجماعة عند اليونان المرحلة المسيحية - مرحلة الإصلاح الديني - المجتمع الإسلامي المدني - عقيدة الاستخلاف التي تخضع على المساواة - السلطة في الإسلام ثانية عن الجماعة موظفة عندها - الدولة أداة من أدوات الجماعة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر - دور الوقف في سد ثغرة المجتمع الأهلي - مرحلة تأميم

الوقف والغاء الشريعة في الدولة العلمانية الحديثة – افتراض التغريب بالذكانتورية
– نظرية السيد حاتمي للمجتمع الإسلامي المدني).

– المقاربة الرابعة: مفهوم المساواة بين الشريعة ومواثيق الأمم المتحدة...65

(موقع المساواة في الإسلام – المساواة في القرآن والسنة. رأي الإمام ابن عاشور – التدريب على المساواة – الاستدراك على المساواة – الموانع الجبلية والموانع الاجتماعية).

– المقاربة الخامسة: فكرة المجتمع المدني بين الغرب والإسلام...81.....

(مفهوم المجتمع المدني – توزيع السلطة بين الدولة والمجتمع – فلسفة التربية المدنية في العرب – فكرة المجتمع المدني أداة للحرب ضد الإسلاميين في العالم العربي – الدولة الغربية صبيحة التحرير المتطرف – الكنيسة الغربية أضى مؤسسات المجتمع المدني – مجتمع القبيلة ليس مجتمعاً مدنياً – النقاء فكرة الدبرقراطية مع فكرة الاختيار في الإسلام – إنشاء مؤسسات خدماتية وتربوية مستقلة عن الدولة – السلطة الدينية في الإسلام مؤسسة على حرية الاجتهاد والتأسيس – العقيدة الإسلامية ثورة ضد الظلم – زيف المجتمع المدني في أمريكا والغرب عامة – فلسفة التنوير والمركبة الغربية – المجتمع المدني مبني على وازع الضمير الديني في الإسلام – التضاحية بالعاجل من أجل الأجل – العلمانية ضد المجتمع المدني بل هي موت الإنسان – التحديث الغربي ملك العالم الإسلامي ودمراه – بخاج المجتمع المدني الإسلامي في مقاومة الاستعمار ومقاومة التغريب – دور حركة الإصلاح الإسلامي في استيعاب تيار الحداثة و الحفاظ على مقاومة المجتمع المدني للغزو الفكري والمادي).

– المقاربة السادسة: فلسفة الإسلام السياسية.....119.....

(الإسلام نظام شامل للحياة – نصوص القرآن والسنة الدالة على الحكم بما أنزل الله – إجماع الصحابة حول الضرورة الشرعية لمنصب القيادة [الإمامية] في الأمة – الاجتهاد إلى جانب الشورى عماد حركة المجتمع الإسلامي –

المؤسسات الشورية تقوم بتنظيم الخلافات والمذاهب وتشكل السلطة التشريعية
– تاريخ الحكم الإسلامي – تعرّض المجتمع الإسلامي طرائق وأختيارات غير
تاريخية – موقع المشروع الإسلامي الحديث من الدوائر الاصولية والمجتمع المدني وسلطة
الأمة).

133..... – المقاربة السابعة: الثقافة والسلطة وحقوق الإنسان.....

(العلاقة بين الثقافة والسلطة وحقوق الإنسان – المنقف المسلم والسلطة
عبر التاريخ – تصورات حقوق الإنسان في الإسلام – العدل في المنظور
الإسلامي كقيمة إنسانية مطلقة – تنازل العلماء عن دورهم بمحمد انتقام الفتنة –
نحو مصالحة تاريخية بين فئات المنفرين).

145..... – المقاربة الثامنة: أية حداثة؟!.....

(غموضاً التعامل مع الحركة الإسلامية عند الأنظمة – نظام الأقلية
الحاكمية في تونس المستترة وراء الخداعة – شعارات ممارسة الأصولية والديمقراطية
وحرية المرأة والمجتمع المدني – الإسلام والديمقراطية – الإسلام والمجتمع المدني –
الإسلام والمرأة – الإسلام والتعدد الديني والهطاري – نحو حرية للمجتمع).

165..... – المقاربة التاسعة: "شعب الدولة" أم "دولة الشعب"؟.....

(الحكام صنفان في علاقتهم بالشعب – الصنف الذي يحكم بالقهر والغلبة
ويجعل الشعب إلى "شعب الدولة" – وصف يجعل الدولة إلى "دولة الشعب"
وإلى حكم الشعب أو حكم القانون – كيف السبيل إلى دولة الشعب؟ لا
للفرضية).

– المقاربة العاشرة: جاءتنا العلمانية على ظهر دبابة وبقيت

تحت حياتها.....

(ممارسة الإسلام وال المسلمين تحت ستار ممارسة الأصولية – العلاقة بين
الإسلام والغرب – أوهام الغرب الخبيثة في النظرة إلى الإسلام – تيار الإنفاق

والعقل داخل الغرب - إشكالية المرجعية في الساحة الإسلامية - الإضطهاد من التخلف الحضاري - المراهنات الخاسرة للغرب على الحل الأمني - الأمة ما زالت تقاوم وستظل .)

199..... - أهم مراجع الكتاب

All Rights Reserved © 1999

المـركـز المـغارـبـي لـلـبحـوث وـالـتـرـجمـة
Maghreb Center for Researches & Translation
LONDON

e. mail: Maghreb 2000 @ yahoo. com